جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

مركز الدراسات والبحوث

التخصص المهني في مجال الرعاية اللاحقة

أ. د. معن خليل العمر

الرياض

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

٣٨١

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

التخصص المهني
في مجال الرعاية اللاحقة

أ. د. معن خليل العمر

الطبعة الأولى
الريـــاض
١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م

التقديـــم

في سياق التطوير المهني لأداء المؤسسات الاصلاحية، بات من الضروري صقل المهارات والكفاءات، وتحسين الخدمات المقدمة في رحابها إلى أعلى المستويات المهنية المنشودة من خلال تطبيق منظومة من البرامج المنبثقة من القيم والمباديء الإنسانية، والمتطلبات الاجتماعية والبيئية والنفسية والثقافية التي لا تنفصم عن حقيقة العمل الأمني بمقاصده وأخلاقياته.

ولقد أخذت تتأصل هذه المفاهيم في كثير من المؤسسات الاصلاحية القائمة وتكرس لها الجهود العلمية المشتركة من كافة المتخصصين المعنيين، لذا فإن الرعاية اللاحقة تمثل اليوم الخطوة الرئيسة في عملية التهذيب والعلاج والوقاية التي يتلقاها المفرج عنهم وخاصة المدمنين، بصفتها إحدى الركائز الأساسية في علاج هذه الفئات في أطوار أنشطتها المختلفة من أجل التكيف مع المجتمع والاندماج في نظمه وقيمه، وحراكه اليومي.

ومن هنا فإن برامج الرعاية اللاحقة من المنظور العلمي الأمني مطالبة بأن تعنى بأبعاد كثيرة ومتلازمة تشمل الاصلاح الديني والسلوكي ومعالجة الجوانب النفسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها بمهنية عالية، حتى تصبح هذه البرامج الاستراتيجية المرسومة لهذه المؤسسات هي التي تحقق في النهاية المفهوم العالمي للصحة، والوقاية، و إشاعة العافية في كافة الجوانب الأخرى ليصبح بذلك المفرج عنه عضواً بناءً فعّالاً في مجتمعه، يلقي عن كاهله تبعات النزوع إلى الانحراف ومزالقه، وينبذ رفقاءالسوء ليسلك جادة الحياة وإيجابياتها في محيطه الأسري أو الاجتماعي على حد سواء.

ولما كانت هذه الاستراتيجيات لا تتحقق إلا من خلال برامج الرعاية اللاحقة وإعادة التأهيل التي يُنتقى لها صفوة من المتخصصين في مجالات الطب النفسي، وعلم النفس، وعلم الإجتماع، والشريعة، ومرشدي التعافي وغيرهم. فإن جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية تنفذ أنشطتها العلمية والتدريبية وفق هذا المنظور الشامل سواء في إعداداها لهذا الفريق أو تقديمها لهذه البرامج العلمية .

وقد أنجزت الجامعة هذه الدراسة المتخصصة ضمن برنامج عملها السنوي مدعمة هذا التوجه العلمي المتكامل، ويسرها أن تقدمها للمكتبة الأمنية العربية للاسهام في سد هذا الفراغ الملحوظ في التخصص المهني في مجال الرعاية والتأهيل في داخل المؤسسة الاصلاحية وخارجها.

والله من وراء القصد، ، ،

رئيـــــس

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنيـــة

أ. د. عبـد العزيـز بـن صـقر الغامدي

المقدمـــة

مع تطور العلوم التكنولوجية في العصر الحالي، وما أحرزه الإنسان من تقدم في وسائل اتصالاته ومواصلاته ومستوى عيشه ورفاهيته، والمحافظة على صحته وارتقاء ثقافته الاجتماعية نوعاً وكماً، بات مطالباً الآن أكثر من أي وقت مضى بالعمل على تحقيق الأمن في مجتمعه عبر تطويق الأسباب التي تدفع البعض إلى اختراق قوانينه، والاعتداء على حقوق الآخرين وحرياتهم وممتلكاتهم.

وإزاء هذا التناقض بين التقدم الذي أحرزه البعض وما يحاوله البعض الآخرمن إدراك أمن عيشه، والتخلص مما يهدد حياته، لابد من دعوة المصلحين والباحثين في المشكلات الاجتماعية والإجرامية، وعلم العقاب إلى تطبيق وسائل علاجية لا عقابية، إنسانية لا وحشية، حضارية لا بدائية، اجتماعية لا اغترابية لوقاية المجتمع من المارقين والخارجين عن القانون، وتطوير العلوم الإنسانية والاجتماعية في دراسة مثل هذه الحالات وكيفية مواجهتها، وتصحيح مساراتها لكي لا تنتشر في الجسد الاجتماعي.

إن إبقاء المحكوم عليه داخل الزنزانة طيلة مدة سجنه ربما يجعله يخرج من السجن ناقماً وحاقداً على المجتمع، فينتقم منه في أي وقت تتاح له الفرصة، بالعودة إلى الجريمة ثانية. وهنا تصبح العقوبة المقيدة للحرية عاملاً مساعداً على احتراف الجريمة ونشرها دون معالجتها والحد منها.

واتساقاً مع التطور الذي حققه الإنسان في المجالات التكنولوجية والاتصالية والتنظيمية والتعليمية والصحيةوالبحثية يتطلب الأمر تطوير رعاية المسجونين وبالذات المفرج عنهم (رعاية نفسية ومهنية واجتماعية ودينية خاصة تداوي جروحهم النفسية والاجتماعية والتعليمية) لكي يتم

خروجهم إلى الحياة الاجتماعية الحرة خروجاً يمكنهم من الانخراط في الأنشطة الاجتماعيةالعامة والمنتجة والاستفادة من مهاراتهم خبراتهم في البناء والتطوير .

ومن هنا جاءت فكرة الاهتمام بالرعاية اللاحقة والاختصاص بها من قبل كوادرمهنية متخصصة وليس من قبل موظفين وعسكريين ينفذون أوامرصماء وصارمة على محكومين في مؤسسات عقابية .

وقد جاءت هذه الدراسة ملبية لهذا الاهتمام والتطور الجديد في السياسة الإصلاحية داخل وخارج المؤسسة العقابية الإصلاحية، منطوية على ثلاثة فصول :

الفصل الأول : عكف على توضيح مضمون الرعاية اللاحقة وأنماطها وأسس تصنيف المفرج عنهم ومستلزمات الرعاية اللاحقة وأهدافها ووسائل تحقيقها وموقف العقيدة الإسلامية منها .

الفصل الثاني : مجالات الرعاية اللاحقة التي تمثلت في التأهيل الاجتماعي والمهني والتعليمي والترفيهي والإرشاد الديني والنفسي .

الفصل الثالث : تفرد في تقديم المراحل التطورية للاحتراف والتخصص في الرعاية اللاحقة .

ثم اختتمت الدراسة بتحديد جدوى الاحتراف والتخصص في الرعاية اللاحقة .

والله ولي التوفيق، ، ،

الباحث

الفصل الأول

الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم

١ . الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم (After - Care)

استهلال

إن من أهم ما يواجه المجرم بعد انتهاء مدة حكمه وخروجه من السجن هي كيف سيواجه مجتمعه المحلي وأسرته؟ وكيف يتفاعل مع إيقاعات الحياة اليومية في أسرته والشارع والسوق وأماكن العمل (ورشة ومصنع ومعمل ومدرسة وجامعة وبنك وشركة ومتجر) لا سيما وأنه كان يعيش داخل مؤسسة عقابية عملت على تنشئته تنشئة عقابية منضبطة وصارمة لا تمثل الحياة الاجتماعية الطبيعية السائدة في الحياة العامة.

وإزاء ذلك تتبلور عنده مجموعة مشاعر تعبّر عن الانكسار النفسي والانزواء الاجتماعي وعدم الثقة بنفسه وبالآخرين ونفوره من الناس والانتقام من المجتمع وسلطته، والثأر من ظروفه التي عاشها قبل دخوله السجن.

نقول تتلاطم مشاعره بين قطبين متنافرين من الأخلاق المجتمعية والمفاهيم الذاتية، وهذه مشكلة اجتماعية ونفسية ، تتطلب رعاية دقيقة ومحكمة لهذا النوع من الأفراد لا سيما وأن خروجه من السجن إلى الحياة العامة الحرة واردٌ جداً.

ولكي لا يعاني المجتمع وسلطته الرسمية من تنامي أخطارالجريمة وتفاقم خطورتها وتكاثر مرتكبيها، وتنوع أشكالها في ظل التغيرات الاجتماعية والتكنولوجية التي غالباً ما تفرز جرائم مستحدثة ومستجدة وتزيد من القائم منها، يتطلب الأمر هنا وبشكل ضروري ومُلح من الهيئات الرسمية

والاجتماعية أن تعالج هذه التطورات المتفاقمة من خلال «الرعاية اللاحقة» على أنها الحلقة الأخيرة من حلقات مكافحة الإجرام والعود إليه، وتحجيم عدد الأسر المفككة، وتقليص مساحات انحراف الشباب .

هذه الحلقة الأخيرة من حلقات مكافحة الخطورة الإجرامية تكون مرتبطة بالحلقة التي سبقتها في المؤسسة العقابية والإصلاحية التي تنطوي على إعادة تنشئته تنشئة منضبطة، وتأهيله تأهيلاً حرفيا لجعله معتمداً على نفسه ومقوماً تقويماً حكيماً .

هذا من جانب ومن جانب آخر فإن القائمين على مؤسسات الرعاية اللاحقة والعاملين فيها يكونون ـ في أغلب الأحيان ـ من المتخصصين في العلوم الإنسانية أو السلوكية أو الاجتماعية أو الشرعية ومن لهم نزعة في مساعدة وإرشاد المنحرفين والخارجين عن القانون والقيم الاجتماعية والدينية دون التعالي عليهم أو التذمر منهم أو العمل معهم، وهذا أمرٌ مهم جداً في هذا المجال . لأنه إذا أساء هذا المتخصص في تعامله مع المشمولين بالرعاية اللاحقة أو قسى عليه أو تعامل معه كموصوم وصمة جرمية مستديمة، فإن ذلك سوف يبطل مفعول البرنامج الرعائي .

إذن يمكن اعتبار هذا أحد متطلبات الرعاية اللاحقة .

الفقرة الثالثة في هذه المعادلة والتي تساهم في إنجاح تطبيق الرعاية اللاحقة هي نظرة المجتمع المحلي والجيرة للمفرج عنه، وكيفية التعامل معه . ومن أجل حماية نفسه (المجتمع) عليه أن يخفف من حدة وقسوة تعامله مع المفرج عنهم وذلك عن طريق تقبل المجتمع له دون التركيز على فعله الجرمي لكي لا ينعزل عنه حتى يساعده في الاندماج في الحياة الاجتماعية الطبيعية لاسيما وأن اساليب السياسة العقابية داخل السجن قد تبدلت من القمع

والإيذاء والتعامل معه على أنه شخص شرير وشاذ وعدو للمجتمع وتعامله من أجل إخراجه من مؤسستها إنساناً مؤهلاً للعيش في وسط المجتمع النقي، والاستفادة من تأهيله المهني أوالحرفي في أحد تنظيمات المجتمع. فهو إذن بحاجة إلى من يساعده ويوجهه ويؤهله لكي لا يخرج مرة ثانية عن جادة الطريق السوي، ويعيش في فقر وبؤس وإملاق.

ومن نافلة القول في هذا السياق أن الفرد الذي سلبت حريته داخل السجن لفترة زمنية ليست بالقصيرة ويعود إليها بعد خروجه فإنه من المحتمل أن يسيء استخدامها لا سيما وأنه مطالب بتحمل مسؤولية جديدة قد يفشل في تحملها وهي مواجهة الناس والعمل معهم بأمانةواستقامة، ومن المحتمل أيضاً أن يكون مالكاً شعوراً نفسياً مفاده أنه قد لا يغفر الناس له خطيئته التي اقترفها، ويتم التعامل معه تعاملاً فردياً ومتعالياً، الأمر الذي يجعله متوجساً منهم، ومتحسساً من أسلوب تعاملهم معه.

لذا، يتطلب وضع برامج تأهيلية ورعائية للمفرج عنهم بعد مغادرتهم للمؤسسة العقابية تنطوي على مساعدته من خلال ثلاثة مستويات وهي: المستوى الشخصي ـ الذاتي والمستوى المهني ـ الوظيفي والمستوى المجتمعي من أجل إستعادة تكيفه مع مجتمعه من جديد وبأسلوب حديث.

١ .١ مفاهيم الدراسة

تتجه الرعاية اللاحقة نحو المحكوم عليه الذي أمضى مدة الجزاء الجنائي السالب للحرية بقصد معاونته على اتخاذ مكان شريف محدد بين أفراد المجتمع بحيث يجد فيه مستقراً لحياته القلقة التي يصادفها عند إنتهاء مدة عقوبته (توفيق، ١٩٩٨م، ص ٢٦١).

وتعني أيضاً ملاحظة ومراقبة المفرج عنهم من السجون أو المؤسسات الإصلاحيةوالمحافظة عليهم، ومساعدتهم على التكيف، وهنا يكون التكيف على نوعين، الأول : التكيف مع السلوك الخاص، أي رضى الفرد عن واقعه الجديد. والثاني : التكيف العام، أي اتفاق قيم الفرد مع قيم الجماعة والمجتمع.

وتشير أيضاً إلى العلاج المكمل لعلاج السجن والوسيلة العملية لتوجيه وإرشاد ومساعدة المفرج عنه على سد احتياجاته ومعاونته على الإستقرار في حياته والاندماج والتكيف مع مجتمعه (السدحان، ١٤١٧هـ، ص ١١-١٢).

نستنتج من هذا التحديد الدلالات التالية :

١ ـ تمثل الرعاية اللاحقة دلالة تعكس أسلوباً علاجياً مكملاً للتأهيل المهني الذي تم داخل المؤسسات العقابيةوالعلاجية.

٢ ـ وتشير أيضاً إلى مساعدة المفرج عنه في تكيفه مع المجتمع ودمجه فيه وذلك عن طريق :

٣ ـ إيجاد عمل مهني أو حرفي يقوم به، وهذا لا يتحقق ما لم يتوفر.

٤ ـ رضى المفرج عنه عن واقعه الجديد.

٥ ـ قبول المجتمع له دون وصمه بوصمة جرمية أو انحرافية.

٦ ـ عدم بقاء المؤسسات الرعائية قائمة »على الإلزام والقسر والقسوة والاذلال، بل قيامها بعملية جراحية علاجية تقدم المعالجات النفسية والاجتماعية والمهنية المتنوعة خالية من الإهانات الاجتماعية لكي لا يُعزل اجتماعياً وتتبلورعنده نزعة عدوانية جديدة ضد المجتمع والانتقام منه لأنه لم يرحمه أو يغض النظر عن خرقه للقانون.

وبهذه الكيفية تكون الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم تمثل أحد المفاصل التطبيقية للإصلاح الاجتماعي العام. أي الإصلاح التطبيقي للخارجين عن القانون (وليس للمعوقين جسدياً أو اللقطاء) ممن هم في عمر الشباب من الجنسين من أجل غرس الأمل فيهم، وبلورة أهداف إيجابية في حياتهم الشخصية بشكل مدروس ومنسق والتخصص بعمل مجد ونافع يخدم المجتمع من خلال تنظيم حياة الخارجين عن القانون.

لاسيما وأن برامج الإفراج المشروط والمحكوم عليهم تحت المراقبة أثبتت تقويم سلوكهم وتهذيبه ومؤكداً على إمكانية معالجة الأعمال الإجرامية وهي في بدايتها دون تركها لتصل إلى درجة الاحتراف، عندئذٍ يتعذر تأهيله وتتعثر عملية الإصلاح الاجتماعي.

هذا على صعيد التحديد، أما على صعيد الهدف فإنه يكمن في ضبط (Control) المفرج عنه بعد الإفراج الذي قد يكون تحت المراقبة (Probation) والاختبار السلوكي أو يكون الإفراج شرطياً (الإفراج المشروط) (Parale) من أجل إعادة تأهيله كخطوة تأهيلية أولية للإصلاح، أي وضعه تحت المراقبةوليس الإفراج المطلق ـ الحر.

نفهم من ذلك أن الإصلاح لا يتم إلا من خلال الضوابط الأربعة التالية:

١ ـ الجزاء العقابي (Retribution).

٢ ـ إضعاف السلوك العدواني (Incapacition).

٣ ـ إشعاره بخطورة إجرامه وآثاره على المجتمع وعليه (Intimidation).

٤ ـ إعادة التأهيل (Rehabilition). (Conrad, 1965, p. 63).

فالرعاية اللاحقة تعني إذن ضبط المفرج عنه من أجل إصلاحه ودمجه في المجتمع السوي.

لا مناص من القول في هذا السياق من أن الرعاية اللاحقة تمثل مسؤولية حضارية وإنسانية راقية تهتم بقيمة الإنسان حتى لو انحرف عن الضوابط الاجتماعية وذلك نابع من إيمانه بامكانية تقويمه وإعادته إلى جادة الصواب، هذه المسئولية الحضارية تأخذ بها وتمارسها الدول المتطورة ذات النزعة الإنسانية التي لا تنظر إلى نزلاء المؤسسات العقابية على أنهم من الشواذ لا يستحقون أية رحمة أو شفقة وأن الوسيلة الوحيدة لإعادتهم إلى جادة الصواب هي إيذاؤهم وتعذيبهم وإذلالهم، فأخذت بمسيرة الإصلاح الحديثة بدلاً من مسيرة العقاب وذلك بفضل ما قدمه وما قام به المهتمون بالإصلاح الاجتماعي والعدالة الاجتماعية والجنائية والحركة الإصلاحية الأخلاقية التطويرية من تحويل المؤسسات الإيداعية بمقتضاها من مؤسسات عقابية إلى مؤسسات إصلاحية تنظر إلى النزيل فيها على أنه إنسان ضل الطريق أومريض يتطلب ويستحق العلاج، وتحويل هدفها من مجرد إنزال العقاب بالنزلاء والانتقام منهم إلى رعايتهم وعلاجهم وتأهيليهم تأهيلاً شاملاً أثناء حبسهم أو سجنهم إلى جانب رعايتهم رعاية لاحقة بعد الإفراج عنهم حتى يتخرجوا من المؤسسة الإصلاحية مواطنين صالحين مهيئين للبناء وقادرين على العطاء (بدر، ١٩٩٨م، ص ٢٨١-٢٨٢).

بعد أن أوضحنا الصورة العامة لمعنى الرعاية اللاحقة، نذهب بعد ذلك إلى تناول مفرداتها الإصطلاحية وتعريفاتها من وجهة نظر الخدمة الاجتماعية وعلم الإجرام وعلم الاجتماع ليتعرف القارئ على مضامينها بشكل أدق . . . وهي :

١ . ١ . ١ الرعاية اللاحقة (After - care)

تعرفها المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي على أنها عملية تتابعية وتقويمية للنزلاء المفرج عنهم في بيئتهم الطبيعية من خلال تهيئتهم للعودة إلى العالم الخارجي، والعمل على توفير أنسب ألوان الأمن الاقتصادي والاجتماعي والنفسي والترفيهي داخل مجتمعهم الطبيعي (المركز العربي للدراسات الأمنية، ١٤٠٨هـ، ص ٣١).

من الأجدر أن لا نكتفي بتعريف واحد للمفهوم الاجتماعي لكي لا نغفل بعض جوانبه. لذا، فإنه لا جناح إذا تناولنا تعاريف أخرى لا سيما وأن مفهوم الرعاية اللاحقة هو المفهوم المحوري والمركزي لهذه الدراسة. فقد عرفها محمد صفوح الأخرس «بأنها عملية تربوية واجتماعية واقتصادية وحضارية تهدف إلى إعادة التأهيل المهني والاجتماعي والاقتصادي للمسجونين المفرج عنهم ليتمكنوا من العيش وممارسة حياة جديدة يتم فيها تجاوز الظروف البيئية والاجتماعية والاقتصادية السابقة التي دفعتهم لارتكاب الفعل الإجرامي» (الأخرس، ١٤٠٨هـ، ٥٨). وعرفها عبد الحليم رضا عبد العال «بأنها تساعد المفرج عنه من إحدى المؤسسات العقابية على إعادة التوافق المتبادل بينه وبين المجتمع ـ خاصة البيئة المباشرة التي تحيط به ـ وذلك كمحاولة لمنع عودته إلى ارتكاب أية أفعال مضادة لقيم المجتمع وقوانينه وليمارس حياة سوية كمواطن شريف» (عبد العال، ١٤٠٨هـ، ص ١٤٥).

أما علماء الخدمة الاجتماعية فقد عرفوها «بأنها عملية علاجية للشخص المنحرف وتقويمه (Criminal Oriented) تستهدف إعادة تكيف المنحرف مع بيئته الاجتماعية كإنسان ضل الطريق ويجب مساعدته» (المركز

العربي للدراسات الأمنية، ١٤٠٨هـ، ص ٣٠). وعرفها ستروب (Stroup) «بأنها عملية علاجية مكملة للعلاج المؤسس للمفرج عنهم تستهدف استعادة الحدث لقدرته على إدراك مشكلاته وتحمل مسئولياته لمواجهتها في بيئته الطبيعية ليحقق أفضل تكيف ممكن مع هذه البيئة» (المركز العربي للدراسات الأمنية، ١٤٠٨هـ، ص ٣١). وأخيراً عرفها الدكتور عصام مليجي من زاوية الفكر العقابي الحديث «بأنها امتداد طبيعي ومهم لأساليب المعاملة العقابية داخل المؤسسات والتي بدونها تتعرض هذه الجهود للضياع» (مليجي، ١٤٠٨هـ، ص ١١٩).

نستنتج من هذه التعاريف السالفة بأن الرعاية اللاحقة لا تخرج عن كونها جهوداً إصلاحية بالدرجة الأساس للمحكوم عليه بعد أن قضى الجزاء الجنائي الذي حكم به عليه في إحدى المؤسسات العقابية أو الإصلاحية، وعادة ما تنطوي هذه الجهود الإصلاحية على تتابع وتقويم النزيل المفرج عنه في مجتمعه المحلي وذلك عن طريق تهيئته ليعيش مع أسرته وجيرانه ومجتمعه المحلي بشكل متوافق ومنسجم يمارس حياته وعمله بشرف واستقامة وأمانة واحترامه لمعايير وقيم مجتمعه والالتزام بالقوانين المرعية من أجل تحقيق الأمن الاجتماعي والاقتصادي والنفسي.

إذ أن الإفراج عن المحكوم يعني مواجهة الأخير مواقف أسرية ومجتمعية ومهنية سلبية في أغلب الأحيان لا يستطيع وحده مجابهتها والتعامل معها أو تجنبها لأنه يعيش في وسط يدين كل من يخترق معاييره وقيمه وقوانينه وقد يوصمه بوصمات سيئة تستمر لفترة طويلة من الزمن وقد تشمل هذه الوصمة أفراد أسرته وتلحق الضرر بهم والإساءة إلى سمعتهم واعتبارهم الاجتماعي. وهنا يتطلب تدخل جهة رسمية يعترف بها المجتمع (كأن تكون الحكومة أو تنظيمات إنسانية إصلاحية معينة أو

جهات دينية) لمساعدة المفرج عنه في تقديمه إلى الجماعات الاجتماعية البارزة في المجتمع والتي لها نفوذ اجتماعي وتأثير في الحياة الاجتماعية وسوق العمل لتتقبل من كان مارقاً على أحد نواميس المجتمع أو قوانينه وتمت معالجة انحراف سلوكه في المؤسسة العقابية والإصلاحية وبات مؤهلاً لأن يُقبل بين الأوساط الاجتماعية بضمانها وتوصيتها.

عندئذٍ تحقق الرعاية اللاحقة أو حققت هدفها ومرادها. ليس هذا فحسب بل إنها قللت من احتمالات تهديد الأمن الاجتماعي والقانون من خلال منعها المفرج عنه من العود إلى الجريمة ثانية وأضعفت نزعة الاحتراف في الجريمة أو الانخراط في الجريمة المنظمة.

ورب سائل يسأل، هل الرعاية اللاحقة تمثل برنامجاً إصلاحياً يبدأ بعد الإفراج مباشرة؟ الجواب كلا لأن الرعاية اللاحقة تمثل حلقة مكملة لرعاية المؤسسية العقابية سواء كان ذلك بالنسبة للنزلاء من الأحداث أو الكبار، فهي إذن تبدأ أثناء إقامة النزيل داخل المؤسسة وأحياناً في حالات معينة تبدأ منذ دخول النزيل المؤسسة وإخضاعه لطرق وأساليب علاجية وقائية حتى يمكن خروجه إلى المجتمع وهو مقبول من الهيئات الاجتماعية السائدة في المجتمع ليمسي مواطناً صالحاً أسوة بالمواطنين الأسوياء.

نفهم مما تقدم أن الهدف الأسمى من الرعاية اللاحقة يكمن في حماية المجتمع من الأخطار الداخلية التي يقوم بها الخارجون على القانون والمنحرفون عن معايير وقيم المجتمع، والمخترقون للتعاليم الدينية، وجميعهم يشتركون في ظروف ذاتية مرتبطة بشخصياتهم وظروف بيئتهم المحلية. والهدف الآخر ينطوي على منع المفرج عنه من العود إلى ممارسة السلوك المنحرف أو خرقه للقوانين أو للتعاليم الدينية.

هذا من جانب ومن جانب آخر فإن نجاح تطبيق برامج الرعاية اللاحقة يعني رقي السياسة الإصلاحية المتبعة في المجتمع مدللة على تحضره وتمدنه في تعامله مع مواطنيها وحرصها على وجود المفرج عنهم قائماً في الأنشطة الاجتماعية المنتجة كفاعلين فهيا لا منفعلين فيها، منسجمين معها لا متصارعين معها، ملتزمين بها لا منحرفين عنها وإشعارهم بأنهم غير مهملين من قبل الهيئات الرسمية والمجتمعية وغير منعزلين عنهم بل جزء منهم.

لا جرم من القول بأنها لا تمثل جزاءً تكميلياً للمجرم الذي نفذ فيه حكم سلب الحرية فعلاً. لأنها (الرعاية اللاحقة) بعيدة تماماً عن فكرة الجزاء التكميلي. بل هي على العكس تماماً، حق ارتضاه المجتمع الإنساني في تطور نظرته للعقاب وتحويلها من مجرد الانتقام والردع والقصاص إلى العلاج والوقاية والدفاع الاجتماعي ضد الخطر الإجرامي المتوقع. ويحق لنا حينئذ أن نستبدل فكرة العقاب التكميلي بهدف إنساني آخر ترتديه أساليب الرعاية اللاحقة وبذا تصبح علاجاً وإصلاحاً أو لنقل تأهيلاً تكميلياً للمفرج عنه (السجين سابقاً) ومكملاً لتعامل الإصلاح التهذيبي الذي تعرض له المفرج عنه عندما كان قابعاً بين أسوار المؤسسة العقابية-الإصلاحية (خليفة، ١٩٩٧م، ص ١٧٠-١٧١). وهنا نختلف مع الرأي القائل بأن الرعاية اللاحقة للإفراج تمثل نوعاً من المعاملة العقابية التي تهدف إلى إتمام التأهيل إذا لم تكن مدة العقوبة كافية لتحقيق هذا الغرض أو لمساندة للمفرج عنه حتى يستفيد من التأهيل الذي حققته أساليب المعاملة داخل المؤسسة العقابية كذلك كان من الواجب أن تقوم الدولة بالرعاية اللاحقة باعتبارها الملتزمة بتطبيق أساليب المعاملة العقابية والمحافظة على ثمارها (توفيق، ١٩٩٨م، ص ٢٦٤-٢٦٥). ولا حتى نتفق مع الرأي القائل بأنها

تبدأ بعد الإفراج عن المحكوم لأن لها جذورها ونمطها ونسقها داخل المؤسسة الإصلاحية لتعطي ثمارها بعد الإفراج لأنه من غير الممكن والمعقول أن تبدأ بعد الإفراج مباشرة لكل المفرج عنهم، بل هي تخضع لاختبارات منظمة وضبطية منسقة لتنتقي من هؤلاء من المؤهلين منهم من أجل إعادة تنشئته تنشئة مقومة وراجحة وتترك من لا أمل في رعايته وإصلاحه.

١ .١ .٢ الاحتضان الاجتماعي (Guardianshiph) أو (Social Custody)

يعني هذا المفهوم تولي التنظيمات الحكومية والجمعيات الأهلية والشركات والمصالح التجارية والصناعية والمجتمع المحلي والأسرة رعاية المفرج عنهم من خلال تعليمهم وتأهيليهم وتدبير شؤونهم والدفاع عنهم وتشغيلهم والتعامل معهم بعيداً عن الوصم الاجتماعي لحماية أمن المجتمع ومنع العود للجريمة وتحويل السياسة العقابية إلى سياسة وقائية وعلاجية.

ـ الاحتقان الاجتماعي (Social Congestion)

يشير هذا المفهوم إلى انتشار المجرمين والخارجين عن القانون في الحياة الاجتماعية الحرة يمارسون مناشطهم الاجتماعية والإجرامية فيها، من خلال خلايا وبؤر رئيسة لفعالياتهم غير القانونية، تشكل انتفاخاً وورماً خبيثاً في أحد الجوانب التنظيمية وتسبب ألماً موجعاً يحتاج إلى علاج ورعاية اجتماعية ونفسية وصحية، لكي لا تولد آثاراً مضاعفة على مناشط المجتمع الأخرى فتحرفها وتبعدها عن وظائفها الأخلاقية والدينية والقانونية. من أوجه هذا الاحتقان الوصم الاجتماعي الذي نتج عنه، العود إلى الجريمة.

ـ **النسق الرعائي** (After - Care System)

ينطوي هذا المفهوم على عدة أنماط منسجمة ومتكاملة في مكوناتها ومتفاعلة في وظائفها ومتوازنة في أهدافها ترمي إلى المحافظة على شكل وحيوية النسق الرئيس (النسق الإصلاحي) لأنه أحد أنساقه الفرعية. من أنماط هذا النسق الفرعي، نمط الدفاع الاجتماعي، نمط الأمن الاجتماعي، نمط التأهيل المهني، نمط التكيف.

ـ **النمط الرعائي** (After - Care Pattern)

الذي يعني مجموعة معايير وقيم وقواعد منسجمة ومتكاملة في مكوناتها ومتفاعلة في وظائفها تعمل على توازن وتضامن أهدافها الرامية إلى المحافظة على شكل حيوية النمط التي بدورها ترفد النسق بحيوية ونشاط متنمط. إذ هناك معايير وقيم وقواعد خاصة بالدفاع الاجتماعي وأخرى بالأمن الاجتماعي وبعضها بالتأهيل المهني ومعايير خاصة بالتكيف الاجتماعي.

غني عن البيان، ولكي لا يحصل احتقان اجتماعي (وصم، اغتراب، العود للجريمة) داخل المجتمع يُمسي الاحتقان الاجتماعي ضرورة ملحة تقوم به الحكومة بالدرجة الأساس ومن ثم المجتمع بشكل عام من خلال مؤسساته الرسمية وغير الرسمية (الأسرة، المجتمع المحلي، الجمعيات والتنظيمات والورش والشركات والمصانع والمعامل وسواها).

وهذا لا يحصل إلا بتبديل السياسة العقابية من القمعية إلى الوقائية والعلاجية تطبق داخل المؤسسات الإصلاحية، بذات الوقت توصي وتدعو الناس في كافة مجالاتهم الحياتية إلى عدم وصم المفرج عنه وإلغاء معايير

الوصم وتأثيرها على معايشته في أسرته ومجتمعه المحلي والعمل بين الأسوياء في سوق العمل . أي الأخذ بيده ومنحه الثقة من قبل الحكومة لكي تسهل عليه عملية تكيفه مع الوسط الاجتماعي وحصوله على ثقة مجتمعه .

يقوم بهذه العملية النسق الرعائي المتكون من أنماط تضم معايير وقيماً خاصة بالرعاية : مثل معيار نمط الدفاع الاجتماعي المتمثل في حماية المجتمع والمجرم نفسه ضد ظاهرة الإجرام بعدما كانت تقتصر على دفاع المجتمع عن نفسه ضد المجرم . وقيمة تكفل علاج المجرم بشكل يحول دون تورطه في جرائم أخرى . وقيمة الوقاية وليس المعاقبة ، ثم معيار توازن الأنساق الاجتماعية وعدم تصارعها في نمط الأمن الاجتماعي ، وقيمة عدم الخروج عن قيم المجتمع وأنساقه ونظمه . وقيمة حماية الفرد من أي اعتداء يعرض سلامته وسلامة ممتلكاته للخطر . قيمة أخرى تمثل المعيارية أي الالتزام بالمعايير المرعية وعدم الانحراف عنها أو الإخلال بها . ومعيار نمط التأهيل المهني المتمثل في معاونة الأميين في تعليمهم والفاقدي الخبرة المهنية ورفع مستوى تدريبهم المهني ، ومعيار إكساب مهارات جديدة لم يسبق للنزيل معرفتها تساعده في تحقيق مصدر رزق يعيش من خلاله .

لا جرم إذن من أن هذه المعايير والقيم النمطية تعمل على عدم إقصاء المفرج عنه عن ذاته وعن الوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه ، بل إشعاره بأنه إنسان يمتلك المشاعر الحسية والإرادة الذاتية في أن يكون متماثلاً مع معايير مجتمعه ومتكيفاً مع تطورات ثقافته لا يشعر بالغربة ازاءها وأن أسرته ومجتمعه المحلي لا يوصمه بوصمة جنوحه أو جرمه ، بل يتعامل معه على أنه إنسان قادر على أن يعيش عيشة كريمة وسوية تمنحه الثقة بنفسه وبمجتمعه ولا تدعه ينحرف ثانية عن معايير مجتمعه ، بل ولا يفكر بالعودة للجريمة لأنه تم توافقه مع أدواره الاجتماعية الجديدة التي اكتسبها بعد خروجه من المؤسسة العلاجية أو العقابية .

عندئذٍ يحصل الاحتضان الاجتماعي ويصغر حجم الاحتقان الاجتماعي ودرجة خطورته وكذلك حصل ويحصل بسبب معالجات النمط الرعائي وما آلت إليه في تنفيذ متطلبات النسق الرعائي في التفاعل والتوازن المتمثلة في إشباع حاجات سياسة الإصلاح العقابية.

ـ نمط الدفاع الاجتماعي (Pattern of Social Defence)

ينطوي هذا المفهوم على فكرة إنسانية نبيلة مضمونها أن الشخص الذي ارتكب الجريمة هو ضحية ظروف اجتماعية معينة (شاذة في أغلب الأحيان) هي التي دفعت به إلى طريق الانحراف ولذلك فإن المجتمع هو المسؤول عن هذا الانحراف ولا يتحقق الدفاع الاجتماعي في مفهومه الحديث إلا عن طريق حماية المجتمع والمجرم نفسه ضد ظاهرة الإجرام (بعد ما كان فيما مضى يقتصر مفهومه على دفاع المجتمع عن نفسه ضد المجرم) ومن هذا المنطلق تركزت العناية في إصلاح المجرم وتأهيله والقضاء على الدوافع الإجرامية حماية للمجتمع من الجريمة وحماية للمجرم من العودة إليها (توفيق، ١٩٩٨م، ص ٢٦٤).

بتفصيل أكثر، يقصد بالدفاع الاجتماعي مجموعة المحاولات والإجراءات الوقائية والعلاجية والعقابية التي يستهدف المجتمع من ورائها مكافحة الجريمة وتقليل نسبتها والحيلولة دون وجود الظروف المؤدية إليها ومواجهة كل العوامل التي تسهم في ظهورها واتخاذ الإجراءات التي تكفل علاج الجناة بشكل يحول دون تورطهم في جرائم أخرى. فهو إذن تطوير علمي لفكرة العقوبة التي تعد رد فعل المجتمع ضد كل ما يهدد أمنه واستقراره.

من أبرز دعاة الدفاع الاجتماع هو فيليبو جراماتيكا (Filippo Gramatica) الذي أكد على النقاط التالية :

١ ـ يجب على الدولة أن تساعد أعضاءها على التخلص من القلق والضيق وأن تساعدهم على التكيف الاجتماعي السوي والفعال .

٢ ـ ليس من حق الدولة معاقبة المنحرفين لكنها يجب أن تساعدهم على العودة إلى الحياة السوية من خلال برامج إعادة التأهيل ومساعدتهم على استعادة توافقهم مع المجتمع .

٣ ـ لا يجوز أن تساعد الدولة المنحرفين على التكيف عن طريق الجزاءات ولكن عن طريق مختلف الإجراءات الوقائية والتربوية والعلاجية .

٤ ـ يجب أن يقوم رد الفعل العلاجي والإصلاحي على أساس حالة كل منحرف على حده وظروفه (تفريد العلاج) وليس على أساس طبيعة العمل الانحرافي ونتائجه .

٥ ـ يجب إحلال فكرة المناهضة الاجتماعية محل فكرة المسئولية الجنائية .

يعزز هذا الطرح المفكر الفرنسي مارك أنسيل (Mark Ancel) الذي قال بأن الدفاع الاجتماعي لايستهدف العقاب على الضرر الناجم عن الجريمة ولكن يستهدف في المحل الأول حماية المجتمع وذلك من خلال تفهم عوامل الجريمة والظروف التي وقعت فيها والموقف الشخصي للجاني واحتمالات إصلاحه والإمكانيات الأدبية والنفسية التي يمكن استثارتها في نفسه حتى يمكن اختيار الأسلوب الأمثل والعملي لإصلاحه وإعادة توافقه مع مجتمعه (السمالوطي، ١٩٨٣م، ص ٧١ـ٧٤) .

ـ **نمط الأمن الاجتماعي** (Pattern of Social Security)

يشير هذا النمط بمفهومه العام إلى توفير الطمأنينة للفرد على حياته وماله وعمله وغذائه وصحته وشيخوخته لكي ينصرف لأداء أدواره الاجتماعية بثقة وهذا بدوره يؤدي إلى رفد الحياة الاجتماعية بمصادر تحافظ على توازن الأنساق الاجتماعية واستقرار المجتمع وعدم اضطرابه.

فالأمن الاجتماعي إذن يعني حفظ التوازن الاجتماعي كضرورة اجتماعية ويعني أيضاً عدم الخروج عن قيم المجتمع وانساقه ونظمه. فضلاً عن انطوائه على مفهوم الاستقرار في حياة الفرد الذي يشمل الاكتفاء المعيشي والاقتصادي وتعلقه بأرضه ووطنه وبلده وهذا بدوره يكون ضرورة لحفظ توازنه العاطفي والنفسي وتعلقه بجذوره العائلية والثقافية والتقاليدية، وتوفير الطمأنينة للمواطن على حياته وماله وذويه، وتأمين الرفاهية الشخصية لكي لا يكتسب ميولاً عدوانية ناقمة على المجتمع.

ويعني الأمن الاجتماعي أيضاً كل الإجراءات والبرامج والخطط (السياسية والاقتصادية والثقافية) الهادفة لتوفير ضمانات شاملة تحيط كل شخص في المجتمع بالرعاية اللازمة، وتوفر له سبل تحقيق أقصى تنمية لقدراته وقواه وأقصى قدر من الرفاهية في إطار من الحرية السياسية والعدالة الاجتماعية، وهذا يعني أن الأمن الاجتماعي لا يعني التأمين الاجتماعي أو المساعدات الاجتماعية وتأمين الحاجات الفيزيقية بما يعرف بالأمن الغذائي. إذ أن مفهوم الأمن حسب نظرية العقد الاجتماعي يعني الأمن العام، حماية الفرد من أي إعتداء يعرض سلامته وسلامة ممتلكاته للخطر هو نتيجة للاغتراب الذي يحدث بسبب انعدام الأمن أي أن الناس يتنازلون ويغتربون عن حقوقهم نتيجة لانعدام أمنهم وانعدام قوتهم على حماية أنفسهم في حالة الطبيعة.

وتعد الفوضى المعيارية أحد عوامل انعدام الأمن في المجتمع كما أن اللامعيارية الأنومي (التخبط وانعدام الأمن وفقدان المعايير) أحد منابع الانحراف التي لا تنضب في المجتمع والانحراف تهديد وهدم للأمن الاجتماعي. إن المنحرف يهدم أولاً أمنه وبعدها أومن خلال هدمه لذاته تبدأ عملية هدم اجتماعي للآخرين خصوصاً إذا أدى إلى ضعف السلطة أو تخاذلها في معاقبة المنحرفين إلى ضغوط على الذين لم ينحرفوا بعد فيصبح التسيب المعياري هو السمة السائدة في مجتمع ينعدم فيه الأمن أو يضعف ويختل (اسكندر، ١٩٨٨م، ص ١٣ ، ٨١).

ـ المجرم العائد (Criminal Recividism)

هوالشخص الذي حكم عليه بالسجن في أكثر من جريمة وصدرت ضده أحكام بسببها ويقضي حالياً عقوبة الجريمة الأخيرة (المركز العربي للدراسات الأنية والتدريب، ١٤٠٩هـ، ص ٢٤).

يعد المجرم العائد في نظر علم العقاب هو السجين الذي سبق ايداعه في السجن من قبل بسبب الحكم عليه في جريمة أما علماء الإجرام فيعرفون العود على أنه الظرف الموضوعي الذي بموجبه يعد الشخص في حالة خطرة بعد أن حكم عليه في جريمة، ويقدر العود بمقدار الحقيقة الواقعة التي عليها الجاني وكافة الظروف المحيطة به والمؤثرة على سلوكه وليس على المعايير الشكلية سواء كانت قانونية أم عقابية.

وعليه فإن تعريف العود ينصب على عملية تكرار ارتكاب الجرائم ويكون المجرم العائد هو الشخص الذي سبق الحكم عليه وارتكب بعد ذلك جريمة أخرى سواء ثبتت هذه الجريمة رسمياً أم لا.

وقد أجمعت آراء علماء الإجرام من أمثال بسليل (Beousleil) وجوزو بروك (Gozubryuk) على أنه لا ضرورة لصدور حكم جديد بالادانة لاعتبار الشخص عائداً، كما يرى آخرون أكثر تشدداً أننا نكون بصدد حالة عود إذا ما باشر الشخص الذي سبق الحكم عليه أعمالاً قد تؤدي إلى السقوط في الجريمة حتى ولو لم تعتبرهذه الأعمال في حد ذاتها جرائم وليس عليها عقوبات والمثال على ذلك حالة التشرد بعد سبق الحكم على المتشرد في جريمة ذلك أنهم يعدون ذلك الشخص في هذه الحالة عائداً.

ويرى علماء الإجرام في هذه الآراء ضماناً أكبر لحماية أمن الجماعة لأنها تمكن من اعتبار الشخص عائداً في مرحلة مبكرة قبل تلك التي يقول بها رجال القانون والقائمون على تنفيذ العقوبات وبذلك يمكن التدخل المبكر لإصلاح شخصية الجاني. كذلك فإنهم يرون أن الخطوة الأساسية لمكافحة العود يجب أن تبدأ مع توقيع الجزاء عن الجريمة الأولى وذلك بتقديم الخدمات الطبية والنفسية والاجتماعية المناسبة.

ـ نمط التأهيل المهني (Pattern of Vocational Rehabilition)

يعرف مادفين بوسمان التأهيل المهني، بأنه الجهود المبذولة وفق قواعد هذا الفن مع العديد من الناس ممن أصابهم قصور بدني أو حسي أو مجتمعي. وقد عرف التأهيل المهني، بأنه ميدان من أهم ميادين الرعاية الاجتماعيةوأساس العمل فيه معاونة من يعجزون عن العمل بسبب حوادث تعرضوا لها، أو نتيجة لأمراض أصيبوا بها ليتمكنوا من استئناف أعمالهم أو مزاولة أعمال جديدة تلائمهم يقومون بها كغيرهم من العمال الذين يعملون وينتجون ويساهمون في بناء أوطانهم ورفاهية بلادهم. كما عرف المؤتمر العربي للعمل في دورته الخاصة بالتأهيل المهني بما يلي: «يقصد

بالتأهيل المهني أو التدريب المهني ـ ويسمى في بعض الدول بالتدوين المهني ـ إعداد الأفراد إعداداً مهنياً وتدريبهم على مهن معينة بقصد رفع مستوى إنتاجيتهم وإكسابهم مهارات جديدة، وبمعنى آخر أن التدريب المهني هو ذلك النوع من التدريب الذي يتضمن تنمية المهارات والخدمات الحرفية أو المهنية.

يعتبر التأهيل المهني المدخل الحقيقي والفعال في اكساب المفرج عنهم مهارات تمكنهم من ممارسة العمل الشريف في المجتمع وخطط التأهيل لابد أن تنسجم مع متطلبات العرض والطلب في ميزان القوى العاملة حتى لا تضاف أعداد المفرج عنهم إلى من هم لا يعملون فتزداد بذلك نسبة البطالة في المجتمع (الأخرس، ١٤٠٨هـ، ص ٧٦ـ٨٢).

ـ الوصم الاجتماعي (Labell) أو (Social Stigma)

هي صورة تعكس صفة اجتماعية يتم بموجبها نزع الثقة والاعتبار الاجتماعي من فرد معين أو جماعة معينة مثل اللواط أو جماعة اجتماعية (عرقية أو قبلية) ونظرية الوصم تشرح مضمون وصحة الفرد التي يتم تنسيبها له من خلال التفاعل الاجتماعي السوي (العمر، ٢٠٠٠، ص ٤٠٢) بتعبير أدق يشير الوصم الاجتماعي إلى ردود فعل اجتماعية سلبية تجاه السلوك الإجرامي أو الانحرافي. ففي مرحلة الانحراف الأولية يتم رد فعل المجتمع إزاءه وفي المرحلة الثانية تعكس قيام ردود فعل المجتمع التي تأخذ شكل عقوبات اجتماعية معينة، وفي المرحلة الثالثة يحصل تكرار الانحراف الأولي وزيادة نسبته أوكميته، وفي المرحلة الرابعة تقوم ردود فعل اجتماعية أكثر عمقاً وأشد قسوة وقيام رفض اجتماعي للسلوك، وفي المرحلة الخامسة يزداد الانحراف بحيث يصاحبه شعور بالعداء لمصدر هذا الرفض والعقاب،

وفي المرحلة السادسة يقوم المجتمع باتخاذ ردود فعل رسمية تأخذ وسم المنحرف بوصمة الانحراف والإجرام. أما في المرحلة السابعة ففيها يزداد الانحراف للرد المباشر على موقف المجتمع نحو الفرد المنحرف ومواجهة وصمة المجتمع بالجريمة، وفي المرحلة الثامنة (الأخيرة) يقبل الفرد التوافق مع شخصيته الجديدة ودوره الجديد كشخص منبوذ في مجتمعه (الدوري، ١٩٨٤م، ص ٢٦٦).

ـ الدور الاجتماعي (Social Role)

يستند هذا المفهوم إلى التوقعات المتصلة بالمواقع الاجتماعية داخل البناء الاجتماعي، ولكل موقع توقعاته الخاصة تقوم بتحديد وتقنين تصرفات الأفراد ومتصلة بعضها ببعض مكونة شبكة واسعة من العلاقات الاجتماعية داخل المجتمع وعادة ما تكون هذه التوقعات أحد الأوجه التالية:

أ ـ توقعات سلفية منطوية على عدة قواعد اجتماعية تحدد سلوك الفرد وتوضح له كيفية التصرف حسبها والظروف التي تخضع لها وهي موجودة قبل وجود الفرد.

ب ـ توقعات الآخرين، أي عند ما يشترك الفرد في عملية التفاعل الاجتماعي مع أفراد آخرين أو مع وضعية اجتماعية معينة يأخذ الفرد بعين الاعتبار تقييم وأحكام الآخرين الذين يتفاعل معهم.

ج ـ توقعات المجتمع العام: التي قد تكون حقيقية أو وهمية يتصورها الفرد تعمل بمثابة إحدى وسائل الضبط الاجتماعي في ضبط ومراقبة سلوك الفرد.

هذه التوقعات تعد بمثابة الإطار المرجعي العام أو الجماعة المرجعية التي يرجع إليها الفرد لتقييم سلوكه عند تفاعله مع الآخرين. أما كيفية أداء أو ممارسة توقعات الأدوار الاجتماعية من قبل الفرد فإنها تتوقف على عاملين هما:

١ ـ الصفات الشخصية التي يتصف بها الفرد الذي يشغل مركزاً اجتماعياً معيناً .

٢ ـ قدرة الفرد على ممارسة توقعات ذلك الدور .

إضافة إلى ما تقدم فإن هذين العاملين يتوقفات على ظروف داخلية يتصف بها الفرد لكي يستطيع ممارسة التوقعات وهي ما يلي :

أ ـ درجة مساهمة هذه التوقعات في تكوين حاجات الفرد .

ب ـ أنواع المكافآت والعقوبات التي يحصل عليها الفرد عند القيام بهذه الممارسات التوقعية .

جـ ـ مدى استخدام توقعات الآخرين كأساس لقياس النفس البشرية والذات الفردية .

د ـ درجة استخدام التوقعات الاجتماعية في تفسير استجابات الآخرين وإن عمل هذه الظروف الداخلية الأربعة قد يزيد من تكيف الفرد مع شروط ومستلزمات الدور الاجتماعي أو قد يعيق تكيفه لها (عمر ، ١٩٨٢م ، ص ٢٤٢ـ٤٤) .

ـ الاغتراب (Alienation)

يعني هذا المفوم إقصاء أو إبعاد الأفراد عن ذواتهم وذواة الآخرين المحيطين بهم . ويشير أيضاً إلى فصل الإنسان عن طبيعته البشرية المجبولة على العشرة والألفة . تظهر هذه الحالة عندمالا يستطيع الإنسان أن يميز ذاته عن عملَه الخلاق أو لا يجد جدوى من وجوده في الحياة ، بل يجدها (الحياة) مناهضة ضده ليس له مكاناً فيها لشعوره بأنها عزلته عنها فيمسي شعوره مدركاً بأنه لا يعدو كونه مخلوقاً بشرياً غير متفاعل مع المحيط الاجتماعي وليس له علاقات اجتماعية قوية بل سطحية ويضحى شعوره الإنساني خالياً

من المعنى الإنساني. فضلاً عن ذلك، يشير هذا المفهوم أيضاً إلى شعور الفرد بتصدع اتصاله بالمجتمع وتصادم تطلعاته مع المعايير الاجتماعية إلا أن اعتزاله للعلاقات الاجتماعية ليس له أهداف يرغب في تحقيقها. نقول يكون مسلوب الإرادة الذاتية والمشاعر الحسية في وجوده الاجتماعي.

لذا، يكون سلبياً تجاه المجتمع (في أحسن الأحوال) ومتمرداً عليه وثائراً على تناقضاته (في أسوء الأحوال) لكي يسترجع إنسانيته ومكانته الاجتماعية، حتى لا يبقى غريباً عن نفسه وعن المجتمع الذي يعيش في وسطه.

ـ التكيف الاجتماعي (Social adaptation) :

يدل هذا المفهوم على التخلي والتبني بشكله العام. أي إذا أراد المرء أن يتكيف مع دور معين أو مكانة اجتماعية، عليه أن يتخلى عن بعض معايير وقيم وسلوكيات المكانة السابقة لكي يستطيع أن يتبنى معايير وقيم وسلوك المكانة الجديدة التي يطمح أو يرغب في اكتسابها والتكيف معها. على أن لاننسى أن لقدرة الفرد على التوافق أو التوفيق بين دوافعه والدور المراد اكتسابه ضرورة أساسية في عملية تخليه وتبنيه عند تكيفه.

لذا، فهي عملية تعتمد على إرادة الفرد ورغبته في التخلي والتبني، وأنها صيرورة مستمرة مع استمرار حياة المرء في الأنشطة الاجتماعية التي لا تكون من نوع واحد ومستوى واحد، في وقت يكون قسم منها سهل التكيف والقسم الآخر عسير التكيف تحتاج إلى قوى اجتماعية مساندة ودافعة لتقوم بعدم وصم المفرج عنه (من السجن أوالإصلاحية) بوصمه دونية أو احتقارية أو عزلة عن الحياة الاجتماعية.

هذه الحالة تحتاج إلى توعية الناس من قبل السلطات الرسمية بعدم النظر إلى المفرج عنه نظرة توصمه بالعمل الإجرامي الذي قام به وحكم عليه، بل مساعدته في التعايش مع الشرائح الاجتماعية والعمل معها لكي لا ينعزل عنها ويشعر بالاغتراب مع ذاته ومع الوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه. أي تكيف المجتمع والسلطات الرسمية لأساليب الرعاية اللاحقة (العلاجية لا العقابية) للمفرج عنهم وهذا يشمل تكيف الأسرة والمجتمع المحلي والمدرسة والأصدقاءء والمؤسسات الحكومية لتقبل المفرج عنهم لكي لا يعودوا للجريمة ثانية وحماية أمن المجتمع ورفع مستوى السياسة العقابية إلى مستوياتها الوقائية والعلاجية.

ومن باب الإغناء والإفاضة والتحديد لابد من القول بأن المجتمع العام والمحلي والأسرة عليهم أن يتخلوا عن مواقفهم السلبية تجاه النزلاء الذين تم الإفراج عنهم ويتبنوا موقفاً إيجابياً تعاونياً ومتسامحاً معهم. أي تكيف المجتمع مع السياسة الإصلاحية لمن كانوا خارجين عن القانون وإعطاء الفرصة لهم ليتعايشوا فيه بامأن وعدم توجس أو ريبة أو عن بُعد اجتماعي. بتعبير آخر عدم وضع مسافة اجتماعية بينهما وذلك من خلال اللقاء بهم واحترامهم وتقديرعملهم الجديد وتشجيعهم على مسيرتهمم الجديدة في الحياة لأن هذا التكيف (تكيف المجتمع مع المفرج عنهم) أمر ضروري في إنجاح عملية الرعاية اللاحقة. وفي ضوء ما قدمناه يمكننا أن نضع مرتسماً للرعاية اللاحقة.

تصنيف النزلاء حسب معايير إصلاحية داخل المؤسسة الإصلاحية	+	التأهيل التعليمي والمهني داخل المؤسسة الإصلاحية	+	تقبل المجتمع العام والمحلي والأسرة للمفرج عنهم	+	تقبل المؤسسات الرسمية التعامل الإيجابي للمفرج عنهم	
= رعاية لاحقة ناجحة							

يعني هذا الجدول : إذا تم تصنيف النزلاء حسب معايير إصلاحية داخل المؤسسة (الإصلاحية) من أجل تأهيليهم تعليمياً ومهنياً داخل المؤسسة لكي تتم تهيئتهم للعمل في المؤسسات الرسمية بعد الإفراج عنهم، عندئذ تكون الرعاية اللاحقة قد حققت أهدافها بنجاح في مجال الإصلاح الاجتماعي.

٢٠١ أنماط الرعاية اللاحقة

للرعاية اللاحقة أنماط متعددة، نذكرها فيما يلي :

النمط الأول : وهو النمط التقليدي أو البدائي وتسند مهمة الرعاية اللاحقة فيه إلى أفراد متطوعين أو جمعيات وهيئات خيرية تطوعية.

النمط الثاني : وهذا النمط أكثر تنظيماً من الأول وأوفر نضجاً وفيه تقوم الدولة بتفويض منظمات تطوعية للقيام بالنيابة عنها بخدمات الرعاية اللاحقة بعد أن تكون تلك المنظمات قد حددت أغراضها ووظائفها تحديداً واضحاً وتعهدت رسمياً بالقيام بالتزاماتها تحت رقابة الدولة وتحكمها مكونة بذلك جهازاً رسمياً أو شبه رسمي.

النمط الثالث : يعد هذا النمط من أرقى أنماط التنظيم شأناً وأعظمها فاعلية ويتضمن هذا النمط التنظيمي إدارة الرعاية اللاحقة بمختلف صورها بواسطة جهاز حكومي خاص.

ولا يعني وجود هذا النمط التطوري المتقدم إلغاء دور القطاع الأهلي في مجال الرعاية اللاحقة، وإنما يعني أن الدولة أصبحت مسئولة مسئولية أساسية عن الرعاية اللاحقة، والأمر على هذا النحو لا يمنع من وجود أجهزة أهلية تدعم الأجهزة الحكومية ـ وتحت إشرافها ـ في هذا المجال، شريطة أن يكون هناك تنسيق بين هذه الهيئات حتى لا يحدث تكرار في الجهود وازدواج أو تضارب في الخدمات (أحمد، ١٤١٢هـ، ص ١٦٤).

وسوف ينصب تعاملنا في هذه الدراسة على النمط الثالث لأنه يمثل المنهج المعاصر والمنتظم والأكثر علاجاً ودقة ومتابعة للرعاية اللاحقة للمفرج عنهم.

١ . ٣ تصنيف المفرج عنهم

تتطلب الضرورة تصنيف المفرج عنهم قبل شمولهم بالرعاية اللاحقة حسب المعايير التالية:

١ ـ درجة انضباطه والسيطرة عليه.
٢ ـ درجة خطورته على المجتمع.
٣ ـ درجة تعاونه مع المسؤولين عن تطبيق البرامج الرعائية.
٤ ـ إنحداره الطبقي.
٥ ـ إنتماؤه الطائفي ـ الديني.
٦ ـ جماعته المرجعية التي يتماثل معها ويقتدى بها.
٧ ـ مستوى استواء سلوكه وتصرفاته اليومية.
٨ ـ نوعية تعامله مع الآخرين المحيطين به في البرامج الرعائية.
٩ ـ حاجته التأهيلية للتعليم والتدريب الحرفي والأعمال الصناعية أو

حاجته للعلاج النفسي بحيث تتناسب طرداً مع مهاراته ومؤهلاته وطموحاته . أي تصنيفه حسب نظرته المستقبلية لحياته الخاصة .

في الواقع هذه المعايير تساعد المسؤولين في البرامج الرعائية على تفويج المشمولين بالرعاية الاحقة إلى جماعات ذات خصائص متشابهة داخل كل فوج من أجل استيعابهم وامتثالهم لخصوصية البرامج الرعائية واكسابهم إيجابياتها .

١ . ٤ مستلزمات الرعاية اللاحقة

قبل الشروع في الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم هناك تدابير مسبقة يجب الأخذ بها وتطبيقها وهي :

١ . ٤ . ١ مستلزمات تعليمية

التي تنطوي على :

أ ـ التعليم (Education) .

ب ـ التدريب (Training) .

يتم الأخذ بهذه التدابير بعد الإفراج (Postrelease) ، معنى ذلك أن هذه التدابير تمثل آلية الرعاية اللاحقة .

هذا على سبيل الرعاية الاجتماعية ، أما على صعيد علم الاجتماع فإن الرعاية اللاحقة تقابل عملية إعادة التنشئة (Resocialization) التي تعني إكمال أو تصحيح بعض النقص في التنشئة السابقة وهذا الإكمال أو التصحيح يكونان ملزمين .

بشيء من التفصيل ، تظهر بعد الإفراج حاجة إلى إعادة تنشئة المفرج عنه وعادة ما تكون من النوع التكميلي وليس التصحيحي (كما تم داخل

مؤسسة السجن) ينطوي النوع التكميلي على مساعدة المفرج عنه في مواجهة مرحلته العمرية الجديدة لتضمنها معايير قواعد اجتماعية لم تكن موجودة في مراحل عمره السابقة بل خاصة بفئة عمرية محددة أو في جماعة اجتماعية خاصة وهنا يتعرف المفرج عنه على متطلبات ومستلزمات هذه المرحلة فيتقبلها لكي يستطيع العيش معها ومواكبة رحلته العمرية داخل الحياة الاجتماعية ذات الأنماط العديدة.

وإزاء هذه الحاجة الفردية تقوم الجماعة أو المؤسسة أو التنظيم (بدافع تنظيم حياة الناس وإشباع حاجاتها معاً بكسبه أولاً عن طريق الترغيب وتطمين إشباع حاجاته المرحلية ومن ثم إرشاده وتوجيهه حسب معاييرها وقواعدها نحو سبل تحقيق إشباع حاجاته الاجتماعية. ولكي يسهل (المفرج عنه) على نفسه هذه المواجهة الجديدة عليه أن يتخلى عن بعض معايير وقواعد المرحلة العمرية السابقة (وهي المرحلة التي سبقت سجنه) التي انسحب منها ودخل إلى مرحلة جديدة حتى يرى أحكاماً وتقويمات وصور الآخرين الذين تفاعل معهم. نقول يرى أنويته الاجتماعية في مراياهم الاجتماعية ومع خطوط انعكاسات هذه المرايا يستطيع الفرد إنماء آنويته واكسابها قناعات وخبرات جديدة تعكس خصوصية هذه المرحلة العمرية فتتيسر عملية مواصلة تعايشه فيها، وتفاعله مع تجمعاتها البشرية دون إذلاله واحتقاره أوتجريده من كينونته كما حصل له عندما كان في السجن إذ تم تصحيح تنشئته الأولى التي أدخلته العالم الإجرامي.

ثم إن الأفراد الذين يخضعون لإكمال بعض النقص الحاصل في تنشئتهم الاجتماعية الذي يكون ناتجاً عن وصولهم إلى مرحلة عمرية جديدة لم يسبق أن دخلوا فيها مثل الجماعة العمرية التي يدخلون فيها بعد خروجهم من محيط أسرتهم، أو من مدرستهم ليدخلوا المحيط المهني الذي لا يقوم

بتصحيح انحرافهم وذلك لعدم وجودها إنما يضيف خبرات اجتماعية ومعايير تقويمية جديدة إلى أنويتهم الاجتماعية لكي ينمي شخصيتهم من أجل تعديل انحراف أصاب سلوكهم الاجتماعي بسبب عدم امتثالهم لمعايير وقوانين المجتمع الذي عاشوا فيه. لذا تفرض عليهم توجيهات صارمةوتعليمات مقننة وحازمة وعقوبات جسدية ونفسية لأنهم خالفوا القوانين المرعية في مجتمعهم.

بينما لا يعاقب الجامعي بسبب تسجيله فيها بل يكرم ويثمن عمله إذا امتثل لمعاييرها وتقدم على سلمها الأكاديمي ـ العلمي (العمر، ٢٠٠٤م، ص ٧٢).

١ .٤ .٢ مسلتزمات بيروقراطية

بيد أن الرعاية اللاحقة تواجه عقبات إجرائية ـ روتينية ومجتعية تتطلب إزالتها قبل التنفيذ وهي طلب الحصول على ترخيص أو إجازة أو شهادة رسمية (License) أي الحصول على إجازة في الاختصاص الذي تعلمه وتدرب فيه لكي تساعده على تعيينه في حقل اختصاصه. لذا، فإن الحصول عليها أمرضروري لدى المفرج عنه عند بحثه عن فرصة عمل.

ثم هناك عقبة ثانية تظهربعد الإفراج وهي التعهد أو الالتزام بكفالة رسمية (Bond) أي أن تتم كفالة المفرج عنه من قبل جهة رسمية حكومية تدعم طلبه للعمل وتكفل أمانته المهنية لكي لا يوصم بوصمة جرمه السابق ولا ريب في اعتبار شهادة الاختصاص والكفالة الرسمية جزءاً من الرعاية اللاحقة التي تقوم بها الجهات الحكومية تجاه المفرج عنه بعد خروجه للحياة المهنية والانخراط في الأنشطة الاجتماعية اليومية التي يقوم بها المجتع.

نقول بأن شهادة التخصص والكفالة الرسمية الضامنة ضروريتان للمفرج عنه عند رعايته لأن جميع المؤسسات الرسمية-الحكومية والقطاعات الخاصة تسأل عن مؤهلات المتقدم للعمل المهنية وعن الكفالة الضامنة التي تكون على شكل توصية صادرة من مؤسسة معروفة أو معترف بها، وعند عدم توفرها فإن فرصة العمل لا تكون متاحة للمتقدم إليها.

على أن لا ننسى أن موقف المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص من المفرج عنه غالباً ما يكون سلبياً إلا أن توفر هاتين الشهادتين يضعف من سلبية هذا الموقف عندئذ تتيسر عملية انخراطه في المجتمع المهني والمحلي ومن ثم اندماجه بهما. لأنه سيبدأ بالشعور بأنه عنصر اجتماعي مرغوب فيه ومعتمد عليه في أداء أحد مناشط المجتمع المؤسسية لا يختلف عن العنصر الاجتماعي الذي لم يسبق له الدخول إلى عالم الإجرام وسجنه أو لديه سجل سيء في دوائر الشرطة وهذا يوضح إيجابية وفاعلية التأهيل والرعاية اللاحقة لأنها أنتجت ثماراً مفيدة تنفع الفرد (المفرج عنه) والمجتمع المحلي والعام وتقلل من نسبة الخارجين عن القانون وكل ذلك يرفع من مستوى تمدن المجتمع وتحضره. فضلاً عن حالة عودة المجرم ثانية إلى عالم الجريمة (أو فرصة عودته لها) تقل بشكل كبير بذات الوقت تجعل من المفرج عنه الذي خضع لعملية الرعايةالاجتماعية بأنه دخل إلى سوق العمل واستطاع أن يتنافس مع المتقدمين ويحصل على فرصة عمل ويكون عنصراً منتجاً وفاعلاً في نظره ونظر الآخرين.

ثمة حقيقة نوردها في هذا السياق وهي أن هذا المتدرب غالباً ما يتدرب على الطرق الحديثة والأساليب الجديدة المتعلقة بالعمل الأمر الذي يجعله أكثر تفوقاً على غيره ممن لم يدخلوا هذه الدورات التدريبية وعادةً ما يقبل العمل في مواقع عمل نائية أو بعيدة جغرافياً لكي يجمل صورته ويظهر

بمظهر اللائق والحسن أمام الآخرين وهذه ميزة يتمتع بها الذي خضع للرعاية الاجتماعية.

وهنا علينا أن نلفت انتباه القائمين على مؤسسة الرعاية اللاحقة إلى احتمال إحجام أصحاب القطاع الخاص عن تعيين الخاضعين للرعاية الاجتماعية خوفاً من سمعتهم وخلفيتهم الإجرامية أو توجساًمنهم. إلا أنه يمكن معالجة مثل هذا الاحجام من خلال توعية المسؤولين في القطاع الخاص بإيجابيات توظيف وتشغيل هؤلاء المتدربين والمرعيين اجتماعياً وعدم التركيز على خلفيتهم الجرميةبل التعامل معهم على أنهم أفراد نافعون في المجتمع وغير معزولين عن الحياة الإنتاجية والاجتماعية السوية، وعندما يتحقق ذلك فإن إدماجهم في الأنشطة النافعة والفاعلة يكون أيسر وأجدى. وبعلمهم هذا تكون مؤسساتهم قد انتشلت هؤلاء الأفراد وساهمت في الإصلاح الاجتماعي وإزالة الشعور بالدونية والسلوك الشائن والسمعة السيئة لدى أصحاب السوابق.

١ .٤ . ٣ مستلزمات اجتماعية

قبل الشروع في تطبيق برامج الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم، هناك مستلزمات مجتمعية يتطلب من المسؤولين عن هذه البرامج الانتباه إليها والأخذ بها وهي:

أ- مدى استجابة المجتمع المحلي لتقبل المشمولين بالرعاية اللاحقة والتعامل معهم على أنهم أفراد عاديون وغير موصومين بالوصمة الجرمية والسماح لهم بأن يعيشوا في أحيائه ومجمعاته السكنية وتقبلهم في مجتمع الجيرة.

ب ـ مدى تقبل أخلاقية المجتمع وتعاليمه الدينيةللتائبين عن العمل الإجرامي ومسامحته على ما فعل في حق المجتمع والقانون .

جـ ـ عند تقبل المجتمع للمفرج عنه وتسامحه معه ، هل ينظر إليه نظرة دونية أو يستهزئ به ويتهكم عليه أو يسخرمنه على الرغم من تقبله له؟

مثل هذه المستلزمات نجدها ضرورية جداً لأنه لا جدوى من رصانة البرامج الرعائية وعصريتها وتأهيلها إذا لم يفتح المجتمع أبوابه لتقبل المشمولين بالرعاية اللاحقة والتعامل معهم بدون حساسية ساخرة أومتعالية ، بل بنظرة أخلاقية متسامحة وأنه انسان يخطئ وأنه غيره ليس معصوماً من الزلل والخطأ ، لذا فإن نجاح الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم يعتمد بالدرجة الأساس على المستلزمات الاجتماعية .

١ . ٤ . ٤ مستلزمات أدائية ـ وظيفية

تخص نوع العمل وطبيعته مثل :

١ ـ الاحتكاك مع العملاء أو الزبائن عن بُعد وبشكل متقطع . تأتي هذه المستلزمات بعد العلاقات الاجتماعية في درجة أهميتها عند الرعاية اللاحقة أي عدم التعامل والتفاعل أثناء العمل مع جمهور من الناس . بعبارة أخرى يكون عمله بعيداً عن مواقع تتطلب مواجهة عامة الناس من خلال تسليمه مسئولية مباشرة مع جمع غفير من الناس في أدائه ـ في بداية الأمر ـ بل ليأخذ عمله تدريجياً ، يبدأ من عمله مع المكائن والآلات و الأدوات والأوراق ومن ثم مع عدد قليل ومحدود جداً من الموظفين في ورشة العمل أو المكتب دون مواجهة الزبائن أو المراجعين أوالعملاء .

نقول عمل داخل الورشة أو المكتب لكي لا يواجه استغراب الناس بوجوده في منصب عمل يتعامل معهم (حماية له) لكي لا يسمع لغطهم أو نقدهم أو اعتراضهم على عمله وغالباً ما تكون هذه الحالة في المرحلة الأولى من رعايته بعد الإفراج عنه مباشرة، ومن ثم يمكن أن يتقدم خطوة أخرى وهي وضعه في موقع يلتقي فيه مع شريحة صغيرة من الناس ذات خاصية معينة وليس كل الناس وكل الأنواع وهكذا . . . وبهذه الكيفية يتم فسح المجال له بالتكيف مع المجتمع المحلي تدريجياً ويحصل أيضاً تقبلاً من كلا الطرفين (المفرج عنه والمجتمع المحلي).

٢ ـ الاشتغال بالأعمال اللاخدمية :

أي عدم الابتداء برعاية المفرج عنه من تقديم خدمات عامة (خدمية) لكي لا يشعر بأنه في أدنى درجات السلم المهني (مثل تنظيف الشوارع العامة ومجاري المياه القذرة) بل مواقع مهنية تدعه يشعر بأنه مواطن مالك مهارة يمكن استخدامها في اختصاص يحترمه أبناء المجتمع، ولا ينظرون إليه نظرة دونية أواحتقارية. وهذه نقطة مهمة جداً في نجاح برنامج الرعاية اللاحقة (وهي شعور المفرج عنه بأن عمله محترم ومقدر من قبل الناس ولا ينظرون إليه نظرة ازدراء أو احتقار).

وهذه أبرز متطلبات الأمن الوظيفي (Employment Security) نقول منحه الشعور والإحساس بأنه بات صاحب عمل محترم ويحتاجه الناس في أداء مناشطه إذ أن ذلك يحصنه من ضغوط آلية العمل التي يتعرض لها أثناء عمله بحيث تسمح له بالانزلاق الخلقي أو القانوني مثل الاحتيال على الزبائن أو المراجعين الذين يتعامل معهم في عمله. على أن تتم مكافأته إذا

تطور وتقدم في عمله والتزم بشروطه وذلك عن طريق ترقيته (Promotion) التي تعد برهاناً على إنجازه الأدائي في العمل ونجاحه في تأهيله ورعايته اللاحقة. أي أمسى يرتقي عمودياً وليس أفقياً على السلم المهني.

وإزاء هذا الشعور والإحساس بتقدير المفرج عنه يتم رد اعتباره اجتماعياً (Social Restoration) الذي يُعَّد هدفاً جوهرياً في الممارسات والتطبيقات الإصلاحية. ومن أجل تحقيق ذلك فإنه يتطلب وضعه في ظروف نظيفة وعمل نظيف خالٍ من الممارسات الاحتيالية والمخالفة القانونية.

وعند عدم تحقيق ذلك فإن احتمال عودة المفرج عنه للجريمة يكون قائماً لأنه لم يشعر بتقدير عمله من الناس ولم يحصل على اعتبار اجتماعي محترم أو مرموق فيفضل العودة إلى الجريمة وهذا يعني فشل أداء البرنامج الرعائي.

١ . ٥ أهداف الرعاية اللاحقة

لكل برنامج إصلاحي أهداف يتطلع إلى تحقيقها من أجل إثبات نجاعته في الحياة الاجتماعية العملية وتقديم برهان على تمدنه ورقيه في الأمن الاجتماعي والدفاع الاجتماعي، وبرنامج الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم يتمثل في الأهداف التالية :

١ ـ الحد من ظاهرة العود إلى ارتكاب الجريمة.

٢ ـ مكافحة الجريمة.

٣ ـ تحقيق الأمن والاستقرار الداخلي.

٤ ـ احترام القانون المرعي في البلد وعدم اختراقه.

٥ ـ تنمية الطاقات البشرية دون إهدارها وعيشها.

٦ ـ حل استباقي لبعض المشكلات الاجتماعية الناجمة عن الجريمة مثل التفكك الأسري والجريمة المنظمة والاحتراف الإجرامي والتشرد وجنوح الأحداث والتسرب المدرسي، والهدر الأخلاقي، وضعف الوازع الديني.

٧ ـ متابعة المفرج عنه وإشعاره بأنه مواطن صالح له حقوق وعلى الدولة مثلما عليه نحوها.

٨ ـ تقديم العون على مواجهة مشاكل ما بعد الإفراج تمكيناً للمفرج عنهم من التأقلم مع المجتمع الحر وحماية لجهود التأهيل والتهذيب من الضياع (مليجي، ١٤٠٨هـ، ص ١٢٠).

١ . ٦ وسائل تحقيق الرعاية اللاحقة

من أجل إنجاح برامج الرعاية اللاحقة وتحقيق أهدافها المرجوه تتطلب المستلزمات التالية:

١ ـ منح المفرج عنهم مستندات إثبات الشخصية اللازمة لهم.

٢ ـ تأمين مأوى لهم إذا تطلب الأمر والحاجة.

٣ ـ تأمين فرص عمل مناسبة لهم.

٤ ـ تهيئة وتعبئة الرأي العام للتعاون معهم وعدم وصمهم بما اقترفوه أو اخترقوه أو جنحوا عنه.

٥ ـ تشجيع الهيئات الحكومية والنقابية وأرباب العمل في توظيفهم من خلال تقديم المساعدات والمكافآت المعنوية والإدارية والمالية لأجهزتها. وهناك وسائل رعائية لاحقة خاصة بالأحداث وهي:

أ ـ المراقبة الاجتماعية : وهي أسلوب علاجي يبقى الحدث بمقتضاه في بيئته الطبيعية متمتعاً بحريه تحت رعاية ماهرة وملاحظة شخصية لمندوب المحكمة يعرف بالمراقب الاجتماعي، وقد تحدد دوره فيما يلي :

ـ يقوم بالعلاج الاجتماعي من خلال السيطرة على عوامل البيئة والتأثير في السلوك.

ـ تدريب الحدث على التكيف مع البيئة وإدراك حقوقه وواجباته.

ـ تمتد خدمات المراقب إلى الأسرة ذاتها لمساعدتها على قبول الحدث وتكيفه معها.

ـ تتابع مدى نمو الحدث اجتماعياً على الطبيعة وفي الظروف غير المناسبة.

ب ـ الزيارة التتبعية : يقوم الإخصائي كل فترة بزيارة أسرة الحدث للوقوف على التغيرات التي تطرأ على ظروف الحدث ومتابعة خطة العلاج أو تعديلها كما قد يرى تقديم بعض الخدمات لأسرته.

جـ ـ التأمين الاقتصادي للحدث، حيث تتيح الرعاية اللاحقة الفرصة للحدث لإعانة أسرته اقتصادياً وإدراك نموه المهني والاستمتاع بنتائج عمله وأجره كاملاً.

د ـ التأمين النفسي للحدث : فوجود المراقب الاجتماعي بجانب الحدث يفسح المجال للتعبير عن انفعالاته والشعور بالأمن والتخلص من الصراعات النفسية المختلفة.

هـ ـ التأمين التعليمي للحدث : عن طريق متابعته دراسياً وتقديم كل الخدمات له التي تمكنه من إتمام تعليمه إذا ما رغب الحدث في ذلك (عبد الصمد، ١٤٠٨هـ، ص ٥٢ـ٥٤).

و ـ قيام أجهزة متخصصة سواء حكومية أم أهلية خاضعة للإشراف المباشر للدولة تقوم على مهام الرعاية اللاحقة (مليجي، ١٤٠٨هـ، ص ١٣٢).

إن سياق الحديث يلزمني أن أربط بين الأهداف والوسائل لأنه إذا أردنا أن نحقق أهداف الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم علينا أن نطبق وسائل تحقيقها. فمثلاً آلية منح المفرج عنهم أوراقاً رسمية تثبت شخصيتهم لمنحهم الأمن النفسي والاجتماعي التي بدورها تساعدهم على التأقلم مع المجتمع العام والمحلي (الحر) نقول تسهيل عملية تكيفهم للمجتمع وعدم إهدار جهود التأهيل والتهذيب (وهذا هو جوهر الهدف الثامن الذي أدرجناه آنفاً). ثم إذا تم تأمين مأوى لهم (في حالة عدم وجود مأوى لبعضهم) فإن ذلك يحقق الهدف السادس المنطوي على حل استباقي لبعض المشاكل الناجمة عن التشرد والخضوع لمؤثرات الضياع وتأثير ضغوط الجماعات الإجرامية عليهم في استغلال حاجتهم هذه. وإذا تم تأمين فرص عمل لهم بعد الإفراج فإن ذلك يحقق عدم انخراطهم في السلوك الإجرامي ثانية أي عدم العود له، وهذا يشبع حاجة هدف الحد من ظاهرة العود للجريمة. أما وسيلة الإشراف المباشر للدولة على مهام الرعاية اللاحقة، فإنه يحقق الهدف السابع الذي يوضح متابعة المفرج عنهم وإشعارهم بأنهم مواطنون صالحون لهم حقوق على الدولة مثلما عليهم نحوها.

كذلك وسيلة تأمين التعليم فإنها تحقق هدف احترام القانون المرعي في البلد وعم اختراقه لأنه سيقوم باكتساب معرفة قيمة وأهمية القانون وما يؤول إليه من حرص على أمن المجتمع واحترام حقوق الآخرين. فضلاً عن تحقيق الهدف الخاص الذي ينطوي على تنمية الطاقات البشرية دون الإهدار فيها وعيشها على هامش المجتمع أو التمرد عليه. والحالة مشابهه مع وسيلة

تشجيع الهيئات الحكومية والنقابية وأرباب العمل في توظيف المفرج عنهم بعيداً عن الوصم الاجتماعي الذي بدوره يحقق الهدف الخامس الذي يرمي إلى تنمية الطاقات البشرية في المجتمع . . .

ولهذا يمكن تحقيق أهداف الرعاية اللاحقة من خلال تطبيق وسائل تنفيذها وسبل الوصول إليها، عندئذٍ تضحى الرعاية اللاحقة تطبيقاً للسياسة الإصلاحية في البلد.

الفصل الثاني

مجالات الرعاية اللاحقة

٢ . مجالات الرعاية اللاحقة

مما لا شك فيه أن الرعاية اللاحقة لنزلاء المؤسسات العقابية والإصلاحية لا تتم إلا من خلال عدة كوادر متنوعة في اختصاصها واحترافها وخبرتها الإصلاحية، مثل حملة الشهادات الجامعية والعليا في العلوم الاجتماعية والإنسانية والنفسية والتربوية والإعلامية والتخطيطية والجنائية والدينية، أي من الأخصائيين الاجتماعيين والمرشدين النفسيين والمشرفين التربويين والمخططين الاستراتيجيين ومرشدين دينيين وضباط أمن متخصصين في العلوم الشرطية، ومعلمين ومدربين فضلاً عن المدراء في إدارة المؤسسات العقابية والإصلاحية.

جميعهم يمثلون فريق عمل تتضافر جهودهم المتنوعة في اختصاصها ومجالها وكأنهم أعضاء في فرقة سمفونية تعزف لحناً واحداً على الرغم من تباين آلاتهم الموسيقية في أصواتها وقوتها، لكنهم جميعهم يهدفون إلى تأهيل وتدريب وتعليم وإرشاد (أي الرعاية الاجتماعية) المفرج عنه مهنياً ودينياً ونفسياً وتعليمياً لكي يرجع إلى أحضان المجتمع ليترعرع فيه بشكل سوي وسليم ويكون فرداً نافعاً ومنتجاً في أسرته ومجتمعه المحلي، وفي الوقت نفسه تقل حالات الانحراف واختراق القانون ليعيش المجتمع سليماً ومعافى.

هذه هي مهمة الدفاع الاجتماعي المنطوية على الإجراءات الوقائية والعلاجية والعقابية لمكافحة الجريمة وتقليل نسبتها لكي يتحقق الأمن الاجتماعي المتمثل في حفظ التوازن في احترام القواعد والمعايير والقيم الاجتماعية، وعدم الخروج عنها جهد الإمكان التي يمكن مشاهدتها على حياة الفرد المستقرة نفسياً ووجدانياً واكتفائها المعاشي وتعلقها بحياة أسرتها

وثقافتها الاجتماعية، وشعور الفرد بالاطمئنان على حياته وماله وذويه الأمر الذي ينتهي بعدم اكتسابه ميولاً عدوانية ناقمة على المجتمع.

بعد هذا الاستهلال الأولي نطرح مجالات الرعاية اللاحقة وهي :

١ ـ التأهيل الاجتماعي.

٢ ـ التأهيل المهني.

٣ ـ الإرشاد الديني.

٤ ـ الإرشاد النفسي.

٥ ـ التأهيل التعليمي.

٦ ـ التأهيل الترفيهي.

٢ . ١ التأهيل الاجتماعي

يقوم بأداء مهام ومسئوليات هذا النوع من التأهيل الاختصاصي الاجتماعي (Social Worker) الذي يتطلب منه وجود خلفية تخصصية في حقل الخدمة الاجتماعية أو علم الاجتماع لتكون قاعدة عريضة قبل انتقاله إلى الاحتراف والتخصص في الرعاية اللاحقة.

زد على ذلك، فإن عمل خريجي هذين الحقلين بوظيفة الإخصائي الاجتماعي في إحدى المؤسسات العقابية والإصلاحية أو تسلمه مركز المسؤولية والقيادة لا يعني أنه اكتسب الاحتراف المهني، أو أنه وصل إلى قمة المعرفة في مهنته ولا يحتاج إلى تدريب إذ أن اكتساب العلم والخبرة لا يتوقفان عند مرحلة معينة في الحياة المهنية ولا عند سن معينة أو محطة زمنية واحدة، لأن مستجدات الانحراف والجريمة تبرز بشكل متطور وسريع كما أن نماذج المنحرفين أو المجرمين تنوعت وازدادت وهذا يعني ضرورة مواكبة

ما يستجد في هذه النماذج والأساليب لكي يتم استنباط برامج جديدة ومتطورة مع تطور التغيرات التكنولوجية والاجتماعية ليتم تطعيم السياسة الإصلاحية في المؤسسات العقابية والإصلاحية .

ولما كان كل شيء يتغير ، فإن ذلك يعني أن هناك معطيات جديدة قد أفرزت وتحتاج إلى تعديل وتطوير في أساليب العمل الإصلاحي التي بدورها تتطلب إقامة دورات تدريبية وحلقات نقاش ومحاضرات تتناول وتعالج هذه التطورات وبلورة أساليب جديدة تعالج ما تم إفرازه أو تطويقه على الأقل وإجراء بحوث ميدانية لتشخيص أحداثها وأسبابها وسبل معالجتها . كل ذلك يولّد خبرات جديدة تضاف إلى القاعدة العريضة (التخصص الأولي) الذي تمّ تعينه على أساسه لتتراكم نوعاً وكماً فتعدل مسار الرعاية لتكون أكثر فاعلية وجدوى .

لأن مهمة الأخصائي الاجتماعي في مجال الرعاية اللاحقة تنطوي على تغير سلوك انحرافي وهذا يتطلب «تدريب» أي التدريب على دراسة أسباب انحرافه ، وتشخيص درجة انحرافه واكتشاف آثار انحرافه وسبل معالجته فردياً واجتماعياً ومهنياً . لأن الكتب المنهجية والمقررات الدراسية تتناول هذا الموضوع نظرياً وبشكل عام وهذا يعني أن الأخصائي الاجتماعي يفتقر إلى التطبيقات الميدانية والمعاينة والملاحظة المباشرة والمعايشة ، بذات الوقت فإن منصبه الإداري والمهني لا يقدم له هذه الخبرة ، و هنا يستلزم منه التدريب من أجل :

أ ـ تطعيم الخبرة الرعائية النظرية ببرامج تدريبية ودورات تطبيقية للمختصين بالرعاية اللاحقة .

ب ـ تبادل الزيارات والخبرات بين المؤسسات الرعائية داخل القطر وخارجه للمختصين بالرعاية اللاحقة .

ج ـ حضور حلقات دراسية تدور مواضيعها حول إحدى العقبات والمشاكل التي تواجه الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم .

د ـ التعرف على المستجدات التي تبرز في هذا المجال وربطها بالتقدم العلمي ووسائل وأساليب التقنية الحديثة .

إذ أن الدورات التدريبية تحمل زبدة نتاجات خبرات مكتسبة تقوم بتحديث المعلومات وترشيق المعارف المتخصصة من خلال الإطلاع على ما تحمله العلوم والخبرات من معطيات حديثة تساعد الأخصائي الاجتماعي بالارتقاء الأدائي .

هذا من جانب بذات الوقت يرفد أعضاء الدورة التدريبية بخبرته التي اكتسبها أثناء ممارسته لمهنته في مؤسسته . فالتدريب إذن عملية تبادلية ، أي يتبادل فيها المتدربون خبراتهم ويحصلون على نوعية معرفية راقية وخبرة ميدانية متنوعة ومتفاعلة ، تتجدد فيها النظريات والمناهج التأهيلية والرعائية .

على أن تعقد حلقات التدريب بصورة دورية وحسب متقضيات الأمور ومستجدات الأحداث التي تقع في المؤسسة للنزلاء والمفرج عنهم والعقبات التي تقف أما تطبيق الرعاية اللاحقة ، مع التركيز على تحليل الحالات كل حسب وضعها وخطورتها وإشكالياتها وعدم الاكتفاء بتناول الموضوع ومناقشته مناقشة مهنية بيروقراطية ، بل رعائية وسبل الارتقاء بمستوى الأداء على أمل أن يتم تطويرها لتأخذ شكل بحث ميداني يناقش من قبل اخصائيين اجتماعيين في المؤسسات الإصلاحية والعقابية .

ولا غرو من أن نعرض مثل هذه التجارب الميدانية المقامة من قبل أخصائيين اجتماعيين جامعيين تخرجوا من قسم الاجتماع والخدمة الاجتماعية ، وإبداء وجهة نظر الأخصائي في الحالة التي درسها وتلاقيها مع خبرات أكاديمية نظرية .

عندئذ تتزاوج خبرات الأخصائي الاجتماعي المتمرس مع خبرة الأكاديمي النظرية لتتلقح تلقيحاً ناضجاً لتنجب خبرة متنامية تدفع الأخصائي الاجتماعي خطوة نحو الأمام في مجال الاحتراف والتخصص.

ومن نافلة القول أن سبل انتقال الأخصائي الاجتماعي إلى الاحتراف والتخصص في مجال الرعاية اللاحقة لا تقتصر على اكتساب معارف وخبرات من أخصائيين اجتماعيين في مؤسسات رعائية وإصلاحية أو من أكاديميين، بل تدلف إلى مدار رفده للمتدربين والأخصائيين الاجتماعيين بخبراته الشخصية ـ الميدانية لكونها أمست صالحة لتكون فرضيات يمكن اختبارها في مؤسسات إصلاحية أخرى. مثل هذا الرفد المعرفي بمنحه ثقة معرفية ورعائية معززة لاختصاصه وترعرع مساهماته في تنمية احترافه وتخصصه الرعائي.

إذ أن تبادل الخبرات وتفاعل الآراء والتقاء تحاليل المعطيات المستنبطة من التطبيق الميداني وتقابل النقد والتقويم بين الأخصائيين الاجتماعيين والمشرفين التربوين والمرشدين النفسانيين والمعلمين والمدربين تعمل على إنضاج مؤهلاته الإنسانية والمهنية والعلمية بحيث تقربه من مشكلات المفرج عنهم وتفتح أمامه أبواباً واسعة للدخول إليها وتنير رؤيته في كيفية معالجتها.

جدير بنا أن نذكر بعد هذا الاستطراد إلى أن الدورات التدريبية والحلقات الدراسية تقوم بعملية ثنائية ذات اتجاهين: الأول أن يكون الأخصائي مصباً تصب فيه الخبرات والمعارف النظرية والميدانية المتأتية من المرشدين والأخصائيين والمشرفين والمعلمين والمدربين والثاني أن يكون منبعاً يرفد خبراته الشخصية والميدانية لنفس المجموعة التي استقى منها بعضاً من خبراته. هذا التفاعل يدفع به نحو الاحتراف الحيوي والاختصاص العريض في أوجهه والعميق في جذوره.

مآلنا من هذا الطرح هو القول بأن برامج التدريب والحلقات الدراسية تمكن الأخصائي الاجتماعي من إعادة تقويم خبرته الرعائية وعلاقاته بالأخصائيين والمرشدين والمديرين والمدربين والمعلمين والنزلاء والمفرج عنهم وأسرهم ومجتمعهم المحلي، كل ذلك يساعده على أداء عمله على وجه أفضل على أن نتذكر أن التدريب لا يعني التعليم لأن الأخير يعني اكساب المتعلم بحصيلة من العلم والمعرفة في حقل ومجال معينين. أما التدريب فمرده زيادة كفاءة الأخصائي في مجال عمله وتنمية قدراته ومهاراته لكي يتم أداء العمل بصيغة أفضل وأجود.

غني عن البيان من أن تكيف الأخصائي الاجتماعي بإقامة دراسات نظرية وبحوث ميدانية في مجال عمله عن حالات قام هو بملاحظتها ومعايشتها ومعالجتها ونشرها في مجلة متخصصة وإسهامه في مؤتمرات إقليمية أو وطنية تعلن وتعرض ما توصل إليه من أفكار وآراء ومعالجات تغذي سبل انتقاله إلى الاحتراف والتخصص في مجال الرعاية اللاحقة لنزلاء المؤسسات العقابية والإصلاحية.

لا نكتفي بذلك، بل إن إلقاء نتائج هذه البحوث الميدانية المقامة من قبل الأخصائي الاجتماعي على شكل محاضرة على طلبة قسم الخدمة الاجتماعية وعلم الاجتماع تساعده أيضاً في انتقاله إلى حالة الاحتراف.

ولاجناح من القول بأن إحدى حلقات سبل الانتقال إلى الاحتراف والتخصص هي زيارة الأخصائي الاجتماعي لمؤسسات إصلاحية في مجتمعات أجنبية تختلف عن المجتمع الذي يعمل فيه أو مجتمعات أكثر تقدماً في مجال الرعاية اللاحقة من مجتمعه من أجل الإطلاع على تجاربهم وخبراتهم في هذا المضمار، وتقديم محاضرة عن مشاهداته ومقارناته عند مجيئه إلى مكان عمله لكي يستفيد الآخرون منها.

وأخيراً فإن هذه الخبرات والدورات والبحوث سوف يتم تتويجها بإطار أوسع وتطويرها إلى مستوى أرفع إذا أكمل الأخصائي الاجتماعي دراسته التخصصية لنيل شهادة الماجستير والدكتوراه التي تقدم له آليات منهجية جديدة وراقية ترفع من مستوى رؤاه ونظراته .

من أجل ترجمة ما قدمنا عن سبل الانتقال إلى الاحتراف والتخصص في مجال الرعاية اللاحقة على شكل معادلة . . انظر الشكل التالي :

الدراسة الجامعية في الخدمة الاجتماعية أو علم الاجتماع + دورات تدريبية + حلقات دراسية + دراسات نظرية وأبحاث ميدانية + محاضرات + زيارات لمؤسسات إصلاحية + الإطلاع على تجارب شعوب أخرى في مجال الرعاية اللاحقة + حضور مؤتمرات دولية تتناول موضوع الرعاية اللاحقة + إكمال الدراسة الأكاديمية على مستوى الماجستير والدكتوراه لكي تتوج المعرفة والخبرة بإطار علمي وأكاديمي أوسع= الانتقال إلى الاحتراف والتخصص في مجال الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم .

بقي أن نشير في معرض حديثنا عن الأخصائي الاجتماعي الذي يعمل في المؤسسات العقابية والإصلاحية إلى دوره التخصصي ـ المؤسسي يتطلب منه القيام بالمهام التالية :

١ ـ التعرف على الخصائص الاجتماعية لجميع النزلاء .

٢ ـ التعرف على مدة العقوبة ونوع الجريمة لجميع النزلاء .

٣ ـ التعرف على المستويات التعليمية لجميع النزلاء .

٤ ـ التعرف على مدى علاقة النزيل بأسرته .

من أجل تكوين ملف كامل لكل نزيل يساعده في وضع برنامج خاص له، بعد ذلك يضع خطة عمل لكل نزيل مراعياً فيها ظروف النزيل الفردية

والمجتمعية والنفسية ومدى تقبله للوضع الجديد الذي يعيش فيه داخل المؤسسة العقابية .

علاوة على ذلك يتطلب منه أيضاً في هذه المرحلة (وهي المرحلة الأولى التي حددناها في هذه الدراسة) أن يراعي حقيقة مفادها : أن جميع القرارات التي تصدر في المؤسسة العقابية مصدرها في المقام الأول والأخير هو إدارة المؤسسة . لذا فإن تطبيق أي برنامج رعائي يجب أن يحصل على موافقة مسبقة من قبل إدارة السجن . ومن هنا تعد مهارة الأخصائي الاجتماعي في كسب إدارة السجن عملية أساسية تنطوي على ما يلي :

١ ـ إطلاع إدارة السجن على جميع البرامج التعليمية ومحاولة الوصول إلى موافقتها على تلك البرامج .

٢ ـ توعية إدارة السجن بأهمية البرامج التعليمية ومدى مساهمتها في تخفيف مستويات العنف بين النزلاء .

٣ ـ إشراك إدارة السجن في التخطيط للبرامج التعليمية وتنفيذها والبدء بتطبيق تلك البرامج على أفراد الإدارة الذين ينخفض مستوى التعليم لديهم .

ليس هذا فحسب ، على الأخصائي الاجتماعي الذي يعمل في المؤسسات العقابية والإصلاحية أن يقوم بدوره كمنظم للمجتمع وذلك بالعمل على توظيف قدرات المجتمع المحلي لتحقيق برامج المؤسسة التعليمية ، ويعد هذا العمل من الأعمال الرئيسة التي يصعب على إدارة المؤسسة العقابية القيام بها نظراً لتخصص وطبيعة ومهام الإدارة . فتوظيف قدرات المجتمع لتحقيق أهداف الأخصائي الاجتماعي في تطبيق البرامج التعليمية سوف يساعد في علاج مشكلة ضعف إمكانات الموسسة العقابية

المالية (وهذه تعكس مسؤلية الأخصائي في المرحلة الثانية التي أوردناها في هذه الدراسة التي تنطوي على تعليم وتأهيل النزيل المتعاون والمنسجم والملتزم بقواعد النظام العقابي داخل المؤسسة العقابية).

وعلى الرغم من أن النزيل بعيد عن أسرته إلا أن ارتباطه بها يظل قوياً، من هذا المنطلق على الأخصائي أن يستغل ذلك في صالح إقناع النزيل بالالتحاق بالبرنامج التعليمي المناسب له ويتم ذلك عن طريق مقابلة أقرب أفراد أسرة النزيل وجعلهم جزءاً من خطة العمل مع النزيل (الضحيان، ١٤٢٥هـ، ص ١٢٣-١٢٥)، وهذا ما تؤكد عليه المرحلة الثالثة المنطوية على رعاية أسرة النزيل من زاوية الأخذ بالنظرة الشمولية للرعاية اللاحقة واعتبار أسرة السجين جزءاً لا يتجزأ من الرعاية اللاحقة).

إنما قدرة الأخصائي الاجتماعي الإبداعية تمتحن في المرحلة الرابعة لأنها حرجة بالنسبة للنزيل حيث متمثلة بفترة ما قبل الإفراج بمدة قصيرة وتحتاج إلى تهيئة اجتماعية ونفسية ناشطة لإزالة المخاوف والهواجس التي تخالج النزيل فضلاً عن مهمته في توثيق الصلة بين المرشح للإفراج عنه وبين ممثلي الهيئات القائمة على الرعاية اللاحقة وتقديم مساعدات للمفرج عنه من أجل تشغيله وإسكانه ومواجهة مجتمع الحرية. ثم تمتد مسئولية الأخصائي الاجتماعي لتصل إلى المرحلة الخامسة التي تتطلب الإرشاد والتوجيه حول كيفية التفاعل الاجتماعي مع العالم الخارجي (أي خارج المؤسسة الإصلاحية) وتزويده بالوثائق وبطاقات الهوية الشخصية والضمانات الرسمية لكي يتيسر انخراطه في سوق العمل ومجتمعه المحلي. وفي المرحلة الأخيرة تكون مسئوليته أصعب وأعسر لأنها تتطلب دمج المفرج عنه بالمجتمع ورد اعتباره الاجتماعي واستثمار ما تم تدريبه داخل المؤسسة العقابية الإصلاحية وحل المشكلات المالية التي تعترض سبيل اندماج المفرج عنه.

لذا يمكن القول بأن مهمة الأخصائي الاجتماعي جسيمة وشاقة وتحتاج إلى صبر إلا أنها مليئة بالخبرات المتنوعة والمتعددة في رعاية المفرج عنهم التي لا يمكن أن تثمر وتترعرع إلا من خلال اختصاصي محترف في ميدان الخدمة الاجتماعية أو علم الاجتماع المتزواجة مع الدورات التدريبية والحلقات الدراسية والتعليم المستمر والزيارات الميدانية لبرامج مختلفة ومغايرة عندئذ يتحقق الاحتراف والتخصص وارتقاء العمل في مجال الرعاية اللاحقة لنزلاء المؤسسات العقابية والإصلاحية.

جميع هذه المسؤوليات التي يقوم بها الأخصائي الاجتماعي تهدف إلى احتضان المفرج عنه اجتماعياً من خلال مساعدته في تعليمه تربوياً وتأهيله مهنياً وتكيفه اجتماعياً من خلال ممارسته أدواراً اجتماعية منسجمة مع توقعات مجتمعه المحلي والعام لكي لا يعود ثانية إلى الجريمة، ويزيد من حالة الاحتقان الاجتماعي، بذات الوقت ليرعرع النسق الرعائي ويعززه (نمط الدفاع الاجتماعي ونمط الأمن الاجتماعي و نمط التأهيل المهني) ويحجم أو يوقف انتزاع الثقة والاعتبار الاجتماعي من المفرج عنه التي كان ينتزعها المجتمع منه (أي تحجم الوصم الاجتماعي) ولكي لا يشعر بالاغتراب تجاه ذاته وتجاه الآخرين الذين يتفاعل معهم.

لذا، نستطيع أن نقول عن مهنة ووظيفة الأخصائي الاجتماعي بأنها إنسانية النزعة وعلمية المنهج واجتماعية التطبيق.

٢ . ٢ مجال التأهيل المهني (Vocational Rehabilition)

يتوقف نجاح برامج التعليم المهني في المؤسسات الإصلاحية على توفير المديرين والمشرفين والمنظمين المؤهلين بالخبرات اللازمة لتنظيم وتخطيط وتنفيذ البرامج، والعمل على حل المشكلات التي تعترض تنفيذها.

فالمديرون تنحصر وظائفهم في الإشراف على العمل الإداري والتثقيفي داخل الجهة التي يتولون مسؤولية إدارتها وتوفير التسهيلات اللازمة لتنفيذ البرامج المختلفة والعمل على التغلب على المشكلات التي تعترضها بالإضافة إلى إشرافهم على المدربين والمحاضرين والمنظمين للبرنامج .

ونظراً لأهمية الدور الذي يقوم به المديرون فلابد من إعدادهم إعداداً مهنياً مناسباً حتى يتمكنوا من الاضطلاع بما هو مناط بهم .

المشرفون : فهولاء الذين توكل إليهم عمليات التوجيه بالنسبة للمتدربين من منطلق سعة خبراتهم وعمقها في المجالات التنظيمية ، ولذا ، فلابد أن يكونوا على معرفة تامة بعمل المديرين والمدربين ، والمحاضرين ، وأن يعرفوا أنهم موجهون وليسوا مفتشين ، فعملهم إرشاد ومعاونة ودعم لعمل الفئات الأخرى .

المنظمون : هؤلاء هم الذين يغلب عليهم الطابع الإداري ويندرج تحت هذه المجموعة مسؤولو التخطيط والبرامج والتنفيذ والتمويل وما إليها من مناشط تهدف إلى تسهيل العملية التعليمية بالنسبة للدارسين ويتوقف نجاح العمل التثقيفي على كفاءة وفعالية هؤلاء المنظمين الأمر الذي تتضح معه أهمية انتقائهم وإعدادهم بما يتلاءم ومتطلبات أدوارهم .

المحاضرون : هم الأخصائيون في مجال علمي معين والذين يساهمون بخبراتهم في إثراء البرنامج وتحقيق أهدافه ويغلب عليهم الطابع الأكاديمي .

المدربون : يقصد بهم أولئك الذين يعملون على إكساب المتدربين مهارات جديدة أو تعديل مهاراتهم إلى الأفضل سواء كانت هذه المهارات

عملية أو اجتماعية وهؤلاء يتصلون اتصالاً مباشراً بالمتدربين الكبار وهذا يتطلب منهم أن يكونوا على درجة من الفهم لحاجاتهم ودوافعهم حتى يتمكنوا من توجيههم وإرشادهم (حطاب وعثمان، ١٤٢٥هـ، ص ١٧١-١٧٣).

يشكل تدريب المحكوم عليهم مهنياً حلقة من حلقات عملية التأهيل الاجتماعي وغالباً ما يكون هؤلاء عاطلين عن العمل، لا مهنة لهم أو دون مهارة مهنية معينة فيأتون إلى المؤسسة العقابية بأذهان خالية من إمكانية توجيه قدراتهم الجسدية أو الذهنية نحو تعلم مهنة معينة (العوجي، ١٩٩٣م، ص ٣٩٢).

ولكي يتحقق الانتقال إلى الاحتراف والتخصص للعاملين في مجال التأهيل المهني داخل المؤسسة العقابية - الإصلاحية يتطلب من قسم التأهيل المهني أن يقوم بإخضاع النزلاء إلى اختبارات مهنية للتعرف على قدراتهم ومهاراتهم ودرجة استيعابهم لطبيعة الأعمال المهنية والحرفية من أجل تصنيفهم في ضوء ذلك وليس حسب رغبات عشوائية - ذاتية وغالباً ما يتدرج تصنيفهم إلى الدرجات التالية: مبتدئ، متوسط، متقدم، وممتهن، وبناءً على ذلك تخصص برامج تأهيلية مناسبة لكل درجة مع الأخذ بعين الاعتبار الفترة الزمنية اللازمة لاستيعاب التعليم النظري والعملي.

ولكي يكون التأهيل المهني معزولاً عن البرامج التدريبية المعتمدة في المدارس المهنية فإنه يتطلب من قسم التأهيل المهني أن يضع تلك البرامج التأهيلية بشكل متوافق مع البرامج المعتمدة في المدارس المهنية الرسمية لكي تتعادل شهادة المفرج عنهم مع شهادة طلبة المدارس المهنية المعتمدة في البلد ولا يجدوا صعوبة في حصولهم على فرص عمل في سوق العمل. أي أن قسم التأهيل المهني يمنحه شهادة مهنية (License).

وحتى نقترب أكثر من درجة الاحتراف والتخصص في التأهيل المهني على العاملين في هذا التخصص أن يعقدوا علاقة بينهم وبين مكاتب التوظيف الحر أو إدارة الخدمة المدنية من خلال إدارة المؤسسة العقابية الإصلاحية بعد الإفراج عنهم، أوتعيينهم في مؤسسات الإصلاح نفسها من أجل تشغيلهم وإسهامهم في إنماء التجربة الإصلاحية لأن المفرج عنهم تكون لديهم معرفة ودراية بإدراك أهمية الإصلاح والرعاية والتأهيل ويعرفون تأثيره الإيجابي على المفرج عنه. ولقد نجحت هذه التجربة عندما تم تطبيقها في كل من نيويورك وكاليفورنيا وواشنطن واللينوي وتم تعيين المفرج عنهم في وظائف إصلاحية (Full - time) بدوام كامل وكانوا يعملون بهمة ونشاط في مساعدة المفرج عنهم فأرسوا علاقات ودية وطيدة ذات ثقة متبادلة بين المؤهلين مهنياً ممن تم الإفراج عنهم وعينوا في المؤسسات الإصلاحية ـ العقابية والمرشحين للإفراج عنهم داخل المؤسسة العقابية (Brown, 1973, p. 479-478).

من العناصر المتخصصة والمحترفة المهمة والضرورية في تنفيذ أحد مراحل الرعاية اللاحقة داخل المؤسسة العقابية ـ الإصلاحية، هو «المدرِّب» أي الكادر الممنهج تربوياً القادر على تحويل البرنامج الرعائي إلى واقع تنفيذي والناجح في تطوير قابليات ومهارات خام لدى النزلاء لجعلها مفيدة ونافعة في أدائها المهني.

لهذا يجب أن يتوفر فيه مجموعة من المقومات أهمها :

١ ـ أن يتوفر لديه القدر الكافي من المادة العلمية والخبرة والمهارة المهنية.

٢ ـ الإيمان بقيمة ما يفعل.

٣ ـ قدرته على نقل وتوصيل اختصاصه المهني للآخرين.

٤ ـ تفهم لطبيعة عملية التدريب .

٥ ـ ولما كان هدف التدريب المهني لنزلاء المؤسسات الإصلاحية تقويم النزيل ومساعدته على التكيف في إطار من خدمات الرعاية الاجتماعية عن طريق مجموعة من الخدمات والبرامج في تخصصات مختلفة . لذا يجب أن يختار لها ممارسون من المدربين المشتغلين بالممارسة الفعلية على أن تتوفر فيهم القدوة الحسنة والرغبة الصادقة (مرعي ، ١٤١٢هـ ، ص ٧٣) .

أما سبل الاختصاص والاحتراف المطلوبة لدى المدرب فهي ما يلي :

١ ـ الايمان الديني ، معنى ذلك أن يكون المدرب متديناً مؤمناً بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وعلى وعي بأهمية عمله كأمانة يؤديها ابتغاء وجه الله وهو إصلاح المتدربين الذين يتولى الإشراف عليهم وتحويلهم إلى مواطنين صالحين منتجين ، كما ينبغي في المدرب أن يتمتع بقدر مناسب في سلوكه ا لعام وعلاقته بالآخرين بالمنهج الإسلامي وأن يكون قدوة حسنة في معاملاته مع المتدربين نظراً لأن هؤلاء المتدربين يتأثرون بشكل واضح بالسلوك المقصود وغير المقصود للمدربين .

٢ ـ ونظراً لأن للمدرب دوره في توصيل المعارف والخبرات والمهارات إلى الدراسين فإنه يجب أن يكون متعمقاً في مجال تخصصه بحيث يكون لديه وفرة من الخبرات وأساليب التدريس تمكنه من تبسيط المعلومات والربط بينهما والتشويق إليها وتوظيفها في المجالات التطبيقية .

٣ ـ أن يتوفر في المدرب ما يبعث على احترامه ويتمثل ذلك في رجاحة العقل والقدرة على الإقناع والاعتدال في المظهر العام وقدرة على الإنجاز والتوافق الاجتماعي مع مختلف عناصر المؤسسة الإصلاحية .

٤ ـ درايته بالثقافة الأسرية وبالقيم والعادات والتقاليد التي ينبغي الالتزام بها .

٥ ـ تمتعه بثقافة مهنية واسعة تتصل بمجال تخصصه من حيث فرص العمل والأجور والمهارات اللازمة للتفوق في هذا المجال وأحدث ما تطور إليه العلم في اختصاصه .

٦ ـ أن يكون رحب الصدر واسع الأفق متفائلاً قادراً على اكتساب ثقة المتدربين والتأثير فيهم وأن يتحلى بالقدرة على التفكير البناء وأن ينقل تلك العادات إلى المتدربين ويحثهم على التحصيل والتعاون مع الآخرين .

٧ ـ أن يعتبر المدرب نفسه ضمن الفريق المعالج في المؤسسة الإصلاحية وعليه أن يتعاون مع الاختصاصيين الاجتماعيين والنفسيين ويستعين بهم بالمعلومات الدقيقة والموضوعية عن المتدربين، كما عليه أن يستفيد من ملاحظاتهم وتوجيهاتهم في العمل مع المتدربين، ويجب أن يشارك هؤلاء الاختصاصيون اجتماعاتهم الدورية وبحوثهم لكي يزودهم بما يفيد في تنمية الخبرات التدريبية لدى المتدربين .

٨ ـ أن يواكب مقتضيات العصر في مجال تخصصه وأن تتاح له الفرص في حضور دورات تدريبية لتجديد معلوماته وإثرائها الأمر الذي يمكنه من المشاركة في تطوير الخطط والبرامج التعليمية المعمول بها

داخل المؤسسة الإصلاحية حتى يتخرج المتدربون مزودين بالمهارات والخبرات التي تكفل لهم التعامل مع الآلات والأجهزة المستحدثة بكفاءة وفعالية.

٩ ـ أن يجعل من عمله ميداناً للتدريس المبتكر يملؤه الأمل في التغير نحو الأحسن والابتعاد عن روتين التدريس الممل ويعالج الواقع بحلول أصيلة تتسم بالجدة والنفع والعمق.

١٠ ـ أن يحتفظ بسجل واضح ومتصل لتقدم تلاميذه ونموهم المهني وأن يعالج القصور في تعلم الدراسين مع الاختصاصيين النفسيين والاجتماعيين (خوطر، ١٤١٢هـ، ص ٢١٤ـ٢١٨).

١١ ـ أن يكون ملماً بمعلومات التخصص وأن يشجع المتدربين على استخدام الوسائل التي تمكنهم من إبراز المعلومات المختلفة.

١٢ ـ أن يختار أساليب توصيل المعلومات بصورة سليمة.

١٣ ـ أن يتبين مدى استفادة المتدربين من دراستهم وجدوى الأساليب المستخدمة معهم.

١٤ ـ أن يساعد المتدربين في تخطيط الأنشطة ويناقش كل دارس في محتوى البرنامج ومضمونها مرة أخرى قبل نهايته (حطاب وعثمان، ١٤٢٥هـ، ص ١٧٣).

هذا على صعيد المتطلبات للارتقاء إلى درجة الاحتراف، أما على صعيد آخر وهو التنسيق والتعاون مع الاختصاصات الرعائية الأخرى داخل المؤسسة العقابية ـ الإصلاحية، مثل الأخصائي الاجتماعي والمرشد الديني والأخصائي النفسي والمرشد التعليمي، وإدارة السجن، على العاملين في هذا القسم من مدير ومشرف ومنظم ومحاضر ومدرب أن يتعرفوا على

أنشطة المتدربين ـ الذين يقومون بتدريبهم ـ في الأنشطة الاجتماعية ويطلعوا على ملاحظات وتوصيات الأخصائي الاجتماعي فيما يتعلق بسلوك المتدربين خارج حدود أنشطة التدريب، والحالة ذاتها مع المرشد الديني والأخصائي النفسي والمرشد التعليمي وإدارة السجن من أجل التنسيق والتعاون لكي تتبلور صورة متكاملة الجوانب عن سلوك وتقدم النزيل داخل المؤسسة ومدى صدق تفاعله مع جميع أقسام المؤسسة العقابية قبل ترشيحه للإفراج.

علاوة على ضرورة إطلاعه على خبرات وتجارب العاملين في التأهيل المهني في بلدان أخرى سواء كان ذلك عن طريق زيارتهم أو حضور ندواتهم ومؤتمراتهم من أجل تطعيم برامجهم وتطويرها.

ونقترب أكثر فأكثر من درجة الاحتراف والتخصص إذا توجت نشاطات القائمين على هذا القسم بالدراسات العليا في مجال التأهيل المهني على مستوى الماجستير والدكتوراه ليؤطر خبراته وتجاربه بأطر أكاديمية وعلمية متزاوجة مع المجتمع العلمي التطبيقي والنظري، عندئذ يمسي التأهيل المهني ماضياً في الطريق العلمي وليس الاعتباطي والظرفي أو حسب مشيئة القائم على إدارة هذا القسم التأهيلي ورغبته ومرتبطاً بمؤسسات بحثية بالإضافة إلى الأمنية والإصلاحية.

جدير بذكره في هذا الخصوص والمقام هو أن التأهيل المهني لا يتم في المرحلة الأولى من مراحل الرعاية اللاحقة ما لم تتم الفحوصات ومعرفة المهارات والقابليات ونظرته للحياة المستقبلية، إنما يطبق التأهيل المهني في المرحلة الثانية، بعد معرفة مدى تعاونه وانسجامه والتزامه بقواعد النظام العقابي.

وفي هذه المرحلة يظهر نجاح العاملين في برامج التأهيل المهني أو فشلهم فإذا كان تأهيل النزلاء قادراً على أن يكسبهم ثقتهم بأنفسهم والقدرة على العمل دون الاعتماد على الآخرين، وتعليمهم خبرات جديدة ورفع روحهم المعنوية، وتزويدهم بالمهارات والخبرات فإن ذلك يعني أن العاملين في مجال التأهيل المهني انتقلوا إلى مرحلة الاحتراف والتخصص في مجال الرعاية اللاحقة لنزلاء المؤسسة العقابية والإصلاحية.

ورب سائل يسأل هل يساهم العاملون في البرامج التأهيلية باحتضان النزيل المرشح للإفراج عنه اجتماعياً؟ ومتى يتم ذلك؟

الجواب نعم يساهمون في ذلك، وتحديداً عندما تنمو مهاراته المهنية ويكتسب خبرات جديدة تزيد من كفاءته الإنتاجية وتحسن أسلوب أدائه الذي بدورها يكسبه ثقته بنفسه واحترام ذاته.

لكن التأهيل المهني لا يدخل في المرحلة الثالثة (رعاية أسرة النزيل) ولا في المرحلة الرابعة (ما قبل الإفراج بفترة قصيرة) ولا في المرحلة الخامسة (مرحلة الإرشاد والتوجيه) بل تعلب دوراً لا بأس به في المرحلة السادسة التي تتطلب تزويد المؤهل مهنياً بوثائق ومستندات أو بيانات شخصية وشهادات مهنية وتوصيات رسمية تؤكد تأهيله المهني ونوع تأهيله لكي يستطيع من خلالها أن يحصل على فرصة عمل في سوق العمل. هذا هو نوع الاحتضان الاجتماعي الذي يلعبه التأهيل المهني، وبذلك يوضح بأنه قد وصل إلى مستوى الاحتراف والتخصص في ميدان الرعاية اللاحقة للمفرج عنه.

٢ . ٣ الإرشاد الديني (Religion Counseling)

غالباً ما تتبنى المؤسسات العقابية والإصلاحية سياسات وممارسات لتعزز وتطور برامجها الرعائية . ومن بين هذه الممارسات هي الرعاية الإيمانية ـ الدينية لتغذية العقيدة الدينية في تفكير ومعتقدات النزيل من أجل إيقاظ وعيه الديني لتحصينه من التفكير المنحرف والسلوك الجانح مستقبلاً وأن يدرك بأن ما قام به من اختراق القانون الوضعي والعرفي ما هو سوى انحراف عن الضوابط الدينية .

لذا يتطلب من المسؤولين عن رعاية المسجونين أن يضعوا برنامجاً دينياً يطبق داخل المؤسسة العقابية والإصلاحية لكي يدعم باقي البرامج الرعائية الأخرى(المهنية والتربوية والترفيهية) حتى يقّوم سلوك النزيل ويبعده عن السلوك المنحرف والفعل الإجرامي، مثل الحث على الصلاة والدروس الدينية المبسطة في أسلوبها ولغتها لكي يستطيع النزيل فهمها واستيعابها وبالذات تلك التي تتعلق بالخالق والكون وتوضيح موقف الدين من المشركين والملحدين والمنافقين والمعتدين على حقوق الآخرين مع التركيز على الأمانة والصدق والشرف .

ولا جناح من تشكيل حلقات دراسية للنزلاء تتناول أحد المواضيع الدينية التي يقوم بتحضيرها أحد النزلاء اللامعين والبارزين في التوعية الدينية بحضور أحد المشايخ أو العلماء معه لإدارة النقاش داخل الحلقة ـ ولتكن مرة واحدة في الأسبوع ـ على أن لا تهمل أسئلة النزلاء الدينية حول الشريعة الإسلامية وتفاسيرها حول الأمور الدنيوية والمشاكل الأسرية والاجتماعية التي لها ارتباط بالنسق الأخلاقي والثقافي، مع استغلال المناسبات الدينية (شهر رمضان وموسم الحج والأعياد ـ الأضحى والفطر)

أوقات للرعاية الدينية لجميع النزلاء من أجل تغذية معلوماتهم العامة والخاصة ولتعريفهم بسماحة الدين الإسلامي وإشعارهم بقدسية هذه المناسبات الإسلامية مؤكدين على توضيح المحرمات التي حرمها الدين الإسلامي من قتل وزنا وسرقة واعتداء ونفاق وغيبة ونميمة وسواها.

بعد هذا الاستطراد علينا أن نوضح من هو المرشد الديني الذي يتولى مهام هذا البرنامج الرعائي . . . في ضوء هذه الحالة الرعائية يتطلب أن يكون متخصصاً بالشريعة الإسلامية وفي مجال التربية الإسلامية لأن الإلمام بالثقافة الدينية وحدها غير كاف ما لم تعززها منهجية تربوية تساعد المرشد في تبسيط المادة الشرعية وإيصالها للنزيل بطرق منهجية خاصة بالدين الإسلامي. أي أن يكون خريج كلية إسلامية وقسم خاص بأصول الدين وهذا أول شرط يتطلب وجوده إذا أردنا الانتقال إلى الاحتراف والتخصص في مجال الرعاية اللاحقة لنزلاء المؤسسات العقابية والإصلاحية.

أما الآليات الرعائية الإسلامية لتأهيل النزلاء ورعايتهم دينياً من أجل إصلاحهم وتثقيفهم وتحصينهم إيمانياً فإنها تتمثل في: السؤال والجواب، والتشبيه، والقصص والمحاكاة والترغيب والترهيب والعظة والنصح والممارسة والتطبيق ففي آلية السؤال والجواب: على المرشد الديني أن يستخدم السور القرآنية والأحاديث النبوية التي تضمنت أسلوب الحوار بين الوالد والأولاد كما هو في قوله تعالى: ﴿**قَالُوا يَا أَبَانَا مَا لَكَ لا تَأْمَنَّا عَلَىٰ يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُ لَنَاصِحُونَ ﴿١١﴾ أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿١٢﴾ قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَن تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَن يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ وَأَنتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ ﴿١٣﴾**﴾ (سورة يوسف).

وفي الحديث النبوي ظهر هذا الأسلوب في الحديث الآتي: (سأل الرسول ﷺ أصحابه: أتدرون من المفلس؟ قالوا المفلس فينا من لا درهم له

ولا دينار قال: المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وحج وزكاة ويأتي وقد شتم هذا وضرب هذا وأكل مال هذا فيعطي هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن انتهت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من سيئاته فطرحت عليه ثم طرح في النار). ولو أنه ﷺ عرف الملفس عن طريق الأخبار لما كان هذا الوضع ولما أمتع الآذان بجمال الوقع (صبح، ١٩٩٣م، المجلد الأول ص ١٢٤).

توضح هذه الآلية أن الحوار بين الرسول ﷺ والآخرين والحوار القرآني يزرع القناعة عند النزيل في اكتسابه سلوكية إسلامية صادرة من منبع إسلامي(القرآن الكريم أو حديث نبوي) لا يمكن الطعن فيه بل يكون سلوكاً مزكىً وسهل الإقناع به ويعجل في اكتسابه من قبل النزيل ولا يجد المرشد الديني صعوبة في إيصال رسالته الدينية عبر وسيلة السؤال والجواب أو الحوار وهذا أحد السبل إلى الاحتراف والتخصص.

التشبيه: ترى هذه الآلية الصورة المحسوسة أقرب تصوراً وأسرع فهماً وأثبت بقاءً لأنها تحدد الأبعاد وتبرز الأجزاء وتوضح منها ما يخفى. في هذا الأسلوب يستخدم المرشد الديني في إرشاد النزلاء صوراً تشبيهية للتعبير عن التفكير التصويري في مصادر الإرشاد والتوجيه الإسلامي . . . هاك مثالاً على ذلك: الآية ٢٤ـ٢٦ من سورة إبراهيم ليقدم للنزيل صورة عن الكلمة الطيبة التي يكون وقعها خفيفاً على الأذن، بينما تكون الكلمة الخبيثة شديدة الوقع على الأذن، فلا تدرك إلا حقيقة محدودة لا تقف طويلاً عندها ولا تلتفت كثيراً لما تحدثه من الأثر. في قوله تعالى، ﴿**أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾**﴾ (سورة إبراهيم)

(صبح، ١٩٩٣، المجلد الأول ص ١٣٠) أنظر الشكل التالي لتتعرف على وظائف التشبيه في آلية الإيضاح في الإرشاد الديني.

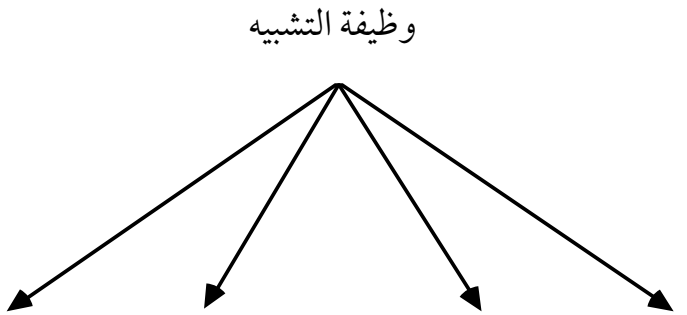

القصص: آلية إرشادية للإقناع والهداية الدينية وهي على ثلاثة أنواع في التربية الإسلامية: قصص نبوي . . . قصص تاريخي . . . قصص اجتماعي.

ففي القصص النبوي يتناول تاريخ النبيين والمرسلين من آدم أبي البشر إلى محمد آخر من بشر وأنذر، تقوم بإرسال رسالة للنزيل مضمونها:

١ ـ توضيح لحياة النبي أو الرسول في أخلاقه ومعاملاته وعلاقاته وموقف القوم من دعوته لتكون حياته قدوة وأعماله دستوراً وسلوكاً ومنهجاً.

٢ ـ إشارة لمعاناته وما بذل في نشر الدعوة من طاقة لبعث الهمم وتقويم العزائم.

٣ ـ بيان الحال من آمن فحسنت عاقبته ومن كفر فساءت دنياه وآخرته للعظة والعبرة.

هاك مثالاً على ذلك : قصة نوح (عليه السلام) ﴿ **وَأُوحِيَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلاَّ مَن قَدْ آمَنَ فَلا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا وَلا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ ﴿٣٧﴾** ﴾ (سورة هود) رَان الكفر على القلوب فغطاها فلا تشعر وعلى العقول فشلها فلا تفكر وجرهم العناد إلى الجمود فلا أمل في إيمانهم فلا تتعصب ولا تحاول ثم لا تحزن على استمساكهم بالكفر فقد حان عذابهم وما أقسى عليهم أن يجعل الله الماء سبب الحياة هو سبب الموت يسد حلوقهم فيمتنع دخول الهواء إليها فيرون الموت يقترب منهم رويداً رويداً .

أما القصص التاريخية تهدف إلى :

١ ـ تسجيل حوادث التاريخ حفاظاً عليها وتأسياً بها .

٢ ـ عرضها للإقناع والانفتاح والتقاليد والمحاكاة .

٣ ـ إبراز المواقف التي ترشد إلى خيري الدين والدنيا .

هاك مثالاً على ذلك ﴿ **وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَىٰ ﴿١١٦﴾ فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰ ﴿١١٧﴾ إِنَّ لَكَ أَلاَّ تَجُوعَ فِيهَا وَلا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لاَ تَظْمَأُ فِيهَا وَلا تَضْحَىٰ ﴿١١٩﴾ فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لاَّ يَبْلَىٰ ﴿١٢٠﴾** ﴾ (سورة طه) من أوائل القصص في الواقع التاريخي وربما كانت أول قصة تضع الخطوط الأولى للتواريخ الإنسانية من خير وشر يتغلب الخير أو يتقلب الشر ، تصمد النفس أمام المغريات أو تنهار ، إنها قصة الملائكة الطائعين تؤمر فتلبي وقصة الشيطان الرجيم يعصي الرحمن الرحيم ثم لا يكتفي بالعصيان في إصرار عنيد لعنه الله بل يعلن أول حرب على بني الإنسان بالممارسة العملية .

وقصص اجتماعية : لتبيان فطرة الله التي فطر الناس عليها وفيها الطيب النافع والخبيث الضار ، ويقارن بين حال وحال لتتضح الحقائق بعد المقارنة ، ويضرب أحسن الأمثال للخدمة العامة .

هاك مثالاً على ذلك : ﴿ **إِنَّ قَارُونَ كَانَ من قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ منَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُوْلِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ وَلا تَنسَ نَصِيبَكَ منَ الدُّنْيَا وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ علْمٍ عندي أَوَ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ من قَبْلِهِ منَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ منْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلا يُسْأَلُ عَن ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٧٩﴾ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلا يُلَقَّاهَا إِلاَّ الصَّابِرُونَ ﴿٨٠﴾** ﴾ (سورة القصص) .

هذه صورة قطاع من المجتمع إنسان يكرمه الله بالثروة لينفقها في سبيل الله فيجعلها مظهراً للتسلط والقهر ، وعاقلون يتصدون للفساد بالإنكار وللمفسد بالنصيحة لكنه يصم أذنه ويمضي في طريق البغي . وقد تكون النصيحة محدودة تستهدف عنصراً واحداً من عناصر المعصية ، وقد تكون جامعة تتناول أكثر من عنصر تبعاً للحالة والمقام ، وهذه منها فالقوم ينصحون قارون بالابتعاد عن الفخر الكاذب والحرص على مرضاة الله وينصحونه أن يبذل من ماله في دنياه ما ينفعه في آخرته وينصحونه بأن يتمتع بالطيبات في حدود قانون الله وأن يقابل إحسان الله له بالإحسان إلى الناس ثم يختمون النصائح بالإنذار الحاسم (صبح ١٩٩٣ ص ـ ص ١٣١ ـ ١٣٣) .

المحاكاة: استخدمت هذه الآلية في مجال أسلوب القدوة: يقول الله عز وجل في ذلك ﴿ **لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا** ﴿٢١﴾ ﴾ (سورة الأحزاب). وأسلوب القدوة من الأساليب المهمة في الإرشاد الديني لأن القدوة تحقق الأهداف التي يراها، ولأن الإنسان مفطور على البحث عن قدوة تكون نبراساً تضيء له الحق ومثالاً لتطبيق شريعة الله.

الترغيب والترهيب: فالترغيب وعد يصحبه تحبيب وإغراء بمصلحة أو لذة أو متعة آجلة مؤكدة، خيرة، خالصة من الشوائب مقابل القيام بعمل صالح أو الامتناع عن لذة ضارة أو عمل شيء ابتغاء مرضاة الله وذلك رحمة من الله بعباده. والترهيب: وعيد وتهديد بعقوبة تترتب على اقتراف إثم أو ذنب مما نهى الله عنه وعلى التهاون في أداء فريضة أمر الله بها أو هو تهديد من الله يقصد به تخويف عباده وإظهار صفة من صفات الجبروت والعظمة الإلهية ليكونوا دائماً على حذر من ارتكاب الهفوات والمعاصي. كقوله تعالى ﴿ **وَإِن مِّنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا** ﴿٧١﴾ **ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا** ﴿٧٢﴾ ﴾ (سورة مريم) وقوله تعالى ﴿ **فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ** ﴿١٥﴾ **لَهُم مِّن فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ يَا عِبَادِ فَاتَّقُونِ** ﴿١٦﴾ ﴾ (سورة الزمر) (النحلاوي ١٩٧٩ ص-ص٢٥٧-٢٥٨).

العظة والنصح: أي أن يقوم المرشد بتقديم النصح للنزيل في أمور يحتاج فيها النزيل إلى مرشد أو موجه فيما يخص السلوك الديني للمحافظة على سلامة العقيدة والإيمان والعمل الصالح والاستجابة لدعوة الرسل والتفكير في المنعم والنعمة والإقرار بالفضل لصاحب الفضل وهي أسس الطاعة والإذعان.

الممارسة والتطبيق: أي ترجمة أهداف وتعليم الدين الإسلامي على صعيد الواقع. أي ممارستها. لذلك كان لأعمال الإنسان المكانة الأولى في نجاته من عقاب الله يوم الحساب وكان من شرار الناس الذين يعلم ولا يعمل بعلمه. هذه الآلية تتمثل في الصلاة والزكاة وقول الشهادتين والصوم والحج.

هذه هي الآليات التي يستطيع استخدامها المرشد الديني في مجال الرعاية اللاحقة التي تمارس بشكل مركز ومكثف في المرحلة الخامسة والتي سميناها بمرحلة الإرشاد والتوجيه وفيها يستطيع المرشد الديني أن يحتضن النزيل معنوياً وإيمانياً ليسد الفراغ في تنشئته الاجتماعية بتنشئة دينية من خلال الآليات التي ذكرناها في التربية الإسلامية آنفاً وهنا تكمن أهمية المرشد الديني لا تقل مكانة وضرورة عن الأخصائي الاجتماعي أو النفسي أو المربي التربوي إلا أنه متخصص بالرعاية الدينية لذا فإن هذه المهمة لا يستطيع أن يقوم بها سوى الذين حصلوا على شهادة أكاديمية متخصصة بالتربية الإسلامية وله خبرة معرفية معمقة في الأحاديث الدينية وتفسير الآيات القرآنية ويتمتع بمنهجية تربوية في إيصال المعلومات والإرشادات إلى النزيل الذي يكون ضالاً أو عاقاً أو مجرماً أو متمرداً وهذا يعني أنه يحتاج إلى أسلوب تربوي ونفسي في اختيار الآليات الدينية في تقويم انحرافه صادرة من مرشد متخصص في تعليم وإرشاد مثل هذه الشريحة الاجتماعية المحتاجة إلى مرب متخصص بالشئون الإسلامية الموجهة لهذا النوع من الأفراد.

٢ . ٤ الإرشاد النفسي (Psychological Counseling)

يعمل داخل المؤسسات العقابية ـ الإصلاحية، بجانب الأخصائي الاجتماعي والمرشد الديني والتربوي، المرشد النفسي الذي يقوم بمساعدة النزلاء على تحقيق النمو السوي أو للوقاية من الوقوع بالاضطرابات الانفعالية أو العلاج للذين يعانون من اضطرا بات سلوكية .

وغالبا ما يكون هدفه من الإرشاد توفير ظروف نمو متكامل ومتوازن (جسمياً وعقلياً واجتماعياً ونفسياً) للنزيل وتنمية اتجاهاته واهتماماته التي تساعد على تكوين شخصية قوية لديه . ثم يقوم بعمل وقائي وهي الخطوة التي تسبق العلاج التي تعمل على تقليل الحاجة للعلاج وهي محاولة لمنع حدوث المشكلة أو الاضطرابات بإزالة الأسباب المؤدية إلى ذلك ، سيما أنها تعمل على الاضطراب الانفعالي في مراحله الأولى والتي تسهل التغلب عليه تمنع التطورات الإجرائية الوقائية بتوفير شروط الصحة النفسية السوية في بيئة المؤسسة العقابية عن طريق التعرف على حاجات النزلاء عند ظهورها، وهناك الهدف العلاجي الذي يتعلق بمعالجة المشكلات والاضطرابات التي يتعرض لها النزيل وذلك لتحقيق حالة التوازن بين جوانب النمو المختلفة لتحقيق التكيف الاجتماعي والنفسي (أبو عطيه ١٩٩٧ص ٥٤) .

إن عملية الإرشاد النفسي تأخذ الخطوات التالية :

١ ـ الحصول على البيانات والحقائق الكافية عن النزيل : فعند الإعداد للمقابلة، يقوم المرشد النفسي (الموجه) بمراجعة البيانات الموجودة في سجل الحالة ويسجل ملاحظاته عن المعلومات الإضافية التي يحتاج إليها حتى يتعرف على الفرد بدقة .

٢ـ الحصول على البيانات الكافية عن الموقف : وليس الأمر هنا قاصراً على مجرد معرفة الموجه للحقائق الخاصة بالفرص التعليمية والمهنية والاجتماعية ولكن عليه أيضاً أن يساعد الفرد في الحصول على المعلومات الضرورية التي تساعده على اتخاذ قرار سديد .

٣ـ التعرف على المشكلة : ينبغي ألا يضيف الموجه المشكلة المعروضة عليه وفقاً لنظام جامد، والأحرى أن يسأل الموجه نفسه أسئلة كالآتي بيانها عن الفرد قبل المقابلة وفي أثنائها .

أ ـ هل تشير المشكلة المعروضة إلى حاجة النزيل للمزيد من المعلومات عن نفسه .

ب ـ هل توضح المشكلة المعروضة حاجة النزيل إلى المزيد من المعلومات التفصيلية عن الفرص التعليمية والمهنية والاجتماعية المكفولة في المجتمع؟ .

جـ ـ هل تشير المشكلة المعروضة إلى حاجة النزيل للمساعدة حتى يتعلم كيف يوائم بين المعلومات الخاصة به وتلك المتعلقة بالفرص المكفولة له؟ .

د ـ هل المشكلة المعروضة تختص باتجاهات النزيل ذاته أو تتعلق بحاجته إلى أن يتعلم كيف يدرك اتجاهات الآخرين ويضعها في اعتباره؟ .

هـ ـ هل ترجع المشكلة المعروضة إلى الافتقار لمهارة معينة أو إلى مهارة عامة يمكن اكتسابها ؟ (مرسي ، ١٢٩٧٥ ص ١٣٤) .

ولكي يتحقق انتقال المرشد النفسي إلى مرحلة الاحتراف والتخصص في مجال الرعاية اللاحقة، عليه أن يحدد دافعية (Motivation) النزيل موجهاً

سؤلاً له يثير دافعيته مثل ما الذي يثير دافعيته؟ وما الذي يجعله يمضي في طريق حياته؟ وماذا يريد؟ من أجل أي شيء يكد ويكدح ويتصارع؟ فالدوافع تثير النشاط وتوجهه لتحقيق هدف معين والدافعية هي سلوك إشباع الحاجة والبحث عن هدف وهي تتضمن الدوافع الفسيولوجية والدوافع اللاشعورية والأهداف المحددة الواضحة والأهداف المثالية.

ثم يذهب المرشد النفسي لمهمة تعديل الاتجاهات (Modifying Attitudes) للنزيل. فالاتجاهات عبارة عن معتقدات الجماعة التي يؤمن بها الفرد ويتمناها لنفسه (رغبته القوية في أن تتقبله الجماعة). وفي حالات كثيرة في الإرشاد النفسي نجد أن الأمر يتطلب تعديل اتجاهات النزيل حتى يستطيع أن يتغلب على مشكلته.

ثم الإحالة (Referral) أي تحويل الحالات على مدى سوء التوافق وكثافة المشاعر والانفعالات والعناصر غير الواقعية ومدى الانحراف عن معايير السلوك السوي المتعارف عليها (مرسي ١٩٧٥ ص ص ١٣٥ ـ ١٣٨).

٢ . ٥ التأهيل التعليمي (Teaching Rehabilitation)

يقوم بمهام ومسئولية هذا التأهيل مرشد تعليمي متخصص بالتوجيه والتقويم التعليمي حاصلاً على شهادة جامعية من قسم الإرشاد التربوي، تكون مسئوليته منطوية على معرفة المستوى الدراسي للنزلاء من أجل مساعدتهم في الاختيار المناسب والسليم لمستوى دراستهم ومنهجها لكي يتم استكمالها وحل ما قد يعترض دراستهم من مشاكل تربوية ونفسية علاوة على التعرف على رؤاهم المستقبلية في ضوء دراسة الماضي والحاضر التربوي ورسم الخطة للمستقبل التربوي لهم، لا سيما وأنه نزيل في مؤسسة عقابية

إصلاحية (وليس مدرسة) تقوم بإعادة تنشئته وليست مكملة للتنشئة كما تفعل المدرسة .

علماً بأن عملية التعليم لا تتضمن التوجيه والإرشاد حيث الإرشاد لا يعني التربية ولا التربية تعني الإرشاد، لأن لكل من التربية والإرشاد طرقه ووسائله الخاصة بهما فالمعلم والمدرس يقومان بعملية تدريس المواد التربوية والتعليمية، بينما الإرشاد التعليمي يعني مساعدة النزيل في رسم الخطط التعليمية التي تتلاءم مع قدراته وميوله وأهدافه وأن يختار نوع الدراسة والمناهج المناسبة والمواد الدراسية التي تساعده في اكتشاف الإمكانات التربوية فيما بعد المستوى التعليمي الحاضر ومساعدته في النجاح في برنامجه التربوي والمساعدة في تشخيص وعلاج المشكلات التربوية بما يحقق توافقه التربوي بصفة عامة (زهران، ص ٣٧٧) .

ثمة حقيقة أخرى تتعلق بالرعاية التعليمية داخل المؤسسات العقابية هي وضع برنامج خاص بمحو الأمية تختلف درجاته باختلاف الأشخاص الذين يشملهم وبناءً على ذلك تقسم صفوف التعليم إلى درجات تضم كل منها فئة ذات مستوى واحد فتتبع البرنامج الخاص بها .

وقد نصت الفقرة الأولى من القاعدة رقم ٧٧ في قواعد الأمم المتحدة على أنه بقدر المستطاع يجب أن يكون محو الأمية لاسيما لدى الشباب إلزامياً وعلى الإدارة العقابية أن تعير هذا الموضوع اهتماماً خاصاً .

يتطلب محو الأمية تهيئة خاصة لدى المعلم وتدريباً على تعليم الراشدين كما يتطلب استعمال الوسائل البصرية والسمعية المساعدة في تلقين الكلمات وكتابتها واستذكارها . كما يتطلب تهيئة السجين(النزيل) نفسياً لتلقي هذا التعليم بعد إدراكه لضرورته في الحياة العامة وفائدته له إذ أن بعض المحكوم

عليهم لا يدركون أهمية التعليم الأساسي بالنسبة إليهم فيرفضونه أو يتخذون تجاهه موقفاً سلبياً لعدم قناعتهم بضرورته لهم طالما أنهم عاشوا حتى الآن دونه. كما أن رفضه يمكن أن يستند إلى فشلهم السابق في المدرسة.

فضلاً عما تقدم فإن النزلاء يتلقون التعليم المدرسي في مستويات مختلفة تبعاً لمستوياتهم ويكون مماثلاً لذلك المتبع في المدارس العادية مع الأخذ بعين الاعتبار أنه يتوجه لراشدين تخلفوا أصلاً عن التعليم أو فشلوا في تحصيل المعلومات الأساسية. ويرتفع مستوى التعليم بارتفاع درجة المعرفة التي يكتسبها النزلاء من خلال متابعتهم للدروس. بحيث يجب أن يؤهل السجين (النزيل) لنيل الشهادات التي تمنحها المراجع التربوية الرسمية.

يشترط في التعليم المدرسي أن لا تتعارض ساعاته مع ساعات العمل أو النشاطات الأخرى لئلا يجد النزيل نفسه بين خيارات صعبة بالنسبة إليه وهي إما خسارة كسب من جراء العمل وإما الحرمان من ساعات الرياضة والترفيه وكلاهما عزيز عليه. كما يجب تكييف البرامج التعليمية وفقاً لمدة الاحتجاز وتغير أعضاء المجموعة كنتيجة لحركة الدخول إلى المؤسسة العقابية والإفراج عن المحكوم عليهم.

ويجب أيضاً تهيئة المناخ المناسب لعملية التعليم من حيث اتساع الأمكنة المعدة لإعطاء الدروس والإنارة والتهوية وتزيين الأمكنة (الديكور) بما يريح النظر والنفس وتوفير الأجهزة السمعية والبصرية.

ومن أجل الرقي بالرعاية اللاحقة إلى درجة أعلى يجب أن تلحظ البرامج التعليمية إمكانية إفساح المجال أمام المفرج عنه لمتابعة تحصيله العلمي فيما إذا توفر لديه الاستعداد لذلك. تقوم الإدارة العقابية بالتعاون مع جمعيات رعاية النزلاء أو المؤسسات التعليمية أو المهنية بتهيئة سبل اندماج المفرج عنه ضمن

برامجها فيكمل ما سبق وحصل عليه أثناء مدة سجنه. فالمتابعة عامل أساسي في توفير الظروف الملائمة للاندماج الاجتماعي وفي توظيف المعلومات والتقنيات المكتسبة أثناء الفترة التعليمية والتأهيلية التي قضاها المفرج عنه في المؤسسة العقابية (العوجي، ١٩٩٣، ص ـ ص ٤٠٠ ـ ٤٠١).

٢ . ٦ التأهيل الترفيهي (Recreational Rehabilitation)

بسبب رتابة وسكون الحياة الفردية والاجتماعية داخل المؤسسة العقابية ـ الإصلاحية المتأتية من ضوابطها الصارمة، فإن مهمة الرعاية اللاحقة لنزلائها أمر ضروري من أجل تسخير طاقاتهم ومواهبهم وميولهم ورغباتهم وفنونهم نحو الاستثمار الأمثل وعدم إهماله، بذات الوقت لامتصاص أوقات الفراغ وهم يعيشون بين جدران أربعة بعيداً عن الاحتكاك مع الآخرين في المجتمع الحر، ولأجل إشعارهم بأن لديهم مواهب يمكن الاستفادة منها في التسلية الفردية والاجتماعية وحتى التجارية.

فضلاً عن ذلك فإن الترفيه يتضمن نشاطات ترتفع بالإنسان فوق رتابة الحياة اليومية وهمومها فمثلاً الغناء والعزف على الآلات الموسيقية وتنظيم حفلات سمر وأداء تمثيليات أو لقاءات شعرية أو تعاطي هوايات فنية كالرسم والنحت ما هي سوى أنشطة ذهنية وذوقية يمكن استثمارها عند النزلاء لتحويل طاقاتهم العدوانية أو قواهم المحبوسة نحو الاستمتاع بفنون وهوايات تلطف الأحاسيس والمشاعر لكي تتذوق الحياة الفنية الخالية من العنف والإيذاء والخشونة.

فلكي يقوم الترفيه بوظيفته التأهيلية يجب أن يتم وفق برنامج مدروس ومحدد الأهداف والوسائل إذ يشكل في الواقع عملية منظمة وهادفة وليس مجرد مناسبة عابرة لا معنى لها ولا أثر.

يوظف الترفيه لتعليم السجين وتدريبه على الإبداع والتصور والتنويع في النشاطات الحياتية والحيوية والتنظيم وتوزيع المسئوليات والبرمجة والتنسيق والإشراف وتنمية الروح الجماعية والمواهب الذاتية وفنون القيادة وضبط النفس واحترام الآخرين والانتقاء الذاتي .

وللترفيه غاية تربوية وتأهيلية بالإضافة إلى كونه وسيلة للترويح عن النفس وإخراج السجين من نمط الحياة العادية إلى فسحة جديدة من النشاط البناء والمنظم والمريح للنفس والجسد والمحرر من الضغوط اليومية فينسيه واقعه الأليم الذي يسوده الحرمان من الحرية ولو لفترة قصيرة نسبياً .

كي تتحقق أهداف الترفيه التربوية والتأهيلية يجب توفير العنصر البشري المدرب تدريباً عالياً على تنظيم وقيادة هذه الأنشطة بحيث يكون الموجه والمشرف تاركاً الشعور لدى النزلاء بأن ما يقومون به إنما هو نتاجهم الشخصي (العوجي، ١٩٩٣، ص ٤١٤) . يدخل ضمن هذا التأهيل .

٢ .٦ . ١ التدريب الرياضي (Sport Training)

الرياضة البدنية أحد الأنشطة التي تشملها الرعاية اللاحقة لنزلاء المؤسسة العقابية ـ الإصلاحية لأن حياة النزيل داخل السجن تكون محصورة بين جدرانه ومجدولة حسب برنامج انضباطي صارم يغلب عليه الركود والانحباس عن الهواء الطلق والنشاط البدني مما يولد اضمحلالاً في القوى الجسدية فتذوب مقدرته على الأداء رويداً رويداً حتى تنعدم كلياً . وبما أن الحياة في المؤسسة العقابية لا تتيح التحرك على نطاق واسع ، بل ربما فرضت على المساجين مجرد الاحتجاز في أمكنة ضيقة مكتظة بهم فإن التعويض عن الركود القسري يصبح ضرورة قصوى محافظة على الصحة البدنية وتفادياً لانتشار الأمراض المعدية التي تشكل كارثة على مجتمع السجن

بكامله ليس هذا فحسب، بل إن الملاحظ على السجناء وبخاصة الشباب منهم تركيزهم أثناء مدة سجنهم على جسدهم، بينما لم يعيروه أدنى اهتمام عندما كانوا في الحياة الحرة فيكتسب الجسد معنى جديداً لديهم لأنهم يعتبرونه الشيء الذي بقي لهم وهو وسيلتهم لاستعادة الحياة الحرة والمقدرة على التحرك والبذل والجهد لأنه لا أمل لهم دونها في استعادة مكانتهم في المجتمع أو إيجاد مكانة لائقة بهم (العوجي، ١٩٩٣، ص ٤١٧).

معنى ذلك أن يكون من بين فريق الرعاية اللاحقة مدرب رياضي يقوم بتدريب النزلاء على أداء تمارين في اللياقة البدنية من أجل المحافظة على حيوية وحركة أعضاء الجسم وتنشيط الدورة الدموية. على أن تتم هذه التمارين أثناء النهار حسب توزيع العمل وفترات الراحة دون تعارضها مع باقي الأنشطة الأخرى.

ليس هذا فحسب بل تشكيل فرق لكرة القدم والسلة والطائرة وسواها فضلا عن الرياضة الفردية التي لا تحتاج إلى فريق رياضي مثل الجري وحمل الأثقال وغيرها لامتصاص أوقات فراغ النزلاء بأنشطة مجدية لأجسامهم وعقولهم لأن العقل السليم في الجسم السليم. لذا فانه من أجل التخصص والاحتراف في الرعاية اللاحقة يتطلب وجود كادر رياضي حاصل على شهادة جامعية في التربية البدنية يتشاطر مع المرشدين والأخصائيين مهمة الرعاية اللاحقة لنزلاء المؤسسة العقابية، علماً بأن هذا النشاط يقلل ميل النزلاء إلى التفكير في السلوك الانحرافي، لأنه يمتص طاقتهم الجسدية في نشاط ترفيهي سليم.

الفصل الثالث

المراحل التطورية للاحتراف
والتخصص في الرعاية اللاحقة

٣ . المراحل التطورية للاحتراف والتخصص في الرعاية اللاحقة

٣ . ١ تباين الرؤى حول تنظيم الرعاية اللاحقة ومن المستفيدون منها؟

يكتنف هذا الحقل الإنساني ـ الاجتماعي ـ الإصلاحي (الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم) تسع رؤى متباينة في تنفيذ برامجها الرعائية وهي :

١ ـ انطلاقاً من حاجة الرعاية اللاحقة إلى الإصلاح الاجتماعي، هناك رؤية تجد ضرورة تطبيقها من أجل حماية المجتمع والمجرم حرصاً على أمنه وأمن المجتمع معاً. يؤكد أصحاب هذه الرؤية أهمية وضرورة شمول الرعاية اللاحقة لجميع النزلاء للمسوغات التالية :

أ ـ للمجتمع الحق في الحفاظ على أمنه من خلال متابعة من أخل بذلك الأمن متابعة خاصة والتأكد من عدم إخلاله بأمن المجتمع مستقبلاً .

ب ـ المواجهة السلبية التي يقابل بها المفرج عنه من قبل المجتمع ، وهنا يستدعي التدخل لمساعدته في تجاوز ذلك الموقف .

جـ ـ الرفض الذي يواجه به المفرج عنه من قبل أصحاب الأعمال مما يشكل عائقاً أمامه لسلوك الطريق السوي من خلال عمل شريف وهذا يحتم وجود رعاية لاحقة للتغلب على هذه العائق .

د ـ إن سبب الانحراف ليس مرده إلى شخصية المجرم، بل هناك

عوامل أخرى مساندة في بيئته وهذا يتطلب مساعدته لمقاومة هذه العوامل .

هـ- وجود ما يسمى (بصدمة الإفراج) وهو حالة يعيشها المفرج عنه بعد خروجه من المؤسسة العقابية مباشرة، وهي من أشد المراحل صعوبة في حياة المفرج عنه، وغالباً ما تحدث الانتكاسات والعودة للانحراف في هذه المرحلة، وهذا يؤكد ضرورة تقديم الرعاية اللاحقة لجميع المفرج عنهم .

و- الانتقال المفاجيء الذي يحدث للمفرج عنه من مرحلة الاعتماد على الآخرين خلال وجوده في المؤسسة العقابية إلى مرحلة الاستقلالية والاعتماد على النفس وهي عملية انتقالية ليست بالسهلة يحتاج فيها المفرج عنه إلى تهيئة ومساعدة خاصة .

٢- نقيض الرؤية السابقة، هناك رؤية ترى عدم جدوى الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم، فلا حاجة لها . أي ترفض تقديم أية عملية من عمليات الرعاية اللاحقة بعد خروج المجرم من المؤسسة العقابية بدعوى فلسفية وأخرى أيدولوجية ونماذج علمية مغايرة مازالت تحت التجريب ويمكن تلخيص منطلقاتها في النقاط التالية :

أ- لم تكشف أية دراسة علمية مقارنة قيمة الرعاية اللاحقة الفعلية مقابل ما تكلفه من جهد ونفقات مادية .

ب- متابعة المفرج عنه بعد خروجه من المؤسسة العقابية فيه تذكير بماضيه وقد تستثار الجوانب الانحرافيه في نفسه .

جـ- يعد الفرد طاقة خيرة بشرط أن تتوفر له بيئة اجتماعية صالحة وهذه البيئة لا يمكن للرعاية اللاحقة أن توجدها، وبالتالي فليس هناك مردود إيجابي من الرعاية اللاحقة .

د ـ الانحراف ليس إلا فعلاً وقتياً ولا يمكن بأسلوب ما السيطرة عليه أو التحكم في مساوئه .

هـ ـ غالبا ما تواجه عمليات الرعاية اللاحقة خاصة الزيارات المنزلية بمقاومة من المفرج عنه رغبة في نسيان ماضيه وبالتالي تعد تلك العمليات جهدا ضائعا .

و ـ ما ذهب إليه بعض أساتذة الطب النفسي من أن سلوك الفرد ينطلق من بعدي الثقة وعدم الثقة والرعاية اللاحقة تؤكد منطلق الشك الذي تنطلق منه مشكلات الإنسان .

٣ ـ وهناك من يرى تقديم الرعاية اللاحقة فقط لمحتاجيها . تعد هذه الرؤية حالة توفيقية بين الرؤيتين السابقتين منطلقة في ذلك من أن مسببات الانحراف متفاوتة وبعضها يحتاج إلى مزيد من الرعاية واستمرار خدمة علاجية نفسية واجتماعية .

فمن كان انحرافه وسبب جريمته دافعاً اقتصادياً قد يحتاج إلى رعاية لاحقة بمدخل مادي من خلال البحث له عن عمل شريف أو تأمين مورد اقتصادي ثابت أو مساعدات مالية بخلاف ما إذا كان سبب انحرافه عاملاً ظرفياً مؤقتاً ليس متأصلاً في نفسه وعلى هذا يمكن تصور عملية التفريد في تقديم عمليات الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم (السدحان ، ١٤١٧ ص ، ص ٢٦ ـ ٢٩) .

٤ ـ رؤية تجد ضرورة تصنيف نزلاء المؤسسة العقابية الإصلاحية حسب معايير انضباطية ـ إصلاحية وفي ضوء نتائجها يمكن التفريق بين من تشملهم الرعاية اللاحقة ومن لا تشملهم ، عندئذ تقدم فقط للمشمولين ولا تقدم لغير المشمولين .

٥ ـ رؤية تجد أهمية تقديم الرعاية اللاحقة لجميع نزلاء المؤسسة العقابية- العلاجية دون التفريق بينهم وبدون حاجة معرفة مدى تعاونهم والتزامهم بالمعايير الضبطية ـ الإصلاحية المتبعة داخل المؤسسة .

٦ ـ ومن منطلق آخر نجد رؤية أخرى ترى ضرورة تنفيذ برامج الرعاية اللاحقة بعد الإفراج عنهم من المؤسسة العقابية ـ الإصلاحية مباشرة وليس قبله .

٧ ـ وهناك رؤية من المنطلق السابق نفسه الا أنها ترى ضرورة بدء تنفيذ برامج الرعاية اللاحقة قبل الإفراج عن النزلاء ورعايتهم وتأهيلهم أثناء وجودهم داخل المؤسسة العقابية - الإصلاحية .

٨ ـ وهناك رؤية تجمع بين الرؤيتين السابقتين وهي رعاية المفرج عنهم قبل وبعد الإفراج عنهم دون استثناء أحد منهم .

٩ ـ وهناك رؤية توضح ضرورة إخضاع واجبار وإلزام جميع النزلاء الموجودين في المؤسسة العقابية ـ الإصلاحية للتأهيل والرعاية اللاحقة سواء كانوا يرغبون في ذلك أم لا يرغبون أو محتاجين لها أو غير محتاجين لها .

لكن على الرغم من تباين هذه الرؤى في موعد بدئها وطريقة إعدادها ومراعاتها لرغبة وحاجة النزيل إلا أنها لا تختلف في أهدافها المرجوة منها وهي معالجة سلوكه الذي انحرف فيه من خلال احتواء أسباب خرقه للقانون وكيفية إرجاعه إلى مجتمعه المحلي وتقبل الأخير له بعد أن خرج عن معاييره وهذه عملية تتطلب تعاون أركانها الأربعة : الخارج عن القانون والمؤسسة العقابية وسوق العمل والمجتمع المحلي .

٣ . ٢ أركان الرعاية اللاحقة

للرعاية اللاحقة أربعة أركان رئيسة وهي : نزلاء المؤسسة العقابية، والمؤسسة العقابية، سوق العمل، المجتمع المحلي.

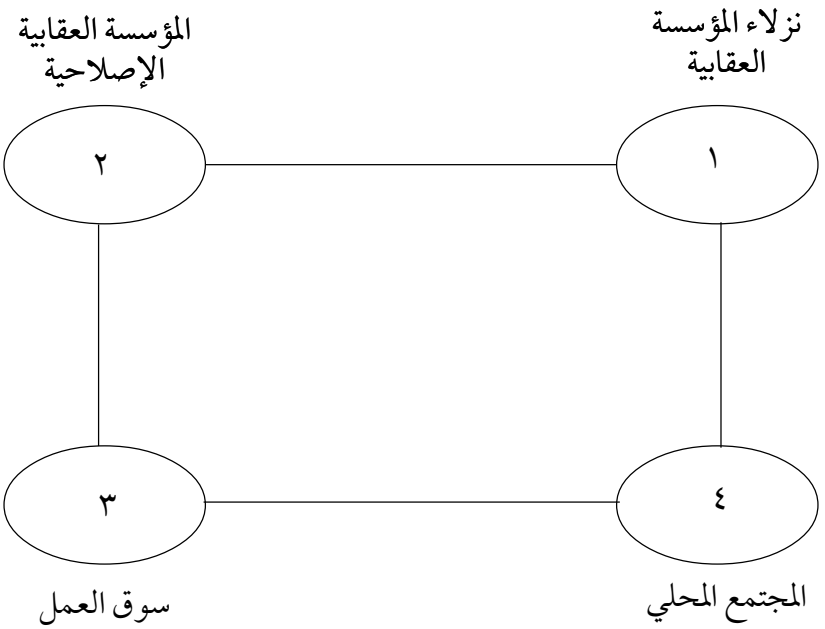

لا مرية من تثمير هذه الأركان الأربعة لتبصير القاريء بعلاقتها ومضامينها ومن نافلة القول أن هذه الأركان تمثل سلسلة مكونة من أربعة حلقات مترابطة بعضها ببعض لا يمكن الاستغناء عن أحدها . فالنزيل ـ مثلا إذا أبدى استعداداً لتقويم سلوكه وإصلاحه ويريد أن يتوب عما فعل من اختراق للقانون أو جنوح عن معايير مجتمعه، فإن على المؤسسة العقابية ـ الإصلاحية أن تميزه عن باقي النزلاء الذين لم يبدوا استعداداً للتقويم لكي تؤهله سلوكياً واجتماعياً قبل الإفراج عنه وهذا يتطلب من هذه المؤسسة أن تعتمد على موظفين من ذوي اختصاصات دقيقة ومتعمقة في ميدان الرعاية

والخدمة الاجتماعية والفردية. أي أن يكونوا من طلبة الخدمة الاجتماعية أو علم الاجتماع أو علم النفس فضلاً عن مهنيين متخصصين بحرف ميكانيكية والكترونية وفنية وزراعية، يتعاملون مع النزلاء معاملة رعائية شفافة وكريمة لا استعلائية أو علاقة مبنية على الأوامر والتسلط لكي لا يشعر النزيل بأنه شخص غير مرغوب فيه أو شرير أو عاق أو متمرد. ثم تأتي حلقة سوق العمل الذي يتطلب من كل متقدم للفرص المتاحة فيه أن يقدم صحيفة الأعمال وشهادة خبرة ووثيقة حسن السلوك وعدم المحكومية، وهنا يتطلب من أجهزة المؤسسة العقابية ـ العلاجية أن تزود المفرج عنه بهذه الأوراق الثبوتية مع التوصية بتشغيله، وتؤكد على أنه كان من أحد نزلائها وقد تم تقويم سلوكه وتاب عما فعل من جنوح أو إجرام وانه الآن مؤهل للعيش في مجتمع حر كريم خال من الجرائم والجنوح. لذا فإنها توصي بتشغيله من أجل إثبات مصداقية توبته وسلوكه المقوم.

وأخيراً تأتي حلقة أو ركن المجتمع المحلي، وهنا يتطلب من الأجهزة الأمنية والعقابية أن تقوم بتوعية أفراد المجتمع المحلي وعدم وصم المفرج عنه بوصمة سلبية كونه من أصحاب السوابق بل تقبله على أنه فرد تاب عن عمله الإجرامي ويطلب الصفح عنه لكي يعيش بينهم كانسان عادي وعدم النظر إليه نظرة دونية أو استعلائية، بل التفاعل معه تفاعلاً متوازناً ومحترماً لكي لا ينعزل عنهم ويعيش عيشة متفردة ومنطوية لأنها بدورها تدفعه نحو الانتقام من المجتمع إذا تضافرت ظروف مادية قاسية عليه.

وإزاء هذه الشروط الموضوعية تنجح الرعاية اللاحقة للنزلاء وتعطي ثمارها الناضجة. وإذا حصل نقص أو تقصير في أحد حلقاتها أو لم تستوف شروط متطلباتها فإن الرعاية اللاحقة تتعثر ولا تثمر ثماراً ناضجة. ولا يتم إصلاح المفرج عنهم وهنا تتبدد جميع الجهود التي بُذلت وتهدر الأموال

التي تم صرفها عليهم ولا تدفع النزيل إلى التفكير بتصحيح انحرافه أو العيش باستواء مع أفراد مجتمعه المحلي، بل سوف يتحول إلى مجرم محترف وعائد للإجرام، وهذا يعني أن عملية الاحتضان الاجتماعي لم تنجح بل زادت من أورام الاحتقان الاجتماعي وعززت معايير الوصم الاجتماعي وعوقت عملية تكييف المجرم مع المجتمع السوي كل ذلك يزيد من العبث بأمن المجتمع ويضعف قوة الدفاع الاجتماعي.

بعد أن أوضحنا تباين الرؤى حول تنظيم الرعاية اللاحقة ومن المستفيد منها وماهي أركانها، نذهب إلى طرح المراحل التطورية التي تعمل على تأهيل المستفيد من الاحتراف والتخصص في الرعاية اللاحقة.

٣ . ٣ المرحلة الأولى: أخذ المعلومات الشخصية عن النزيل

من أجل تنمية قابليات ومهارات وكفاءات النزلاء في المؤسسة العقابية والإصلاحية وشمولهم ببرامج الرعاية اللاحقة، يتطلب بادىء ذي بدء أن تبدأ من بداية تنفيذ العقوبة على المحكوم عليهم أي أن تبدأ المرحلة الأولى في الأخذ بالإجراءات التالية:

أ- أخذ المعلومات الشخصية والأسرية والتعليمية والمهنية والسكنية منه، وسجله القضائي والإجرامي.

ب- إجراء الفحوص الجسمية والنفسية والعقلية عليه.

جـ- معرفة مدة الحكم عليه ونوع الجريمة التي اقترفها.

د- التعرف على مهاراته الحرفية والمهنية وهواياته الشخصية.

هـ- التعرف على جماعته المرجعية التي كان يتماثل معها ويتلقي بها.

و- التعرف على أنواع العمل الذي كان يمارسه قبل سجنه.

ز ـ التعرف على مواقفه وميوله الشخصية والمجتمعية قبل الحكم عليه .
ح ـ التعرف على نظرته للحياة المستقبلية .

هذه الفترة الأولى من حكمه تكون من الأوقات والمراحل الحرجة بالمنسبة للمحكوم عليه بسبب دخوله لأول مرة إلى مجتمع السجن وتعرضه إلى أحكام إنضباطية مقننة ومجدولة حسب توقيت زمني دقيق وصارم . يخضع فيه لأوامر عليا لا يستطيع مناقشتها أو رفضها حتى لو كانت ضد رغبته ومزاجه وعاداته وسلوكه ونمط تفكيره ، الأمر الذي يؤدي إلى عدم ارتياحه لها وتمرده عليها في بعض الأحيان أو عدم الالتزام بها ما يسبب له متاعب وعقوبات داخل السجن ، وغالباً لا يمكن تحديد هذه الفترة بشكل محدد لأنها تعتمد على شخصية السجين ومدى تعاونه مع تعليمات السجن ومع مسؤوليه . . . هذه حالة قائمة لكنها قد تقصر وقد تطول يعتمد ذلك على حالته الاجتماعية (أعزب ، متزوج ، أرمل ، منفصل) وشخصيته وعمره وانحداره الطبقي وتعليمه وعرقه .

ومن خلال مراقبة سلوك النزيل ومعرفة مدى التزامه بتعليمات السجن وتعاونه مع القائمين على تطبيقها يتم معرفة من هو صالح للتأهيل والرعاية المهنية والاجتماعية داخل السجن كل حسب مهارته وميوله الإبداعية ونظرته المستقبلية لحياته بعد الإفراج . ومعرفة هذه المعلومات الأولية تساعد إدارة المؤسسة الإصلاحية في معرفة مَنْ مِنْ النزلاء يصلح للتأهيل والرعاية منذُ البداية ومن هم الذين لا يصلحون وفق ما يلي :

أ ـ التصنيف يساعد على فصل فئة النزلاء الأكثر انحرافاً عن رفقائهم الأقل انحرافاً مما يقلل من فرص (التلوث الجرمي) .
ب ـ إن تقسيم النزلاء وتوزيعهم بناءً على تصنيفهم يساعد على إنجاح برامج التأهيل النفسي والتربوي والمهني للفئات المستفيدة من تلك البرامج .

هذه الإجراءات يقوم بها الأخصائي الاجتماعي من خلال توجيه الأسئلة للنزيل الجديد وعادة ما تكون الإجابة عنها متضمنة في استمارة شخصية وبموجب المعلومات المتوفرة يتم تصنيف النزيل من حيث السن والجنس ونوع الجريمة والحالة الاجتماعية والمؤهل الدراسي فضلاً عن مدة العقوبة ودرجة تعاونه مع أوامر ونظام المؤسسة الإصلاحية (عبيد، ١٩٩٨، ص ٢٥١).

٣ . ٤ المرحلة الثانية: تعليم وتأهيل النزيل

تنطوي هذه المرحلة على تعليم وتأهيل النزيل المتعاون والمنسجم والملتزم بقواعد النظام العقابي داخل المؤسسة العقابية وليس كافة نزلائها ولكي لا تترك فراغاً في حياة النزيل ويخضع لخيالات وأوهام الفراغ الفكري والاجتماعي تبدأ الرعاية بتطبيق برنامجها التعليمي ، أي تعليم النزيل (إذا كان غير متعلم) أو إكمال مراحله التعليمية التي لم يكملها عندما كان خارج السجن وهذه أول خطوة رعائية .

تعقبها تنمية مهاراته المهنية في مجال التجارة أو الصناعة أو الزراعة أو الخياطة أو البناء أو السباكة أو الحياكة أو الطبخ أو التصوير أو النحت أو الرسم وهنا يجوز للنزيل أن يختار العمل وفقاً لرغبته اذا ثبتت صلاحيته له وسمحت الأحوال في السجن بذلك، ويلحق في الأصل في مهنة تتناسب مع ميوله وقدراته، ويعفى من هذا التكليف من تجاوز الستين من عمره إلا إذا رغب في ذلك وكانت حالته تسمح له بممارسة العمل، ويجوز أن يسمح للمحبوس احتياطياً أو للمحكوم عليه بالحبس البسيط أن يزاول لحسابه المهنة التي كان يمارسها قبل حبسه .

وفي نطاق الضمانات التي يجب أن تشملها أوضاع العمل، فإنه لا يجوز أن تزيد مدته عن ثماني ساعات في اليوم تتخللها فترات للراحة وللغذاء، ويمكن إنقاصها إلى أقل من ذلك إذا كان العمل شاقاً أو خلال أوقات أو فصول معينة من السنة وتمنح كافة التقديمات من حيث التعويض والعلاج عن الإصابات الناتجة عن القيام به كما تمنح الإجازات أيام الجمع والعطل الرسمية الأخرى (جعفر، ١٩٩٢، ص ١٥٢).

في معظم السجون التي تتبنى النظام الإصلاحي يخضع السجناء للتصنيف ثم يتم تكليفهم بالانخراط في بعض الأنشطة والفعاليات التي تهدف إلى إعادة تأهيلهم ووضع كفاءاتهم وقدراتهم العقلية والجسدية والنفسية والثقافية والدينية. وتتفاوت البرامج التأهيلية باختلاف السجون كما ان تطبيق تلك البرامج يختلف باختلاف النظم واللوائح الداخلية التي تسير عليها المؤسسة العقابية. (عبيد، ١٩٩٨، ص ٢٥٢).

ولا يفوتني من القول بأن وضع برنامج تأهيلي ـ تعليمي بهدف تأهيل المفرج عنه على حرفة أو مهنة يستطيع أداءها في سوق العمل أولاً، وتساعده على الانخراط في الأنشطة المهنية السائدة في السوق. ثانياً علاوة على إدماجه في شرائح المجتمع التي تتعامل مع مهنته وسوقها، ثالثاً ولتحفيز إدراكه وإحساسه على أنه مواطن صالح في المجتمع ومقبول من قبله (أي من قبل المجتمع) ولم يعد مجرماً في نظر الناس الذين يتعامل معهم، رابعاً.

هذه أهم المكاسب التي يقدمها التأهيل المهني. إلا أن لهذا البرنامج عدة مراحل أولها أن يتناسب البرنامج التأهيلي مع عمر المفرج عنه ومع جنسه (ذكر أو أنثى) وينسجم ومكمل مع مرحلته التعليمية، لأن تقنيات العمل إذا كانت متقدمة ومتطورة تفوق مؤهلاته ومهاراته فإنها سوف لا

تخدم أهداف التأهيل المأمولة منها، أو إذا كانت دون مستوى المفرج عنه العمري أو التعليمي فإنها لا تخدم أهداف التأهيل أيضاً. نقول أن تتناسب بشكل متواز مع عمره ومرحلته التعليمية (أمي ـ ابتدائي ـ متوسط ـ ثانوي) وأن يخدم تأهيله مصالح وأغراض المجتمع المحلي الذي سوف يعيش فيه، وأن لا يكون هذا البرنامج مؤقتاً أو مرحلياً، بل مستمراً ويتماشى مع تطورات التأهيل المهني ويلبي طلبات أفراد المجتمع المحلي، وأن يكون هذا البرنامج متطوراً مع تطور استيعاب المفرج عنه مهنياً. على أن يتضمن هذا البرنامج مختبرات لتعليم المهارات الأساسية مع شموله على الأسس الأولية للمواضيع العلمية من أجل بناء أو إرساء قواعد أولية للتفكير العلمي عنده وأن يلبي متطلبات الشهادة الحكومية التي تؤكد عليها الحكومة أو ما تريدها وزارة التعليم المهني فضلاً عن تعليمه التفاعل الاجتماعي الناجح مع الناس وكيف يرفض الناس الأسوياء السلوكيات غير السوية.

لا جناح من الإشارة إلى ضرورة إلمام المسئولين والقائمين على هذه النوع من البرامج التأهيلية بمنهج تعليم المبتدئين في مجال التقنيات التعليمية وأن يكونوا على علاقة وطيدة بمعاهد التعليم المهني لمعرفة مستجدات الوسائل التعليمية الناجعة. وأن يشرف لهذا البرنامج التأهيلي شخص يحمل تأهيلاً نفسياً ورعائياً. بتعبير آخر أن يحمل شهادة من معهد أو كلية متخصصة بالتعليم أو الخدمة الاجتماعية ليشغل منصب موجه استشاري (Guidance Counselr) يقوم بتوجيه العاملين في هذا البرنامج مؤكداً على جوانب الاستهلاك الأسري وحياتها اليومية لكي يستطيع المفرج عنه الإلمام بما يستجد من حاجات ومتطلبات في الأسرة المعاصرة حتى يستخدمها كقاعدة أساسية في توجيه عمله الحرفي لها ويكون على اتصال دائم ومستمر مع مناشطها واحتياجاتها ولتطوير مهاراته وكفاءته لتشبع تلك الاحتياجات،

ومن خلال ذلك يتمخض نسيج مهني ـ اجتماعي بينه وبين الأسرة ، بذات الوقت تتطور مهارته لتلتقي مع احتياجات السوق والأسرة، وعبر هذا النسيج يستطيع المفرج عنه أن يتأقلم مع أفراد المجتمع مع أسرته، ويشعر بذات الوقت بأنه غير موصوم بوصمة السجن أو الجريمة، عندئذ تعمل هذه الممارسات على إعادة تنشئته ليكون مواطناً صالحاً لوطنه وشخصاً فاعلاً في مجتمعه وفرداً سوياً أمام ذاته ومقبولاً(Assimilate) في سوق عمل مجتمعه، عند ذلك يتم احتضانه اجتماعياً ولا يعد أو يشعر بالاغتراب عن ذاته وعن مجتمعه فلا يعود للجريمة ثانية، وإزاء هذه الممارسات والمشاعر يستتب الأمن في المجتمع وتندمل التقرحات الاجتماعية ويتعافى المجتمع .

بقي أن أشير في معرض حديثنا عن التأهيل المهني فلا يكون البرنامج التأهيلي مطولاً ومليئاً بالمواد الكثيرة والمتعددة المناحي والمواضيع والمشاكل، بل تكون لفترة قصيرة ومكثفة مواداً تأهيلية ضرورية لكي لا تسبب عند المفرج عنه مللاً وتشتتاً معرفياً .

ومن نافلة القول ، أن يتضمن هذا البرنامج مادة الحسابات ومبادىء التجارة لكي تساعده على استلام دفاتر الحسابات والعمليات الحسابية المستخدمة في البيع والشراء متناسباً مع نوع الحرفة أو المهنة (كالحدادة أو النجارة أو الميكانيكا أو الكهرباء أو السمكرة أو السباكة أو الزراعة أو الفن) . على أن يكون البرنامج التأهيلي مبنياً على القاعدة الأساسية التالية :

أ ـ تحليل الحاجات الحرفية للمفرج عنه .

ب ـ تحليل سوق العمل (Job Market) للوظائف والأعمال الموجودة أو المأمولة .

جـ ـ الأداء المهني أو تحليل التخصص يضمنه المهارات وحاجة المعرفة من أجل اكتساب الخبرة فيما يراد العمل به .

د ـ التعليم المهني والبرنامج التأهيلي يجب أن يوضع بشكل مناسب لعالم الوظائف . مثل توجيهات ومبادىء لأسس العمل ، وتوضيح أدوات العمل التقنية التي يجب أن تكون متكاملة قبل الشروع بتنفيذ البرنامج التأهيلي ، واستخدام مهارة المهنة ـ الحرفة بشكل متدرج بدءاً من المباديء الأساسية ومروراً بالخدمات المساعدة وصولاً بالعمل المتكامل والمترابط بالأعمال الأخرى وجميعها مترابطة ببرنامج التدريب المهني .

وأن يتم اختيار كل متدرب بعد انتهاء تعليمه وتدريبه لمعرفة مهارته واكتسابه فيها من قبل مدربين يحملون شهادات مهنية معترف بها من مؤسسات تربوية مهنية ـ رسمية (حكومية) على أن لا يزيد عدد المتدربين في الصف الواحد عن اثني عشر متدرباً يدربهم مدرب واحد .

وأن تكون آلات وأدوات المشغل أو المختبر ذات مستوى مهاري جيد وتعمل بنفس الكفاءة التي تعمل فيها المعامل والمصانع عندئذ يكون البرنامج التأهيلي قادراً على تكوين كوادر مهنية قادرة على العمل في عملية الإنتاج وإشعاره بأنه عنصر منتج ومواطن صالح وغير مغترب عن ذاته وعن مجتمعه (Peterson, 1973, p . 368) .

نود أن نلفت انتباه القاريء الكريم إلى أن التميز بين التأهيل والتدريب يتطلب منا تقديم توضيح لهما في هذا المقام لكي لا يحصل التباس بينهما في ذهن القاريء . المقصود بالتدريب تزويد الفرد بالخبرات والمهارات اللازمة التي تعينه على سرعة الأداء مع ارتفاع مستوى الجودة بأقل جهد

ممكن، هذا فضلاً عن إحساس الفرد بالرضا وحسن التوافق مع بيئته، أما المقصود بالتأهيل فهو إعداد الفرد الإعداد الكافي كي ينخرط في حياة الجماعة ويشاركهم حياتهم الطبيعية بأسلوب مقبول، ويسعى التأهيل نحو العودة بالفرد إلى جماعته في نطاق من حسن التكيف والرضا والإحساس بالأمن والشعور بالسعادة والطمأنينة، والتأهيل بهذا المعنى إنما يتقلص حول الجوانب الوجدانية للعامل دون الجانب المعرفي أو الجانب الحركي، بل إنه يهمل إلى حد بعيد الوسيلة التي تعد الفرد لكي يكون أهلاً أي يهمل الخبرات والمهارات التي يشارك بها الفرد في بناء مجتمعه حتى يحظى باحترامه وتقديره وأمنه وربما بإضافة المهنة إلى التأهيل فيصبح التأهيل المهني مفهوماً أوسع وأشمل (حوطر، ١٤١٢هـ، ص. ص، ١٨٢ ـ ١٨٤).

لا جناح في تحديد فوائد التأهيل المهني التي تعود على النزيل وعلى المؤسسة وعلى المجتمع بأسره ويمكن إيجاز هذه الفوائد والأهداف فيما يلي:

١ ـ اكتساب النزيل الثقة بنفسه والقدرة على العمل دون الاعتماد على الآخرين.

٢ ـ يساعد التأهيل المهني على احترام ذات النزيل لنفسه واحترام الغير له.

٣ ـ اكتساب النزيل خبرات جديدة تؤهله لزيادة دخله.

٤ ـ تنمية النواحي السلوكية للنزيل والعمل على رفع الروح المعنوية نتيجة تزويده بالمهارات والخبرات التي تفتح أمامه أبواب المستقبل.

٥ ـ زيادة الكفاءة الإنتاجية وتحسين أسلوب الأداء.

٦ ـ تغيير الاتجاهات والسلوك واكتساب عادات اجتماعية جديدة.

٧ـ تحسين العلاقات الاجتماعية بين الزملاء من جهة والرؤساء من جهة أخرى .
٨ـ استثمار أوقات فراغ النزلاء فيما يفيدهم ويفيد مجتمعهم .
٩ـ إشباع الحاجات الأساسية للنزلاء .

وعلى ذلك يمكن أن يسير التأهيل في اتجاهات ثلاثة .

١ـ اتجاه نظري يهدف إلى إكساب الفرد معلومات وخبرات جديدة وتنمية المعلومات والخبرات الموجودة لديه .
٢ـ اتجاه عملي يهدف إلى تعليم الفرد مهارات جديدة أو طرق عمل حديثة أكثر فاعلية وإنتاجية ، وكذا الارتفاع بمعدلات أداء الفرد في عمله .
٣ـ اتجاه نفسي وسلوكي يرمي إلى تطوير سلوك الفرد وتحريره من عادات العمل الرديئة وبلورة اتجاهاته الفكرية بما يجعله متمشياً مع الاتجاهات العامة للمجتمع .

ولا يقتصر التأهيل المهني على الجوانب النفسية والمهنية للنزلاء بل يتناول جوانبه الاجتماعية أيضاً لتأهيلهم وتدريبهم على العلاقات الإنسانية وحل المشكلات . (مرعي ، ١٤١٢هـ ، ص ، ص ٦٩ـ٧٠) .

٣ . ٥ المرحلة الثالثة : الإرشاد والتوجيه الأولي

تقوم بتعريف النزيل على المباديء الأخلاقية القويمة وعلى التعاليم الدينية وكيفية أدائها والالتزام بها وبالقواعد القانونية ، وتوضيح دور الأجهزة الأمنية في حمايته ورعايته ، وكشف أساليب جماعات السوء والجماعات الانتهازية والتنظيمات القويمة التي تخدم المجتمع ، مع تبيان أهمية الأسرة في التنشئة الاجتماعية ودورها في بناء أسرة سليمة وسعيدة واستجلاء أهمية التماثل والالتزام بوسائل الضبط الاجتماعي العرفية .

جميع هذه الإرشادات والنصائح والتوجيهات والمقومات تساعد النزيل على تعديل سلوكه وجعله مستقيماً في بيئته بعد الإفراج ليعيش بشكل مستقر خال من الصراعات والمشكلات والنزاعات والتمرد.

فإذا دلفنا إلى التوعية الدينية نجد أن المؤسسة العقابية الإصلاحية عليها أن تتبنى برنامجاً دينياً يهدف إلى التوعية والإرشاد متضمنا التاريخ الديني والممارسات الفردية لتغذي العقيدة الدينية في تفكير النزيل ومعتقده من أجل تحصينه عندما يتم الإفراج عنه ويعيش في المجتمع الحر. منها إقامة الصلاة في أوقاتها في مسجد المؤسسة والإكثار من الدروس الدينية المبسطة في أسلوبها ولغتها لكي يستطيع فهمها واستيعابها (النزيل)، وبالذات تلك التي تتعلق بالخالق والكون وتوضيح موقف الدين من المشركين والملحدين والمنافقين والمعتدين على حقوق الغير مع التركيز على الأمانة والصدق والاستقامة والشرف.

ومن ثم تشكيل حلقات دراسية للنزلاء تتناول أحد المواضيع الدينية يقوم بتحضيرها أحد النزلاء البارزين في توعيته الدينية بحضور أحد رجال الدين معهم لإدارة النقاش داخل الحلقة ولتكن مرة واحدة في الأسبوع، على أن لا تهمل أسئلة النزلاء الدينية حول الشريعة الإسلامية وأحكامها حول الأمور الدنيوية والمشاكل الأسرية والاجتماعية التي لها ارتباط بالنسق الأخلاقي والثقافي مع استغلال المناسبات الدينية (مثل شهر رمضان وموسم الحج) والأعياد (الفطر والأضحى) لتكن أوقاتاً للرعاية الدينية لجميع النزلاء من أجل تغذية معلوماتهم الخاصة وتعريفهم بذات الوقت بسماحة الدين الإسلامي، وإشعارهم بقدسية هذه المناسبات الإسلامية مؤكدين على توضيح المحرمات التي حرمها الدين الإسلامي من قتل وزنا وربا وسرقة وغيرها.

مهما يكن من أمر الجوانب المادية في حياة الإنسان، فإننا لا يمكن أن نغفل الجوانب الروحية لديه، خاصة هذه الفئة التي تتطلب قدراً أكبر من الاستعداد النفسي والروحي لتلقي صدمة الإفراج. ولا شك أن تنشيط ذلك الجانب لدى المفرج عنه له الأثر الكبير في استقرار المفرج عنه نفسياً وبالتالي نجاح برنامج الرعاية اللاحقة في الغالب.

ولقد أثبتت الدراسات والبحوث أن الاهتمام بالاحتياجات المادية للإنسان دون غيرها لا يؤثر إلا ثانوياً في إعادة تأهيله. وإن الأساس هو الاهتمام بالاحتياجات الروحية، وهي مهمة للإنسان أكثر من أي شيء آخر. وفي هذا الخصوص يحسن الإشارة إلى أن العالم الغربي «إميل دوركهايم» قد وجد أن معدلات الانتحار أقل انتشاراً بين الأفراد المتدينين وأكثر انتشاراً بين الجماعات التي يقل فيها الوازع الديني ولقد أثبتت العديد من الدراسات ضعف مستوى التدين لدي المنحرفين والعائدين منهم بشكل أخص، الأمر الذي يؤكد أهمية تقوية الجانب الإيماني لدى المفرج عنهم.

فالتركيز على الجانب الإيماني لدى المفرج عنه وإحياء مبدأ التوبة في نفس المفرج عنه يؤدي إلى رجوع الإنسان إلى ربه وإيجاد قيم إيجابية تؤدي إلى ضمير حي ورقابة ذاتية تعينه على عدم الانتكاس والعودة للانحراف إلا أنه يلزم التأكيد على أن الأخصائي الماهر هو الذي يستطيع اكتشاف مواطن الخير في نفس المفرج عنه والعمل على تكميل نواقصها وتنشيط ضعيفها ودعم قويها.

ولا يخفى أن من العوامل الأساسية في تنشيط الجوانب الإيمانية امتثال القدوة الحسنة من قبل الأخصائي الاجتماعي المنفذ لبرنامج الرعاية اللاحقة، ففاقد الشيء لا يعطيه (السدحان ١٤١٧ هـ ص ٨٤).

٣ . ٦ المرحلة الرابعة: رعاية أسرة النزيل

من زاوية الأخذ بالنظرة الشمولية للرعاية اللاحقة لابد من اعتبار أسرة السجين جزءاً لا يتجزأ من القضية ورعايتها للأسباب التالية :

أ ـ تعد الأسرة عاملاً ضبطياً لتصرفات أفرادها وهي مصدر أساسي من مصادر تعليم السلوك والأخلاق .

ب ـ الأسرة لها مكانتها المتميزة ودورها الذي لا ينكر في المجتمع العربي المسلم .

جـ ـ إن السجين في المجتمع العربي والمسلم غالباً ما يكون هو عائل الأسرة الاقتصادي وأحد أسباب ترابطها ، وبفقدان ذلك العائل قد تخرج عندنا أسرة منحرفة .

د ـ السجين أتى من أسرته ولابد من أن يعود إليها بعد الإفراج عنه ورعايتها تعني تهيئة الأرض الخصبة لاستقباله بعد الإفراج عنه .

هـ ـ استقرار أسرة السجين اقتصادياً واجتماعياً يسهم في في استقرار السجين داخل المؤسسة العقابية ، وبالتالي يكون أكثر قابلية لتعديل سلوكه نحو الأفضل .

و ـ ترك أسرة السجين تواجه المصاعب والمشكلات بعد سجن عائلها فيه عقاب لها على ذنب لم ترتكبه وفي هذا من الظلم ما فيه (السدحان ١٤١٧هـ ص ١٥) .

لهذه الأسباب حددنا هذه المرحلة الرعائية بحدود رعاية أسرة النزيل . لأنه إذا كان له مصدر رزق يساعد به أسرته وانقطع هذه المصدر عنها بسبب سجنه ، فإن ذلك يؤدي إلى تدهور وضعها المالي الذي يسبب

إرباكاً في دخلها وعيشها الأمر الذي قد يدفع بعض أفرادها إلى الوقوع في منزلقات أخلاقية وإجرامية يعاقب عليها القانون. وإذا كان متزوجاً فانه من المحتمل أن تنفصل زوجته عنه وتتزوج رجلاً آخر (أو ينفصل الزوج عن زوجته السجينة ويتزوج غيرها). لذلك فإن زيارة الزوجة أو الزوج للسجين أو السجينة مرة واحدة بالشهر والاختلاء بها أو به لعدة ساعات يشبع أو تشبع رغبته أو رغبتها الجنسية يمثل أمراً وقائياً لأكثر من جريمة محتملة أو انحراف محتمل مثل الانزلاق في معاشرات جنسية منحرفة من قبل الزوجة إذا كان زوجها مسجوناً، أو من قبل الزوج إذا كانت زوجته مسجونة، فضلاً عن أن السجين أو السجينة نفسه أو نفسها إذا لم يشبع أو تشبع رغبتها أو رغبته الجنسية فانهما سوف ينحرفان إلى ممارسات شاذة داخل مجتمع السجن.

إن عائل الأسرة في المجتمع العربي يمثل أهمية كبرى بالنسبة لأفرادها، فهو يعتبر العائل الاقتصادي وأحد عوامل تماسكها وهو يمثل سلطة الضبط الاجتماعي فيها وبفقد هذا العائل قد تنهار الأسرة وقد تواجه العديد من المشكلات التي تؤدي إلى تفككها.

علاوة على ذلك فإن أسرة النزيل ـ الضحية بلا ذنب ـ هي ملاذه وملجؤه بعد الإفراج عنه ومن ثم فإن مدّ يد العون لها أثناء تنفيذ العقوبة أمر بديهي ومهم وتهيئتها لتقبله واستقباله بعد الإفراج عنه تعد نقطة بدء لحمايته في المجتمع وتتوقف الرعاية اللاحقة الناجحة في معظمها على لقاء الأسرة لهذا الغائب القادم فإما أن يكون دافعاً له للاستمرار في مناخ يبعده عن العودة للتجربة المريرة مرة أخرى. وإما أن تكون سبباً كافياً لأن يجرب الألم بعد أن فقد الأمل في حياته في أسرة تحنو عليه وتتقبله وترضى به عائلاً يرجى منه الخير مرة أخرى.

ثمة حقيقة مفادها إن الرعاية التي تقدم إلى أسرة النزلاء لا ينبغي أن تقف عند صدور الإعانة والمساعدة فحسب ولكنها في حاجة إلى توجيه اجتماعي صحيح، يقي أفرادها من الانحراف والعمل على حل مشاكلهم عن طريق الاتصال بالهيئات والمؤسسات التي لها علاقة بذلك أو بإلحاق بعض أفراد الأسرة بعمل أو تدريب على بعض الأعمال أو الحرف التي تمكنهم من العيش الشريف وتبعدهم عن الوقوع في دائرة الجريمة.

على أن لا ننسى أن صلة النزيل بالعالم الخارجي أساسية في برنامج التأهيل الاجتماعي، إذ أن الإبقاء على الصلة بينه وبين أسرته يشعر بالانتماء إليها ويصل ما انقطع بينه وبينها ويسهم في تحسين حالته النفسية.

في الواقع أن المحكوم عليه يعاني أثناء سلب حريته من مشاكل عديدة بعضها خلفه، خارج المؤسسة العقابية وبعضها يعاني منه داخلها، فأهم صور النوع الأول من المشاكل . . . ما قد ينشأ بينه وبين أسرته من خلافات أو ما يقتضيه وضعهم من رعاية كتعليم أطفاله أو توفير علاج لزوجته أو ابنه، ومن صوره كذلك المحافظة على ذمته المالية، ولذلك يتعين على الأخصائي الاجتماعي أن يتصل بأسرة المحكوم عليه والهيئات الاجتماعية التي تختص بمعونتها، ويتحقق بصفة عامة من أن مصالح المحكوم عليه تلقى الرعاية وإبلاغه بذلك كي يطمئن نفسياً فيتاح له أن يستفيد من جهود التهذيب والتأهيل التي تبذل في المؤسسة العقابية.

ولكي نوضح أهمية رعاية أسر النزلاء والمفرج عنهم فإنه من الأهمية بمكان أن نوضح أهم المشكلات التي تواجه هذه الأسر والمترتبة على سجن عائلها، فقد تواجه الأسرة في حياتها العديد من المشكلات والعقبات، منها البسيطة ومنها المركبة، منها المؤلمة ومنها الأشد إيلاماً منها المؤقتة ومنها

المستمرة، والأسرة العادية التي تتمتع ببناء قوي يمكنها من مواجهة هذه المشكلات بقدر مناسب من القدرة والنجاح، فقد تجد لها حلاً نهائياً أو قد تجد لها حلاً مؤقتاً أو قد لا تجد لها حلاً على الإطلاق، وفي أي من هذه الحالات هي دائماً تحاول بفطرتها أن تفعل شيئا ما تفكر وتضع الاحتمالات ثم تجربها حتى تستقر على الحل المناسب ولكنها أبداً لا تستشعر الضعف أو تحس باليأس طالما هي قادرة على أن تقوم بشيء ما.

ولعل أهم المشكلات التي يمكن أن تواجهها أسر النزلاء تتحدد في الآتي:

١ ـ المشكلات الاقتصادية: وتعد المشكلات الاقتصادية من العوامل التي قد تؤدي إلى انهيار الأسرة وتفككها نظراً لما يترتب عليها من مشاكل أخرى منها أمراض سوء التغذية والضعف العام وانتشار الانحرافات الشاذة وجرائم الأحداث وارتفاع معدل الوفيات ونقص قدرات الفرد على العمل والإنتاج. ويرى كثير من الباحثين أن المشكلة الاقتصادية لها أثرها في تهيئة الظروف التي تؤدي بالفرد إلى الانحراف، فضيق الموارد الاقتصادية ونقص فرص العمل وضآلة الأجر وعدم قدرة الأسرة على إعالة نفسها مما قد يدفعها إلى الاعتماد على المعونة والصدقة في ظروف تتيح للفرد فرصاً مواتية لارتكاب الجريمة والانحراف. ويمكن إرجاع أسباب هذه المشكلة إلى اعتبارات عدة منها: أن يكون السجين هو المصدر الأساسي للحل، وأن أفراد الأسرة ما يزالون في سن الإعالة وأن زوجات المسجونين قد يكن غير مؤهلات لعمل مناسب أو أن غالبيتهم يعملن في أعمال ذات دخل منخفض.

٢ ـ المشكلات الصحية : وقد تتعرض أسرة النزيل لبعض المشكلات الصحية والتي ترجع إلى انخفاض الدخل . . . وتغير المستوى المادي للأسرة نتيجة لسجن عائلها وتقديم الرعاية الصحية لأسر النزلاء له أهميته ، ذلك أن البعض يعتقد أن المرض المتكرر داخل الأسرة قد يؤدي إلى حالة من الشعور بالحقد والكراهية والسخط والانحدار في السلوك الانحرافي .

٣ ـ المشكلات الأخلاقية : إن ضغط الحاجة الاقتصادية وزيادة المتطلبات الحياتية قد يؤدي إلى انحراف الأسرة التي تحاول الحصول على الأموال اللازمة للإنفاق منها ، والتي قد تكون بطرق غير مشروعة . . . بالإضافة إلى أن غياب السلطة الضابطة ـ والتي يمثلها عائل الأسرة المسجون ـ قد يساعد على وجود كثير من الانحرافات داخل الأسرة .

٤ ـ المشكلات النفسية : إن الأسرة هي الإطار الصحيح الذي يشعر فيه كل فرد من أفرادها بذاته وحبه للآخرين وحب الآخرين له ، كما أن الأسرة تلعب دوراً بارزاً في نمو الذات وتحافظ على قوتها إذا توفر لها بناء محدداً كما يتوافر للفرد من خلال الأسرة الشعور بالأمن والحب الذي يسمح لعاطفته بالنمو السليم ، بالإضافة إلى الحاجة إلى التقدير الاجتماعي الذي يتمتع به الفرد والذي له صلة وثيقة بتأكيد الأمن النفسي لديه .

وحرمان الفرد من الاحتياجات النفسية السابقة يشعره بالعزلة والاغتراب والنبذ واحتقار الذات والحقد على مجتمعه ويكون الفرد أكثر عرضة للانحراف من غيره .

ولعل المشكلات النفسية التي تعاني منها أسر النزلاء تكمن في فقدان الثقة بالنفس لأفراد غالبية هذه الأسر ، وقد يرجع هذا إلى أن المركز الاجتماعي للأسرة يرتبط بالثقة بالنفس واحترام الذات ، وتأسيساً على ذلك يشعر أفراد هذه الأسرة بفداحة الثمن الذي يدفعونه نتيجة أخطاء أحدهم ، بالإضافة إلى ما قد ينتاب هذه الأسر من اضطراب في العلاقات التي قد تؤدي إلى الفشل في تكوين العلاقات الاجتماعية السليمة .

٥ ـ المشكلات الاجتماعية : وهي المشكلات التي تتضمن سوء العلاقات داخل الأسرة والمجتمع الخارجي . . فالأسرة تسعى لمساعدة الأفراد على اكتساب المعلومات والمهارات واكتساب العلاقات الشخصية بينهم ، والمشاركة الفعالة في النظم الاجتماعية والاقتصادية الموجودة في المجتمع حيث أنها المؤثرة في عملية التنشئة الاجتماعية للأطفال ، وان نمط الرعاية الوالدية له أهمية في نمو الطفل خاصة في السنوات الأولى من حياته .

والأسرة قد لا يمكن أن تؤدي ذلك . . . والأب الذي يمثل السلطة الضابطة غائب عنها ونتيجة لغياب هذه السلطة الضابطة فإن هذه المشكلات تتمثل في عدم تقدير كل فرد في الأسرة للمسئوليات الجديدة التي ظهرت ، ومنها كثير من الخلافات بين الأبناء وانشغال كل منهم بالمشكلات الفرعية دون التفكير في مستقبل الأسرة وعدم قدرة الزوجة في أغلب الأحيان على القيام بدور الأب ، مما قد يؤثر على طبيعة العلاقات داخل الأسرة بالإضافة إلى ظروف العمل الذي قد تلجأ إليه الزوجة بعد سجن العائل مما قد يفقدها ـ إلى حد كبير ـ السيطرة على الأبناء .

كما قد تلجأ بعض الزوجات إلى طلب الطلاق، الأمر الذي يؤدي إلى المزيد من التفكك الأسري، كما يذهب البعض إلى أنه نتيجة لما طرأ على حياة الأسرة من متغيرات فإنها تزيد من الصعاب أمامها بالنسبة للأدوار الخاصة بالزوج الغائب، كما أن عدم وضوح أدوار أعضاء الأسرة ودور الزوجة يعد من العوامل المساعدة على ظهور هذه المشكلات ، وبالإضافة إلى سوء العلاقات داخل الأسرة نفسها فإننا نجد أن العلاقة بين الأسرة والمجتمع قد تأخذ أشكالاً مختلفة نتيجة ما اقترفه رب الأسرة من جرم في حق المجتمع أدى إلى عدم التعامل مع أفراد هذه الأسرة وعدم إتاحة فرص العمل المناسب أمامهم ، وملاحقتهم بالحديث عما ارتكبه العائل من أفعال غير مناسبة وغير مقبولة بالإضافة إلى عدم تقديم أية مساعدات للأسرة من شأنها المساعدة على مواجهة الوضع الجديد. (الصاوي، ١٤٠٨هـ، ص١٢١-١٢٨).

ندلف إلى وجه آخر يعكس مدار المرحلة الرابعة (رعاية أسرة النزيل) المنطوي على تعزيز الرباط الزواجي وعدم التفريط به بين النزيل المتزوج وزوجته، ففي سجون المملكة العربية السعودية ومنذ عام ١٣٩٨هـ عندما صدر أول تنظيم لها ومازال مستمراً حتى الآن حيث يسمح للسجين بالاختلاء بزوجته الخلوة الشرعية مرة كل شهر لمدة ثلاث ساعات لمن مضى عليهم في السجن ثلاثة أشهر فأكثر. ثم طور التنظيم في عام ١٤٠٦هـ بحيث من كان له أكثر من زوجة تكون الخلوة الشرعية مرتين في الشهر، وفي عام ١٤١١هـ تم إدخال مزيد من التحسينات على النظام ليخدم برامج الرعاية اللاحقة وربط النزيل بأسرته حيث يسمح للنزيل بالخلوة الشرعية مرتين في الشهر لكل زوجة في حالة تعدد الزوجات، كما سمح لمن كان من السجناء حسن السيرة والسلوك بالخروج لأسرته لمدة أربع وعشرين ساعة للخلوة

الشرعية مرة واحدة في الشهر بعد مضي نصف المحكومية التي يجب ألا تقل عن سنة .

تلا ذلك صدور تعليمات حديثة توسعت في عملية ربط السجين بالبيئة الخارجية ، وتتمثل هذه العملية في السماح للسجين بالخروج من السجن لزيارة الوالدين أو الأولاد أو الزوجة في حالة عدم تمكنهم من زيارة السجين في السجن لأي سبب من الأسباب .

ولا شك أن في تلك الإجراءات ما لا يخفى من خطوات رائدة في مجال ربط السجين بأسرته فهي تعمل على توثيق رباط الزوجية وعدم انحلال عراها ، وبالتالي يضمن السجين عدم طلب زوجته للطلاق ـ وهذه تعد من أبرز المشكلات التي تواجه السجين فور دخوله السجن ـ كما تعمل هذه الخطوة على حفظ زوجة السجين من الانحراف وهذا يأتي بإشباع حاجتها الغريزية بالطريقة السليمة(السدحان ، ١٤١٧هـ ، ص . ص ٢٣٩ ـ ٢٤٠) .

٣ . ٧ المرحلة الخامسة: تهيئة النزيل للإفراج

الفترة الحرجة الثانية المتمثلة ما قبل الإفراج بفترة قصيرة ، التي تنطوي على ابتعاده عن ممارسته حريته التي سُلبت منه لمدة طويلة داخل السجن والتي يبدأ فيها النزيل بالتفكير في كيفية ممارسة حريته التي سترجع إليه بعد الإفراج؟ وكيف ستواجهه أسرته بعد أن قضى مدة محكوميته؟ هل سيحصل على مكانته الاجتماعية كما كانت سابقاً؟ أم أدنى من ذلك ؟ وهل سيحصل على عمل دون محاسبته على محكوميته وجريمته؟ وهل سيكسب أصدقاء من أصحاب السوابق أم من غيرهم؟ وهل سيعامله الآخرون كإنسان شريف أم موصوم؟ وهل أبناؤه سوف يعتزون به أم يبتعدون عنه ويستنكفون منه

(إذا كان متزوجاً) وهل يستطيع أن يحصل على زوجة إن كان عازباً تقبل به أو تقبل أسرتها به بأن يكون صهراً لها ومرتبطاً بها؟ وهل يرجع إلى نفس المنطقة السكنية في المدينة نفسها التي كان يعيش فيها قبل سجنه أم يذهب إلى مدينة أخرى لا تعرف عنه شيئاً وينزوي فيها؟ هل يرجع إلى مسرح الحياة الاجتماعية العلنية أم يستمر خلف الكواليس؟ جميع هذه التساؤلات تتطلب الإجابة عنها من قبله مما يسبب له تشتتاً وقلقاً وحيرة وضيقاً وتردداً، لذلك أسميناها بالمرحلة الحرجة (حرجة بالنسبة للمفرج عنه). أفضل من تناول هذه المرحلة الحرجة وأعطاها حقها في التصوير والتحليل هو الأستاذ الدكتور عبدالمنعم محمد بدر في دراسته المعنونة بـ(عدم تقبل المجتمع للمفرج عنهم من المؤسسات الإصلاحية). حيث قال فيها: يخرج المفرج عنه من المؤسسة الإصلاحية بعد أن يكون قد تلقى جزاءه كاملاً بداخلها، ودفع ثمن خطئه باهظاً داخلها وخارجها وبعد أن يكون قد أعلن التوبة - أو على الأقل قد عقد العزم عليها - وكذلك بعد أن يكون قد تلقى جرعات مكثفة من التوجيهات الإصلاحية المتمثلة في الأنشطة الدينية والأخلاقية والتربوية والتعليمية والتوجيهية والترويحية والتدريبية التي تؤهله لحياة ما بعد الإفراج... وأهم من كل هذا يكون قد تلقى كماً هائلاً من الوعود المستبشرة، التي تعده بغد مشرق في حياة ما بعد الإفراج... إلا أن هذه الآمال سرعان ما تتبخر، تضيع سدى، تذهب أدراج الرياح وتتحطم على صخرة الواقع الاجتماعي (المؤلم) السائد، متمثلاً في عدم تقبل المجتمع له، فالمجتمع بأنساقه الكلية والفرعية وبأفراده وجماعته ومؤسساته:

١ - يقف له بالمرصاد، شاهراً في وجهه «صحيفة السوابق».

٢ - لا يقبل تشغيله - أو إسناد عمل إليه.

٣ـ لا يمد له يد العون المادي أو المالي .

٤ـ لا يقبل شراكته في عمل أو تجارة .

٥ـ لا يقبل مصاهرته ـ بل ويعمل على فصم ما قد يكون من عرى المصاهرة .

٦ـ لا يقبل صداقته .

٧ـ لا يرتاح إليه مشاركاً في الفعاليات والمناشط عامة ويهمله ولا يحفل به ، بل ويعمل على لفظه . والأمر في مأزق عدم التقبل لا يتوقف عند مجرد هذه المظاهر (المعروضة) فقط بل إن نية عدم التقبل هذا تكون مبينة للمفرج عنه حتى قبل عملية الإفراج أيضاً ـ أي أثناء وجوده بالمؤسسة الإصلاحية ـ وتظهر هذه النية لتعلن عن نفسها في بعض مظاهر أخرى لعدم التقبل تتمثل في أمور (مضافة) مثل :

٨ـ عدم زيارته أثناء فترة ايداعه بالمؤسسة الإصلاحية .

٩ـ عدم مراسلته أثناء إيداعه المؤسسة الإصلاحية .

١٠ـ عدم الحرص على معرفة موعد الإفراج عنه ، وعدم استقباله عند خروجه من المؤسسة الإصلاحية . (بدر ١٩٩٨م ص ١٨٢) .

ومن أجل توضيح هذا الموضوع نذهب إلى توصيف كل عقبه ذُكرت آنفاً تقف في طريق رعاية المفرج عنهم :

١ـ ففيما يتعلق بـ «مأزق صحيفة السوابق» يذكر المرصفاوي ، أنه في كثير من المجتمعات ـ إن لم يكن في أغلبها ـ تقضي الأعراف والممارسات الاجتماعية بأن المتهم الذي تثبت إدانته وصدر بحقه الحكم الجزائي المناسب ، عادة ما ينال المزيد من العقاب إجرائياً واجتماعياً ، مما يزيد القدر المحكوم به عليه ، فيحرم من العمل

المناسب ويحرم من الحياة الكريمة ، رغم تكفيره عن خطئه ورغم توبته ، بل إن الأمر لا يتوقف ـ كما يضيف المرصفاوي ـ عند الرفض الشعبي فقط وإنما يسهم الرفض الحكومي أيضاً في تزكية هذا المأزق . . . فيما يسمى بصحيفة السوابق تستخدم في جعل هذه العقوبات الإضافية أمراً شبه رسمي .

٢ ـ وفي مأزق عدم قبول تشغيل المفرج عنه من مؤسسة إصلاحية وهي مقولة متعلقة أيضاً بمأزق صحيفة السوابق (المذكورة تواً) يواصل المرصفاوي بحثه فيذكر أن الأحكام القضائية التي تدرج في تذكرة سوابق الفرد تسد أمامه مسالك الاندماج في حياة المجتمع العادية وتجعل أفراد المجتمع يتحرزون منهم وينأون عن إلحاقهم بأعمال لديهم . . . فالمفرج عنه إذا رغب في عمل ما ، فإن صاحب العمل لن يقبل إدخاله في زمرة عماله .

٣ ـ وفيما يتعلق بـ «مأزق عدم مد يد العون (المالي والمادي) للمفرج عنهم من المؤسسات الإصلاحية» يذكر الغامدي أن غالية ٨٤٪ من أولياء أمور المسجونين / المفرج عنهم رفضوا الوقوف إلى جانب ذويهم وأن أياً منهم لم يقدم لهم أية معونات مالية . . . وحتى في طلب المفرج عنه لمثل هذه المعونات ، فإن غالبية ٦٣٪ من المبحوثين (من أولياء الأمور أيضاً) أقروا برفضهم لتقديم أي معونة فيما وضع الباقون (ونسبتهم ٣٧٪) شروطاً لتقديمها .

٤ ـ ومتعلقاً بـ «مأزق عدم تقبل المفرج عنهم في المؤسسات الإصلاحية كشركاء في عمل أو تجارة» يوضح الغامدي أن المبحوثين جميعاً (١٠٠٪) أعلنوا عن رفضهم مشاركة المفرج عنهم من المؤسسات الإصلاحية في عمل أو تجارة مهما كانت الفوائد والمزايا التي ستعود في شراكتهم لأنهم (كما رأى المبحوثون) غير أمناء .

٥ ـ وفي «مأزق عدم تقبل مصاهرة المفرج عنهم من المؤسسات الإصلاحية» يبين الغامدي أن مائة بالمائة من أولياء أمور المفرج عنهم المبحوثين رفضوا تزويج بناتهم من المفرج عنهم من المؤسسات الإصلاحية وعللوا ذلك بفقدهم للثقة فيهم ـ إلى جانب الخوف من العار والفضيحة .

٦ ـ وفي «مأزق عدم تقبل صداقة المفرج عنهم في المؤسسات الإصلاحية» يشير الغامدي إلى أن جميع المبحوثين (أي ١٠٠٪) من أرباب أسر المفرج عنهم رفضوا صداقة المفرج عنهم من المؤسسات الإصلاحية لأنهم سيكونون – في رأي المبحوثين – عبئاً ثقيلاً باعتبارهم أنهم محل شك دائم ومصدر قلق مستمر .

٧ ـ وفي «مأزق عدم الارتياح إلى المفرج عنهم من المؤسسات الإصلاحية عامة» فإن هذا يتضح من كل ما سبق عرضه (في البنود الستة السابقة) من ناحية كما يتضح كذلك من خلال ما يعرض في المقولات (الثلاث) التالية والتي تشير في مجمل جوهرها إلى عدم الارتياح إلى أولئك المفرج عنهم من المؤسسات الإصلاحية سواء كان هذا على المستوى الحكومي أو المستوى الشعبي أو عدم الاحتفاء بهم في عمل أو في شراكة من أي نوع أو مصاهرة أو صداقة أو عدم الزيارة في المؤسسة الإصلاحية أو المراسلة أو الاستقبال عند الخروج من المؤسسة الإصلاحية أو الوقوف إلى جانبهم أثناء التحقيق والمحاكمة .

وعند هذه النقطة يذكر المرصفاوي ، أن المجتمع قد اعتاد أن ينظر إلى خريج السجن على أنه منبوذ ينفر منه المجتمع فيتحاشاه الأفراد

في حياتهم(الخاصة والعامة كذلك) ويرفضون قبوله في دوائر أعمالهم . . . ويضيف أن الفرد الذي يرتكب جريمة وان احتمل أن يكون محل عطف أفراد عائلته وقت مفارقتها وخلال فترة المحاكمة، إلا أنه قد تتحول نظرتهم إليه بعد خروجه من السجن إلى احتقار وعدم ارتياح .

٨ ـ وفيما يتعلق بـ «مأزق عدم زيارة المفرج عنهم أثناء فترة وجودهم بالمؤسسة الإصلاحية» أكدت دراسة كاره، ندرة الزيارات التي يقوم بها أعضاء الأسرة والأقرباء عامة، مع شبه انعدامها بالنسبة للأصدقاء . . . وإذا كان هذا متوقعاً ولا يبدو غريباً من أعضاء الأسرة والأقرباء ، فإن غير المتوقع والغريب هو هذا الموقف الذي يمكن اعتباره شاذاً من جماعة الرفاق والأصدقاء .

٩ ـ وفيما يتعلق بـ «مأزق عدم مراسلة نزيل المؤسسة الإصلاحية» أشار كاره إلى أن غالبية المسجونين (متوسطها حوالي ٨٥٪) لا يقومون بأي مراسلات ولا تحدث معهم مراسلات من خارج السجن سواء كان هذا بالنسبة لأفراد الأسرة أو الأقارب أو الأصدقاء .

١٠ ـ أما فيما يتعلق بـ «مأزق عدم الحرص على معرفة موعد الإفراج عن نزيل المؤسسة الإصلاحية» وبالتالي عدم استقباله عند خروجه منها فقد أشار كاره إلى أن غالبية متوسطة من المبحوثين (٦٥ , ٥٪) لا تحفل بمعرفة موعد الإفراج ولا تستقبل ـ بالبداهة ـ عضوها المفرج عنه (بدر، ١٩٩٨، ص . ص ٢٨٣ ـ ٢٨٩) .

إزاء هذه المآزق المتعددة والمتنوعة ومن أجل معالجة آثارها الحرجة يقتضي الإعداد للإفراج توافر وقت كاف ما بين لجنة تقرير الإفراج لحين تنفيذه حتى تتاح الفرصة لاتخاذ التدابير اللازمة لذلك . وخلال هذه الفترة

لابد من توثيق الصلة بين المرشح للإفراج عنه وبين ممثلي الهيئات القائمة على الرعاية اللاحقة، فيتاح لهؤلاء الممثلين إجراء المقابلات الضرورية بينهم وبينه للتعرف عليه وعلى مشاكله وعلى نواياه وكذلك لمقابلة القائمين على الخدمة الاجتماعية داخل المؤسسة لمعرفة آرائهم والاضطلاع على تقاريرهم التي تحمل تطور الحالة، وعلى هؤلاء الممثلين إجراء المشاورات مع الجهات الخارجية التي يمكن أن تقدم مساعداتها للمفرج عنه سواء لتشغيله أو إسكانه وما إليها. وقد أخذت النظم العقابية الحديثة بفكرة إعطاء النزيل الفرصة لتجربة الحياة في مجتمع الحرية عن طريق ابتداع نظم للإجازات والحرية المقيدة سواء تحت إشراف المتخصصين أو دون إشرافهم سواء للعمل أو الدراسة خارج المؤسسة أو حتى للبحث عن عمل لفترة ما بعد الإفراج، يضاف إلى ذلك بطبيعة الحال المراسلات وتلقي الزيارات.

وقد جرت العادة على التكثيف من تطبيق هذه الأنظمة خلال فترة ما قبل الإفراج حتى يتدرج إحساس النزيل بالحياة خارج قيود المؤسسات العقابية. وبطبيعة الحال فإنه كلما طالت مدة العقوبة كلما احتاج النزيل إلى فترة أطول للإعداد للإفراج.

ومن المناسب نقل السجون كخطوة أولى إلى إحدى المؤسسات المفتوحة أو شبه المفتوحة وزيادة معدل الزيارات التي يتلقاها ومعاونته على إعادة صلاته بذويه إلى طبيعتها، ثم السماح له بالخروج في مهام مثل البحث عن عمل وزيارة أهله ومن سوف يعيش معهم بعد الإفراج عنه وتسهيل هذا اللقاء ومساعدته في حل المشاكل العاجلة التي تواجهها أسرته ومساندته نفسياً في تفهم ما جد من أوضاع اجتماعية لم يألفها وإبداء النصح له وحفزه على المشاركة في التخطيط لحياته المستقبلية. أي أن المساعدة في تلك الفترة تغلب عليها الصفة النفسية ولا تقتصر على حل المشاكل المادية.

وانه من نافلة القول أن نذكر ضرورة التنسيق الكامل بين أجهزة الرعاية داخل وخارج المؤسسات إذ أن برامج التأهيل تضع في اعتبارها منذ اللحظة الأولى لها مدى استفادة النزيل منها عقب الإفراج عنه ، لذا فإنه يبدو من غير المنطقي أن تعمل جهات الرعاية اللاحقة بمعزل عن عمل مخططي ومنفذي برامج التأهيل داخل المؤسسات، فعمل جهات الرعاية اللاحقة هو استمرار وإكمال لعمل من سبقوهم وعلى ذلك فعلى العاملين بالمؤسسات العقابية إعداد ملفات وافية لكل من النزلاء تحوي نتائج فحص الشخصية حين الإيداع وتطور الحالة ومدى استجابتها للمعاملة ومدى استعداد النزيل للعمل ونوعه المحبب إليه ومدى استعداده للمساهمة في مساعدة نفسه بنفسه ، ومشاكله سواء النفسية أو الأسرية ، ومدى النجاح في حلها، والمشاكل المتوقعة للمفرج عنه لحظة الحرية والأسلوب الأمثل لمواجهة هذه المشاكل ، وتطور حالته الصحية وقدراته العضلية والذهنية وما إلى ذلك . ولا مرية من إطلاع القائم على الرعاية اللاحقة على كل هذه التقارير وأن يتدارسها مع المسئولين داخل المؤسسات العقابية على أن يشاركهم النزيل في ذلك بقدر الإمكان . مع ضرورة قيام مسئول الرعاية اللاحقة بكافة الاتصالات اللازمة مع كافة الجهات التي تستطيع المعاونة في هذا الصدد، وكذلك فعليه توطيد صلاته بأسرة النزيل والمساعدة في حل مشاكلها وتهيئتها لاستقباله بعد الإفراج .

وعلى هدي ما سبق ذكره فإن سد الاحتياجات العاجلة للمفرج عنه أمرٌ ضروري وهي تتبدى في أغلب الأحوال في حاجة المفرج عنه إلى ملبس ملائم يغادر به المؤسسة العقابية ومبلغ من النقود يساعده على سد حاجته من المأكل والمشرب وإلى نفقات رحلة العودة إلى موطنه أو إلى مأوى سريع وإلى أوراق لإثبات شخصيته وإلى إثبات لمؤهلاته سواء الدراسية أو التدريبية التي تلقاها

داخل المؤسسة أو خارجها أو الشهادات التي يحتاجها لإيجاد عمل له . وقد يقتضي الأمر إيجاد عمل مؤقت للمفرج عنه لحين استكمال متطلبات الحصول على عمل نهائي . وتقديم مصاريف السفر ومبلغ من المال يواجه به احتياجاته العاجلة وتأتي هذه المساعدة في أشد الأوقات حرجاً بالنسبة للمفرج عنه الذي قد يجد نفسه بدونها في وضع بالغ الصعوبة قد يدفعه فوراً إلى العودة إلى طريق الجريمة بحثاً عما يسد به رمقه وما يساعده على إيجاد مأوى له أو محاولة تسكين لبعض منهم مؤقتاً لدى عائلات تقبلهم نظير مبلغ مالي تدفعه الدولة (مليجي، ١٤٠٨هـ ، ص١٣٦ ـ ١٣٨) .

٣ . ٨ المرحلة السادسة: الإرشاد والتوجيه المفصّل

مرحلة الإرشاد والتوجيه المفصلة، من أجل الإجابة على جميع الأسئلة السابقة في المرحلة الخامسة يتطلب من المرشد والأخصائي الاجتماعي والنفسي والديني والتربوي أن يقدموا الإرشادات والإجابات النموذجية للمفرج عنه لكي لا يكون حائراً ومتردداً في مواقفه تجاه أحداث الحياة الاجتماعية بعد الإفراج وهذه مرحلة ضرورية وملحة لأنها تعالج جوانب نفسية يكون المفرج عنه بأمس الحاجة لها لتعزيز ذاته وتعزيز قراراته التي يتطلب منه اتخاذها في عالم خارج المؤسسة العقابية الذي ابتعد عنه فترة طويلة من الزمن وأضحى شعوره غريباً على ما يحدث من أحداث وظواهر اجتماعية .

٣ . ٩ المرحلة السابعة: تزويد النزيل بالوثائق والتوصيات

تزويده بمستندات وإثباتات شخصية وشهادات مهنية وتوصيات رسمية لتقديمها عند حصوله على عمل ما في مؤسسات وهيئات حكومية أو نقابية أو أهلية لكي يستطيع أخذ مكانه في سوق العمل ويمارس دوره الاجتماعي

في المجتمع المحلي ليبرهن على استقامة سلوكه ونزاهة عمله أمام السلطات الأمنية، بذات الوقت تعمل هذه الوثائق الشخصية الصادرة عن مؤسسات حكومية برد اعتباره الاجتماعي (Social restoration) الذي يعني إعادة وضع الإنسان في مجتمعه من جديد، وكأنه صحيفته بيضاء لم تمس، ومعنى هذا أن عقوبة صدرت ضد فرد معين، ومن شأن هذه العقوبة من أي نوع كانت أن تغير الأفراد إليه تأسيساً على أنه قد ثبت في سلوكه ما يشين الإنسان الذي يخطىء في حق مجتمعه فيقوم هناك ما يشوب اعتباره وتقديره، بما قد يلحق به من آثار تضره، حتى ولو كانت سلبية تتمثل في إحجام الناس عنه أو نفورهم منه ويتجسد هذا بشكل أوضح وأعمق في احتمال وقوف حكم الإدانة في مواجهته ليحرمه من الالتحاق بعمل يرتزق منه، حيث لن يقبله رب العمل ـ أياً كان ـ بعد أن اسودت صحيفته بحكم صادر بإدانته.

فإذا ما قيل بإعادة الاعتبار إلى المحكوم عليه، فمؤدى هذا محو الحكم الذي يشينه من صحيفته، فتعود بيضاء كما كانت، وهو على هذه الصورة يستطيع أن يشق طريقه في الحياة وبهذا يكون ردّ الاعتبار إجراء يأخذ المشروع بمقتضاه بيد من أخطأ بارتكاب الجريمة وأوفى دينه في مواجهة المجتمع ليعود عضواً نافعاً فيه فلا تنغلق في وجهه أبواب العيش الشريف ولا ينساق إلى وهدة الإجرام من جديد.

فرد الاعتبار إذن هو مكافأة للشخص الذي حسن سلوكه بعد تنفيذه الحكم الصادر ضده. وأن هدف رد الاعتبار هو محو حكم صادر ضد شخص ومثبت في صحيفة سوابقه أو صحيفة حالته الجنائية وهو يبغى من ذلك الإفادة في المستقبل من صحيفة بيضاء.

أما شروط ردّ الاعتبار فهي :

١ ـ تمام تنفيذ العقوبة الصادرة على طالب ردّ الاعتبار .

٢ ـ الوفاء بالالتزامات المالية .

٣ ـ ردّ الاعتبار التجاري للمفلس

٤ ـ حسن سلوك المحكوم عليه .

٥ ـ مدة الاختبار لمنح رد الاعتبار . (المرصفاوي، ١٤١٠هـ، ص ٢٩ و٩١ ـ ٩٨) .

لا نريد أن نتناول موضوع رد الاعتبار الاجتماعي للمفرج عنه من زاوية قانونية لأنه ليس من اختصاصنا، بل نريد مناقشة آثاره الإيجابية على الصعيد الاجتماعي لا سيما وأن مجتمعنا العربي يركز على الاعتبار الاجتماعي(Social Prestige) للفرد أكثر من ثروته ومنصبه في التنظيم الرسمي . إذ أن نظرة الناس واحترامهم له يشكل دعامة اجتماعية في تفكير العربي ذاته وإذا تمّ وصمه (Labeled) من قبل مجتمعه المحلي (أي نعته بصفة اجتماعية تتضمن نزع الثقة والاعتبار والاحترام الاجتماعي منه) . فإنه في ضوئها تتشكل عنده عقدة من مواقفهم منه والتي عادة ما تكون على شكل صد ورد واحتقار وازدراء ونظرة دونية وهذا أقسى حكم اجتماعي في رأي العربي، الأمر الذي يدفعه لا شعورياً للعودة إلى وهدة الإجرام .

وبناءً على ذلك فإن الخطوة الأولى لحصول المفرج عنه على رد اعتباره الاجتماعي هي ممارسته لدور أو أدوار اجتماعية (Social Roles) في أسرته وجماعته ومكان عمله ومجتمعه المحلي . علماً بأن ممارسته لتوقعات

هـذه الأدوار الاجتماعيـة تحتـاج إلـى مـن يعززهـا بشكـل رسمـي مثـل إدارة السجن والرعاية الاجتماعية ووزارة الداخلية من خلال تزويده بوثائق رسمية مثل (License) (إجازة الاختصاص الذي تعلمه وتدرب عليه في المؤسسة العقابية) وكفالة رسمية (Bond) تتكفل بأمانته المهنية والاجتماعية بعد أن قضى مدة محكوميته وتاب عما اقترفه من تهديد لأمن المجتمع، فإذا تم ذلك عندئذ يضحى تكيفه الاجتماعي (Social Adaptation) سريعاً فضلاً عن عدم شعوره بالاغتراب (Alienation) أمام نفسه وتجاه الآخرين. هذه هي إيجابية رد الاعتبار الاجتماعي للمفرج عنه.

٣ . ١٠ المرحلة الثامنة: إدماج المفرج عنه بالمجتمع الحـر

وذلك يمكن تحقيقه من خلال ما يأتي:

١ ـ عدم ظهور السابقة الأولى على الأقل في سجل المفرج عنه وذلك من خلال إغفال ذكر الحكم الصادر في أية جريمة بالغرامة أو الحبس مدة لا تزيد عن ستة شهور أو بالوضع تحت مراقبة الشرطة أو بإنذار المحكوم عليه بوصفه متشرداً أو مشتبهاً فيه وذلك بشرط عدم صدور حكم آخر بأية عقوبة مما يحفظ في صحيفة (فيش) السوابق بإدارة تحقيق الشخصية وأن تكون العقوبة قد نفذت ما لم تكن قد سقطت بمضي المدة أو بالعفو عنه.

٢ ـ رفع القيود الموضوعة في القانون على عودة المفرج عنهم إلى وظائفهم العامة كلما سمحت الظروف بذلك. إذ أن على الدولة واجباً أساسياً يحتم تقديم العون إلى من يحتاجه من مواطنيها، ومن

هؤلاء بطبيعة الحال خريجو المؤسسات العقابية، ولذلك فإنه من المناسب تخفيف القيود الموضوعة على تعيين المفرج عنهم في الوظائف العامة بحيث لا يكون محل لها إلا إذا كان هناك ما يغلب الاحتمال بإساءة استغلال الوظيفة، على أنه يمكن في هذه الحالات انتقاء أنواع من الوظائف لهؤلاء لا تسمح بطبيعتها بإساءة استغلالها، ويغلب أن لا يكون لهذا الاحتمال خطورة اجتماعية في الوظائف الدنيا.

٣ـ إلزام أصحاب الأعمال بتشغيل نسبة من المفرج عنهم. بحيث جرت العادة على أن تلزم الدولة أصحاب الأعمال بتشغيل عدد أو نسبة معينة ممن يحتاجون إلى العمل وتحويل ظروفهم الخاصة دون الحصول عليه بسهولة مثل المعوقين، وليس هناك ما يمنع من أن تلزمهم أيضاً بتشغيل عدد من المفرج عنهم ويشترط لذلك بطبيعة الحال أن تكون هذه الأعمال شبيهة بتلك التي تدرب عليها السجين أثناء قضائه لعقوبته وأن تلتزم الدولة بتدريب هؤلاء تدريباً يكفل حسن أدائهم لأعمالهم لدى أصحاب الأعمال الخاصة حتى لا يكون هذا الإلزام بمثابة العبء على تلك المؤسسات ويصدق هذا الإلزام من باب أولى على المشروعات المملوكة للدولة.

٤ـ مراجعة مراقبة الشرطة ومنع الإقامة، وهي تلك التدابير التي تفرض على المفرج عنه باعتبارها عقوبات تكميلية أو تبعية وهي تتضمن الكثير من القيود التي تحول دون ممارسة المفرج عنه لنشاطه الطبيعي ويغلق دونه العديد من الأبواب التي كان من الممكن أن تفتح له لولا تلك التدابير ويجب لذلك مراجعة هذه النظم بحيث تقتصر

على مراجعة الخطرين وحدهم. كما يجب في هذا المجال التوسع في نظام رد الاعتبار الذي يتيح لمن يحصل عليه استرداد مكانته متساوياً مع غيره من المواطنين.

٥ ـ تشجيع المفرج عنهم على الاستفادة الذاتية من برامج تأهيلهم، ويكون ذلك على سبيل المثال عن طريق تسهيل حصولهم علي مساحات من الأرض الزراعية المستصلحة حديثاً، أو مدهم بالمعرفة لاستصلاح المزيد من الأراضي وتمليكها لهم بأقساط ميسرة وعلى سنوات طويلة وإعانتهم في إقامة الجمعيات التعاونية لتسويق منتجاتهم وإمدادهم بالبذور والأسمدة وغيرها من متطلبات الزراعة.

كما أنه من الواجب معاونة غير القادرين على العمل الشاق وتمكينهم من الأشتغال بما يناسب حالتهم الصحية من الأعمال وتذليل العقبات الإدارية في سبيل ذلك.

٦ ـ المساعدة في إنشاء هيئات رعاية المفرج عنهم. إذ أن الهيئات المتخصصة في رعاية المفرج عنهم هي من أهم الوسائل التي تكفل أداء خدمات ذات قيمة للمفرج عنهم. ويدخل في نشاط مثل هذه الجمعيات عدة أمور منها الاتجاه للرأي العام لمحاولة كسبه إلى جانب خريجي المؤسسات العقابية تسهيلاً لاندماجهم في مجتمع الحرية، وأيضاً رعاية أسر المسجونين أثناء قضائهم فترة العقوبة وكذلك المشاركة في تخطيط وتنفيذ برامج التأهيل داخل السجون والتعرف على النزلاء ومشاركتهم استعداداً لتلقيهم عند الإفراج عنهم وإيجاد السبل مقدماً لحل مشاكل النزلاء الذين يقضون فترة

ما قبل الإفراج مثل الاتصال بالجهات الرسمية المختصة بالتشغيل أوبالرعاية الصحية وما إليها، ويدخل كذلك في اختصاص مثل تلك الجمعيات الإشراف على إنشاء المشروعات الخاصة للتشغيل الجماعي للمفرج عنهم ومساعدة القادرين والراغبين منهم على إنشاء مشروعاتهم الخاصة بالحصول على التصاريح اللازمة لذلك ومعاونتهم على الحصول على قروض لبدء نشاطهم وغيرها من الاختصاصات. ويفضل ربط المشروعات داخل المؤسسات العقابية بمشروعات التنمية الشاملة للمجتمع بحيث يوجه النزيل مقدماً إلى تلك الأعمال التي يحتاجها أو سيحتاجها المجتمع في المستقبل حين الإفراج عنه (مليجي ١٤٠٨هـ، ص، ص ١٣٦-١٤١).

ومن أجل إدماجه في مجتمعه المحلي والعام لابد من إيجاد مأوى يأوي إليه المفرج عنه إذا كان قد فقد مسكنه كأثر لطول مدة العقوبة السالبة للحرية، وتتمثل أهمية ذلك في أن المفرج عنه قد يخرج من المؤسسة العقابية دون أن يجد مأوى أو دون أن يجد من يرحب بإيوائه من أقاربه أو معارفه، إذ يظل طيف الجريمة يصحبه في كل مكان فينفر منه الناس وإذا تعرض المفرج عنه لهذا الموقف وهو لم يزل يخطو خطواته الأولى في طريق الحرية فإنه غالباً ما يندفع إلى طريق الجريمة وبذلك تذهب جهود المعاملة العقابية سدى، وتحقيقاً لهذه الصورة من الرعاية اللاحقة إنشاء أماكن واسعة لإيواء المفرج عنهم حديثاً تقع بالقرب من المؤسسات العقابية فيلجأون إليها حتى يتم عثورهم على عمل ومأوى وتستقر بهم الحياة الشريفة. وكعمل مكمل لإيجاد المأوى في رعاية المفرج عنهم هو تزويدهم بمبلغ من المال يعينه على مواجهة مطالب الحياة الضرورية في الفترة اللاحقة مباشرة على خروجه من المؤسسة العقابية. ثم تأتي أهم صورة من صور الرعاية اللاحقة وهي معاونة المفرج

عنه على الالتحاق بعمل يكون مصدر رزق له لكي لا يعيش في فراغ وتتزعزع ثقته بنفسه وبالمجتمع بشرط ان تكون طبيعة عمله في بداية الإفراج عنه تتطلب الاحتكاك مع الناس بشكل مباشر وأن لا تكون ذات طبيعة متدنية (مثل تنظيف الشوارع أو المجاري أو مع القمامة وسواها) لكي لا يحتقر قيمة العمل ويزدري ذاته .

من خلال هذه الإجراءات التسهيلية يستطيع القائمون على تنفيذ برنامج الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم تسهيل دمجه في المجتمع وإبعاده عن ضغوط الحياة الاجتماعية والمادية وبث روح التعاون عنده في تعامله مع الآخرين وتقليص نزعة الصراع معهم ، على أن نتذكر أن هذه العملية ذات الإجراءات والمراحل المتعددة لا تثمر ثمارها بوقت قصير بل تأخذ فترة زمنية طويلة (عدة شهور) .

جدول يوضح المراحل التطورية للاختصاص في الرعاية اللاحقة ودور كل تخصص فيها

المراحل التطورية للرعاية اللاحقة	الإجراءات المرحلية تجاه النزلاء	دور التخصصات في كل مرحلة تطورية
المرحلة الأولى (الإفراج الأول)	أخذ المعلومات الشخصية عن كل نزيل تحديد مهاراتهم ومواقفهم وميولهم	الاخصائي الاجتماعي الإرشاد النفسي الإرشاد الديني
المرحلة الثانية	تعليمه المهارات تنمية مهاراته اختبار مهاراته	التأهيل المهني التأهيل التعليمي
المرحلة الثالثة	التوجيه الارشادي الأولي والعام	الإرشاد الديني التأهيل الاجتماعي الإرشاد النفسي
المرحلة الرابعة	رعاية أسرة النزيل	الاخصائي الاجتماعي

المراحل التطورية للرعاية اللاحقة	الإجراءات المرحلية تجاه النزلاء	دور التخصصات في كل مرحلة تطورية
المرحلة الخامسة	تهيئة النزيل للإفراج عنه	الاخصائي الاجتماعي التأهيل المهني الإرشاد الديني الإرشاد التعليمي
المرحلة السادسة (الإفراج الثاني)	الإرشاد والتوجيه المفصل	الإرشاد الديني الإرشاد التعليمي الإرشاد النفسي
المرحلة السابعة	تزويد النزيل بالوثائق الشخصية والمهنية والتوصيات الرسمية	التأهيل المهني التأهيل التعليمي
المرحلة الثامنة	إدماج المفرج عنه نهائياً	التأهيل المهني التأهيل الاجتماعي الإرشاد الديني الإرشاد النفسي

عند التدقيق في محتويات هذا الجدول ، نلاحظ أن الرعاية اللاحقة لا تحصل مرة واحدة وفي مرحلة واحدة وبشكل اعتباطي أو كيفي أو رغائبي، بل على مراحل مترابطة ومن قبل فريق رعائي متنوع يتراوح بين الإرشاد (الديني والنفسي) والتأهيل (المهني والتعليمي والاجتماعي) لا يعملون جميعهم في مرحلة واحدة ، بل حسب متطلبات المرحلة . ونلاحظ أيضاً أن إصلاح النزيل يتطلب جهوداً متخصصة تقوم بها كفاءات مهنية متدربة على معالجة السلوكيات المنحرفة لا عن طريق العقاب والقمع والضرب والعزل الاجتماعي ، بل عن طريق تشخيص الاعتلالات الفردية والاجتماعية لكل نزيل من أجل معالجتها في عدة مراحل ومن أكثر من مختص (نفسي واجتماعي وديني وتعليمي) وهذا يشير إلى أن السياسة الإصلاحية ترى أن إصلاح الخارجين عن القانون والمتمردين عليه عملية ممكنة وأن نتائجها تعمل على ارتقائهم إلى مستوى الحياة الاجتماعية الطبيعية وعدم التفريط بهم وإقصائهم من المجتمع أو عزلهم عن الحياة الاجتماعية الحرة بل دمجهم بها لكي يشعروا بجدواها وجدوى وجودهم .

الخاتمـــة

جدوى الاحتراف والتخصص في الرعاية اللاحقة

هناك أكثر من جدوى للاحتراف في الرعاية اللاحقة، منها ما هو على الصعيد الشخصي وأخرى على صعيد المجتمع وثالثة في الحقل الأمني ورابعة في الميدان المهني.

فجدوى الاختصاص والاحتراف في الرعاية اللاحقة على المستوى الشخصي تتمثل في إصلاح المجرم والمنحرف شخصياً من الاستمرار في جرمه وانحرافه ودخوله السجن وحرمانه من الحياة الاجتماعية الحرة، لأن الرعاية اللاحقة لا تعالج سبب الجريمة بقدر ما تعالج مشاكل المجرم بعد أن يدخل المؤسسة العقابية ـ الإصلاحية وبعد خروجه منها. أي بعد وقوع عقاب عليه. إذ أن الرعاية اللاحقة عبارة عن علاج مكمل لعلاج السجن والوسيلة العملية لتوجيه وإرشاد ومساعدة المفرج عنه لكي يكون فرداً نافعاً ومنتجاً في المجتمع، بدلاً من تركه سائباً وضالاً في الحياة الاجتماعية يخضع لمؤثراتها السلبية ويعاني من نظرة المجتمع الموضحة بها لتقول بأنه خطر على الآخرين ومارق اجتماعياً.

وهنا نود لفت انتباه القارىء إلى أن الرعاية اللاحقة تبدأ من إشعاره بخطورة إجرامه وآثاره على المجتمع وعليه (Intimidation) في خلال تحمله جزاءً عقابياً (Rtribution) من أجل إضعاف سلوكه العدواني (Incapacitation) ومن ثم تبدأ عملية إعادة تأهيله (Rehabilitation) هذه هي حلقات الإصلاح التي تتضمنها الرعاية اللاحقة وتبني عليها بعد خروجه من المؤسسة العقابية بعد أن سلبت حريته داخلها لفترة زمنية ليست بالقصيرة.

ولكي لا يسيء استخدام حريته الفردية وليمارس دوره الاجتماعي الجديد والتفاعل مع الآخرين بأمانة واستقامة وعدم شعوره بأن الآخرين سوف لا يغفرون له خطيئته التي اقترفها . . . دأبت البرامج التأهيلية والتدريبية والإرشادية التي تضمنتها الرعاية اللاحقة على تأهيله شخصياً ومهنيا ومجتمعيا .

ولما كانت شخصية المجرم (كإنسان) محور الرعاية اللاحقة فإن مهمتها إحداث تطوير نوعي في مقوماتها وتطلعاتها من خلال حثه على اختيار الإصلاح والتأهيل بدل الوقوف موقفاً سلبياً منها ، وعدم الاندماج في مناشط المجتمع الإيجابية ونبذ المهام والصور السلبية وتبني مفاهيم ورؤى اجتماعية وذاتية إيجابية ومثمرة .

ولما كان السلوك الإجرامي مكتسباً وابن بيئته ، فإن السلوك السوي أيضاً مكتسباً وابن بيئته ، فلماذا لا تعاد تنشئة النزيل تنشئة أخرى ذات معايير ومفاهيم وقيم واتجاهات سوية وشرعية مقبولة من قبل المؤسسات الرسمية والمجتمع المحلي والعام؟ .

وإتكاءً على ما تقدم فإننا نستطيع أن نصل إلى قناعة مفادها أن جدوى الاختصاص في الرعاية اللاحقة الأولى تتمثل في إصلاح السلوك المنحرف والخارج عن القانون وتحويله إلى سلوك سوي يحترم القانون ويلتزم به ، وإزاء ذلك نستطيع أن نقول بأن الرعاية اللاحقة أحدثت تغييراً نوعياً في سلوك النزيل الإجرامي من خلال :

١ ـ الاستعداد والقناعة الذاتية للنزيل بتعديل سلوكه .

٢ ـ نبذه للمفاهيم والمعايير والاتجاهات المنحرفة والإجرامية .

٣ ـ تعاونه مع الطاقم الميداني للرعاية اللاحقة المتمثلة بالأخصائي والمرشد والمدرب والمعلم والمدرس .

عندئذ يكون التخصص والاحتراف في الرعاية اللاحقة مجدياً على الصعيد الفردي.

علاوة على ما تقدم، عندما تنجح إعادة تنشئة النزيل داخل المؤسسة العقابية في تنمية شعوره بالمسئولية تجاه نفسه كإنسان وعدم الاعتداء على حقوق الآخرين وتنظيم اهتماماته ومناشطه حسب ضوابط أخلاقية وقيمية ويستثمر وقته في العمل المنتج والفالح ساعتئذ يكون الاختصاص والاحتراف في الرعاية اللاحقة مجدياً على صعيد الفرد.

وعندما ما تنجح عملية التأهيل المهني ـ كأحد مناشط الرعاية اللاحقة داخل المؤسسة العقابية الإصلاحية ـ في استثمار مؤهلاته ومهاراته التي لم يستخدمها سابقاً بسبب عدم اكتشافه لها أو بعدم عثوره على ظروف مناسبة لانتعاشها وتنميها واستطاع البرنامج التأهيلي أن يحقق ذلك، فإن التخصص والاحتراف في الرعاية اللاحقة تكون مجدية على الصعيد الفردي، الشخصي.

لا يقف الاختصاص والاحتراف في هذا المجال وعلى هذا الصعيد عند هذا الحد والدرجة، بل يكون أكثر جدوى عندما يقوم الأخصائي الاجتماعي والنفسي بتقصي حالة انحرافه وجرمه بغية تشخيص أسبابه والعمل على معالجتها وإبعاده عن مؤثراتها.

ندلف بعد ذلك إلى مدار جدوى الاحتراف والتخصص في الرعاية اللاحقة على المستوى الاجتماعي الذي يظهر في تحقيق الأمن الاجتماعي، من خلال توفير الطمأنينة للفرد على حياته وماله وعمله، والحد من تنامي معدلات اختراق القانون المرعي والانحراف عنه. إذ كلما كان أفراد المجتمع ملتزمين ومحترمين لمعايير وقيم المجتمع تجلت حالة التوازن الاجتماعي بين

الأنساق البنائية، وهذا يعني أن المجتمع يكون مؤهلاً لتحقيق درجة عالية من استثمار الطاقات البشرية التي يمتلكها في بناء مستقبله وتحقيق السعادة والرفاهية لأبنائه. وهذه أفضل صور المعيارية (استتباب الأمن) نقول نقيض مفهوم اللامعيارية ـ الأنومي ـ الذي جاء به إميل دوركهايم ـ الذي يعني انعدام الأمن وتخبط أو فقدان المعايير الاجتماعية داخل المجتمع.

كذلك تتجلى جدوى الاختصاص في الرعاية اللاحقة في الحد من ظاهرة العودة للجريمة (Recidivism) التي تشير إلى أن الرعاية اللاحقة أثمرت نتائجها وثمارها في عدم احتراف المجرم السابق جريمة ثانية وأنه يعيش ظروفاً اجتماعية صحية وطبيعية غير شاذة واستطاع أن يحقق ذاته ويستفيد من إعادة تأهيله التي تمت له داخل المؤسسة العقابية العلاجية.

تمثل هذه الحالة ضماناً أكبر لحماية أمن المجتمع التي هي إحدى عوائد الرعاية اللاحقة. أي عدم العودة للجريمة يمثل فعلاً مؤكداً على جدوى التخصص والاحتراف في الرعاية اللاحقة في تحقيق الأمن الاجتماعي.

صورة أخرى لجدوى الاختصاص تعكس تغير الدور الاجتماعي للمفرج عنه الذي يعقبه تغير في مكانته الاجتماعية فبعد التأهيل المهني والإرشاد الديني والتربوي والاجتماعي اللذين عملا على إنهاض إدراكه وتنميته ليكون له دورجديد يخدم نفسه والمجتمع معاً من خلال عمله المثمر بين الجماعات الاجتماعية الحرة وإحساسه بأنه لم يوصم بوصمة دونية أو احتقارية من قبلهم فإن ثقته بنفسه تتعزز ويشعر بأن لديه اعتباراً اجتماعياً غير موصوم وهذه جدوى حققها الاحتراف والتخصص في الرعاية اللاحقة والتي لولاها لما حصل إدماجه في مجتمعه المحلي.

نموذج آخر يعكس جدوى الاحتراف إنما يكمن في أسرة النزيل التي

حققت له عدم تفكك في أسرته لا سيما أن عائل الأسرة في مجتمعنا العربي مصدراً مالياً واقتصادياً جوهرياً وما تقدمه الجهات الحكومية من مساعدات مالية لرعاية الأسر أثناء وجوده في السجن وما يقدمه الأخصائي الاجتماعي من زيارات لأسرته أو ما تقدمه إدارة المؤسسة العقابية في فسح المجال للخلوة مع زوجته مرة واحدة في الشهر ومعالجة مشكلات أسرته النفسية والاجتماعية والتعليمية. ذلك يمنع وقوع حالة الطلاق في أسرة النزيل أو جنوح أحد أبنائه أو بناته.

نستنتج من هذه الجدوى الاجتماعية جدوى جديدة مستخرجة منها يحققها الاحتراف والتخصص في الرعاية اللاحقة، وهي حل استباق لبعض المشاكل الأسرية والاجتماعية التي قد تنجم عن وجود العائل نزيلا في المؤسسة العقابية دون رعاية اجتماعية متخصصة أو محترفة.

لا نكتفي بهذا القدر من العوائد الإيجابية والمثمرة التي يحققها الاحتراف والتخصص في الرعاية اللاحقة، بل نذهب إلى تقديم الصورة العامة عن المجتمع الذي يعتمد على المختصين والمحترفين في هذا الميدان لنعبّر عنه بأنه مجتمع متمدن وآمن وديناميّ. متمدن في تعامله مع المحكوم عليهم. وآمن في الحد من ظاهرة العود لارتكاب الجريمة ومحافظ على حقوق أفراده، وديناميّ (حيوي) لاستثماره الطاقات البشرية التي يمتلكها والتي أعاد تأهيلها في مؤسساته العقابية والإصلاحية وعدم تفريطه بذات الوقت بإشعار المفرج عنه بأنه مواطن صالح له حقوق على الدولة مثلما عليه نحوها واجبات، وانه يحتضن التائبين عن جرائمهم وانحرافهم ليقلل حجم حالة الاحتقان الاجتماعي الذي سببته بعض الأسر المفككة والزمر الضالة التي أفرزتها القوى المادية أو الإدمان على المسكرات والمخدرات والإفراط في استخدام الحرية الفردية والاستقلالية الشخصية في المجتمع الحيوي.

ثم حقيقة نود أن نوردها في هذه السياق لأنها تبرز جدوى المختصين في الرعاية الاجتماعية والدينية أكثر من بقية المختصين (في نظرنا) لأن المرشد الديني والأخصائي الاجتماعي يقدمان للنزيل المفرج عنه الاطمئنان النفسي والانضباط الاجتماعي . لأن التعاليم الدينية المتمثلة في الخوف من عذاب الآخرة ورضى الخالق على عبده المؤمن تجعل من النزيل الذي خالف أو اخترق القانون المرعي يعيد النظر في إجرامه أو انحرافه مما يشعره بأنه قام بعمل آثم يعاقب عليه الخالق عز وجل . وهنا يتطلب من المؤسسة العقابية ـ العلاجية أن تستمر في رعايتها الإيمانية بشكل يومي أو بشكل أسبوعي على الأقل لإكساب النزيل قسطاً من المعرفة الإيمانية ولجعله متعلقاً بالشعائر الدينية وتعاليمها القويمة واذا تم تحقيق ذلك فإنها تتحول إلى ضابط معنوي داخلي يحصنه من الانزلاق إلى مزالق لا أخلاقية مستقبلاً فضلاً عن منحه الراحة النفسية .

وإذا اقترن مع هذا البرنامج الإيماني برنامج رعاية أسرة النزيل المشمول بالرعاية اللاحقة التي تمثل إحدى المشاكلات التي يفكر بها النزيل (سواء كان متزوجاً أم مطلقاً أم منفصلاً أم أرمل أم أعزب) وتغدو شغله الشاغل والتي عن طريقها يطلع على ما يدور في العالم الخارجي عن أهله وأقربائه وعشيرته وأبناء جلدته ومدينته فإذا تم رعايتها وهو في السجن فإن درجة ومستوى قلقه يقل بشكل كثير ويشعر بذات الوقت بأنه مُحْتضنْ من قبل الحكومة وما عليه سوى أن يكون مواطناً صالحاً وأن الحكومة لم ولا تترك أسرته تتصارع مع هموم الدنيا ومشاكل الحياة المستمرة سواء أكانت دراسية أم سكنية أم صحية أو مالية (هذا إذا كان النزيل عائلها) . مثل هذه الرعاية تقدم الاطمئنان النفسي للنزيل وتجعله غير ناقم أو حاقد على الحكومة والمجتمع ، لأن ما تواجهه أسرته من مشاكل تسرع الحكومة في مد يد العون

لها ومساعدتها في حلها. عندئذ يبدأ النزيل بالتماثل مع مصالح ومعايير أسرته ووحدتها وبنائها، وهذا أحد أوجه الانضباط الاجتماعي الذي يكتسبه النزيل بشكل غير مباشر عبر رعاية الحكومة لأسرته فلا يفكر بالانفصال عنها ولا بالطلاق من زوجته (أو الطلاق من زوجها إذا كانت الزوجة نزيلة) ولا حتى يقع جنوح لأحد أبنائه. مثل هذه الحالة المطمئنة تدفع بالنزيل إلى أن يتماسك مع أفراد أسرته ويتفاعل معها عبر الرسائل البريدية المسموح بها في السجن والزيارات المستمرة.

هاتان الرعايتان تمثلان ـ في تقديرنا ـ أكثر فائدة للنزيل من باقي برامج الرعاية اللاحقة لأنها تخلق استواءً نفسياً جيداً يكون النزيل بأمس الحاجة له أكثر من التعليم والتدريب وكيفية قضاء وقت الفراغ لأنه من خلاله يتقرب من مؤسسات الدولة ومن أسرته ويشعر بعدم الاغتراب النفسي والمجتمعي بل إنه محصّن ومحتضن من أقوى مؤسستين مجتمعيتين هما الأسرة والحكومة.

ومن هنا جاء تركيزنا عليهما والقول عنهما بأنهما من أفضل وأهم برامج الرعاية اللاحقة للمفرج عنه لأنهما تقدمان له الاستواء النفسي والاجتماعي وإذا تحقق هذا فإنه لا يقدر بثمن مادي لأن الاطمئنان والاستقرار النفسي والاندماج الاجتماعي لايمكن شراؤها بل اكتسابها.

لا نغفل جدوى مجتمعية أخرى مفادها أن المجتمع الذي يقوم برعاية المفرج عنهم لاحقاً من قبل مختصين ومحترفين يعد مجتمعاً مؤمناً بالإصلاح الاجتماعي المبني على العلاج أكثر من العقاب من خلال تعاون النسق الرعائي في المؤسسة الإصلاحية مع المجتمع المحلي والعام في مداواة الجروح والتقرحات الاجتماعية (الانحرافات والاختراقات القانونية). بدلاً من بتر

العضو المتقرح أو المجروح في الجسد الاجتماعي وهذا هو واجب المجتمع السليم والمتمدن تجاه العضو المريض اجتماعياً .

ننتقل بعد ذلك إلى الجدوى في الحقل المهني . فإذا استطاع المتخصص في التأهيل المهني أن يؤهل النزيل مهنياً أو حرفياً في عمل يستطيع العيش منه بعد الإفراج عنه فإن ذلك يعد مكسباً مهماً حققه التخصص في الرعاية اللاحقة وبالذات إذا كان هذا التأهيل منسجماً مع التعليم المهني المعتمد من قبل الحكومة ويمنح شهادة معترفاً بها من قبل المؤسسات الحكومية . ويكون أكثر جدوى إذا تم تدريب النزيل من قبل المختصين في التأهيل المهني على مهن وحرف يحتاجها سوق العمل المحلي خارج المؤسسة العقابية وإلا سوف يكون عاطلاً عن العمل ويحتمل أن يعود إلى مسرح الجريمة ثانية .

بعد هذا الاستطراد علينا أن نذكر بأن جميع هذه الجهود المتخصصة والمحترفة التي يبذلها أصحاب الاختصاص والاحتراف في الرعاية اللاحقة تذهب سدى وبدون جدوى وفائدة إذا لم يتم تهيئة الرأي العام والمؤسسات الحكومية والجمعيات الأهلية والشركات والمصانع والمعامل لتقبل المفرج عنهم ممن لهم شهادات أو وثائق تؤكد تأهيلهم مهنياً ويحملون توصيات رسمية من إدارة المؤسسة العقابية توصي بتشغيلهم وتعيينهم .

بتعبير آخر ، تعبئة الرأي العام بعدم النظرة الدونية للمفرج عنه وبعيداً عن النظرة الاستعلائية عليه لكي يتم فتح المجال له بالعودة إلى سوق العمل والى مجتمعه المحلي والانخراط به دون توجس أو حساسية اجتماعية .

عندئذ تبرز العوائد الإيجابية والمثمرة للاختصاص والاحتراف بشكل جلي ومثمر وبشكل متكامل ومنسجم . لأن حلقات الرعاية اللاحقة متكاملة لا يمكن الاستغناء عن إحداها والتي تبدأ من بداية دخول المحكوم

للمؤسسة العقابية ـ الإصلاحية وتمر في محيط ومجتمع السجن لتنتهي بعد الإفراج عنه ومتابعته ومساعدته لكي لا تتوقف جدوى الاختصاص والاحتراف في مجال الرعاية اللاحقة.

انظر الشكل التالي يوضح المجالات الرئيسة التي تظهر فيها جدوى الاختصاص والاحتراف في الرعاية اللاحقة.

مجالات جدوى الاختصاص والاحتراف في الرعاية اللاحقة

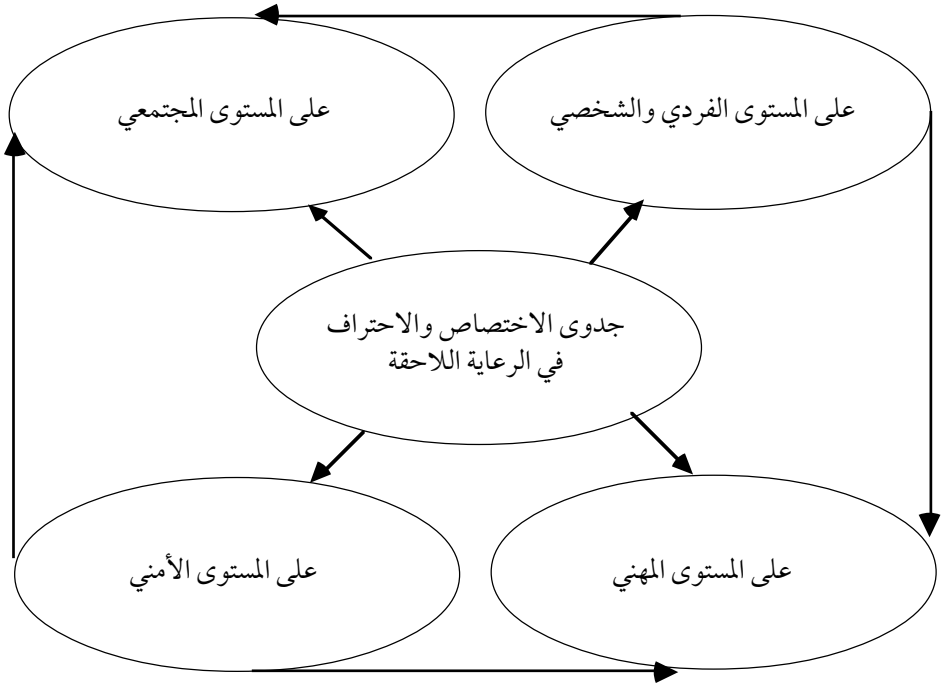

المراجـــع

أولاً: المراجع العربية

أبوعطية ، سهام درويش (١٩٩٧م)، مباديء الإرشاد النفسي، دار الفكر للطباعة والنشر.

أحمد، نبيل محمد صادق (١٤١٢هـ)، التدريب المهني مدخل للحد من الجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

اسكندر، نبيل رمزي (١٩٨٨م)، الأمن الاجتماعي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.

الأخرس، محمد صفوح (١٤٠٨هـ)، البرامج التأهيلية وتحقيق الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

بدر، عبدالمنعم أحمد (١٩٩٨م)، عدم تقبل المجتمع للمفرج عنهم في المؤسسات الإصلاحية، مجلة الفكر الشرطي، المجلد السابع العدد الأول ـ الشارقة.

توفيق ، أشرف مصطفي (١٩٩٨م)، الرعاية اللاحقة للمسجونين، مجلة الفكر الشرطي، المجلد السابع، العدد الأول، الشارقة.

خطاب، سمير عبدالقادر وعثمان محمد عبدالسميع (١٤٢٥هـ)، التعليم المهني في المؤسسات الإصلاحية، جامعة نايف العربية للعلوم الأأمنية، الرياض.

خليفة، محروس محمد (١٩٩٧م)، رعاية المسجونين والمفرج عنهم وأسرهم في المجتمع العربي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

خوطر، صلاح (١٤١٢هـ)، برامج التدريب المهني بالمؤسسات الإصلاحية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب-الرياض.
الدوري، عدنان (١٩٨٤م)، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، منشورات ذات السلاسل، الكويت.
السدحان، عبدالله ناصر (١٤١٧هـ)، تقرير عن الرعاية اللاحقة في المملكة العربية السعودية، مجلة الأمن العدد الثاني عشر، الرياض.
ـــــــــــــــــ، (١٤١٧هـ)، الرعاية اللاحقة، مكتبة العبيكان، الرياض.
السمالوطي، نبيل (١٩٨٣م)، علم اجتماع العقاب، الجزء الثاني، دار الشروق، جدة.
صادق، نبيل محمد (١٤٠٩هـ)، التدريب المهني مدخل للحد من الجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.
الصاوي، أحمد فوزي (١٤٠٨هـ)، رعاية أسر النزلاء كأسلوب في أساليب الرعاية اللاحقة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.
صبح، محمد أحمد جاد (١٩٩٣م)، التربية الإسلامية، المجلد الأول، دار الجيل، بيروت.
الضحيان، سعود ضحيان (١٤٢٥هـ)، دور الأخصائي النفسي والاجتماعي في تهيئة نزلاء المؤسسة الإصلاحية والتربوية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
عبدالصمد، عبدالفتاح عثمان (١٤٠٨هـ)، نموذج عربي للرعاية اللاحقة للأحداث في الوطن العربي، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

عبدالعال، عبدالحليم (١٤٠٨هـ)، تجارب وخبرات محلية ودولية في الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم بين النظرية والتطبيق، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

العمر، معن خليل (٢٠٠٤م)، التنشئة الاجتماعية، دار الشروق ـ عمان.

ـــــــــــــــ، (٢٠٠٤م)، معجم علم الاجتماع المعاصر، دار الشروق، عمان.

ـــــــــــــــ، (٢٠٠٤م)، نقد الفكر الاجتماعي المعاصر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

العوجي، مصطفى (١٩٩٣م)، التأهيل الاجتماعي في المؤسسات العقابية، مؤسسة بحسون، بيروت.

محمد، عبدالمنعم (١٩٩٨م)، عدم تقبل المجتمع للمفرج عنهم في المؤسسات الاصلاحية، مجلة الفكر الشرطي، ـ المجلد السابع العدد الأول، الشارقة.

مرسي، سيد عبدالحميد (١٩٧٥م)، الإرشاد النفسي، مكتبة الخانجيي، القاهرة

المرصفاوي، حسن صادق (١٤١٠هـ)، رد الاعتبار للمجرم التائب في الدول العربية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

مرعي، إبراهيم بيومي (١٤١٢هـ)، دور التدريب المهني والعمل بالمؤسسات الإصلاحية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب (١٤٠٩هـ)، العود للجريمة من منظور نفسي واجتماعي، الرياض.

مليحي ، أحمد (١٤٠٨هـ) الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم من المؤسسات العقابية، المجلة العربية للدراسات الأمنية العدد ٥ ، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

النحلاوي، عبدالرحمن (١٩٧٩م)، أصول التربية الإسلامية، دار الفكر، دمشق.

ثانياً: المراجع الأجنبية

Brown, Joe Frezier (1973), Corrections, National Advisory com.

Conrad, John (1965), Crime and its correction, Tavistock Pub. New York.

المحتــويات

التقديـــــــم ٣

المقدمـــــــة ٥

الفصل الأول : الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم ٧

١ . ١ مفاهيم الدراسة ١١

١ . ٢ أنماط الرعاية اللاحقة ٣٢

١ . ٣ تصنيف المفرج عنهم ٣٣

١ . ٤ مستلزمات الرعاية اللاحقة ٣٤

١ . ٥ أهداف الرعاية اللاحقة ٤١

١ . ٦ وسائل تحقيق الرعاية اللاحقة ٤٢

الفصل الثاني: مجالات الرعاية اللاحقة ٤٧

٢ . ١ التأهيل الاجتماعي ٥٠

٢ . ٢ مجال التأهيل المهني ٥٨

٢ . ٣ الإرشاد الديني ٦٧

٢ . ٤ الإرشاد النفسي ٧٥

٢ . ٥ التأهيل التعليمي ٧٧

٢ . ٦ التأهيل الترفيهي ٨٠

الفصل الثالث: المراحل التطورية للاحتراف والتخصص في الرعاية اللاحقة. ٨٣

٣ . ١ تباين الرؤى حول تنظيم الرعاية اللاحقة ومن المستفيدون منها. . ٨٥

٣ . ٢ أركان الرعاية اللاحقة ٨٩

٣ . ٣ المرحلة الأولى : أخذ المعلومات الشخصية عن النزيل ٩١

٣ . ٤ المرحلة الثانية : تعليم وتأهيل النزيل ٩٣

٣ . ٥ المرحلة الثالثة : الإرشاد والتوجيه الأولي ٩٩

٣ . ٦ المرحلة الرابعة : رعاية أسرة النزيل ١٠٢

٣ . ٧ المرحلة الخامسة : تهيئة النزيل للإفراج ١٠٩

٣ . ٨ المرحلة السادسة : الإرشاد والتوجيه المفصّل ١١٧

٣ . ٩ المرحلة السابعة : تزويد النزيل بالوثائق والتوصيات ... ١١٧

٣ . ١٠ المرحلة الثامنة : إدماج المفرج عنه نهائياً بالمجتمع الحر . . ١٢٠

الخاتمـــــــــة ١٢٦

المراجـــــــع ١٣٥

(٢٠٠٦)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ـ الرياض ـ
المملكة العربية السعودية. ص. ب ٦٨٣٠ الرياض: ١١٤٥٢
هاتف ٢٤٦٣٤٤٤ (ـ١ـ٩٦٦) فاكس ٢٤٦٤٧١٣ (ـ١ـ٩٦٦)
البريد الإلكتروني: Src@nauss.edu.sa

Copyright©(2005) Naif Arab University
for Security Sciences (NAUSS)

ISBN 5 - 1 -9687-9960

P.O.Box: 6830 Riyadh 11452 Tel. (966+1) 2463444 KSA
Fax (966 + 1) 2464713 E-mail Src@nauss.edu.sa.

(١٤٢٦هـ)جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

العمر، معن خليل
التخصص المهني في مجال الرعاية اللاحقة ـ الرياض، ١٤٢٦هـ
١٣٨ ص، ١٧ × ٢٤ سم
ردمك: ٥ ـ ١ ـ ٩٦٨٧ ـ ٩٩٦٠
١ ـ السجناء ٢ ـ الخدمة الاجتماعية أ ـ العنوان
ديوي ٣٦٥,٦ ١٤٢٦/٥٤٧١

رقم الايداع: ١٤٢٦/٥٤٧١
ردمك: ٥ ـ ١ ـ ٩٦٨٧ ـ ٩٩٦٠

ردمك: ٥ ـ ١ ـ ٩٦٨٧ ـ ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة
لجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

كافة الأفكار الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي صاحبها،
ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الجامعة